

وَصَلِّ عَلَى الْمُرَّةِ

بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالرُّنْدَقَةِ

تَأليف

الإمام المجدد، حجة الإسلام والمسلمين

زين الدين، أبو حامد


محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي

الطوسي الطبراني الشافعي


رضو الله عنه

(٤٥٠-٥٠٥ هـ)

دار المسماح



فِي صَنَائِعِ التَّفَرُّقِ
بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالرَّنْدَقَةِ



فِيصَلَاةِ التَّفَرُّقِ

بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالزَّنَدَقَةِ

تَأَلَّفَ

الْإِمَامَ الْمُجَدِّدَ، مُجْتَمَعِ الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ

زَيْنَ الدِّينِ، أَبِي حَامِدٍ

مُجَدِّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْغَزَالِيَّ

الطُّوسِيِّ الطَّابِرَانِيِّ الشَّافِعِيِّ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(٤٥٠-٥٠٥ هـ)

تَشَرَّفَتْ بِمُجَرَّدِهِ وَالْعَنَابَةِ بِهِ

الْمَجْتَمَعُ الْعِلْمِيُّ بِمَكْتَبَةِ دَارِ الْبَيْتِ لِلدِّرَاسَاتِ وَالتَّحْقِيقِ الْعِلْمِيِّ



الطبعة الأولى

١٤٣٨هـ - ٢٠١٧م

جميع الحقوق محفوظة للناشِر

عدد الأجزاء: (١)	اسم الكتاب: فيصل التفرقة
عدد المجلدات: (١)	المؤلف: الإمام الغزالي (ت ٥٠٥هـ)
نوع الورق: شاموفاخر	الإعداد: مركز دار المنهاج للدراسات
نوع التجليد: مجلد كرتوناج	موضوع الكتاب: العقيدة الإسلامية
عدد الصفحات: (١٢٨ صفحة)	مقاس الكتاب: (٢٢ سم)
عدد ألوان الطباعة: لوان	تصنيف ديوي الموضوعي: (٢٤٠)

التصميم والإخراج: مركز المنهاج للصف والإخراج الفني

لا يسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو أي جزء منه بأي شكل من الأشكال، أو نسخه، أو حفظه في أي نظام إلكتروني أو ميكانيكي بمكّن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، وكذلك لا يسمح بترجمته إلى أي لغة أخرى دون الحصول على إذن خطي مسبقاً من الناشر.



9 789953 1541198

الرقم المعياري الدولي

ISBN: 978 - 9953 - 541 - 19 - 8



دار المنهاج

لبنان - بيروت

هاتف: 05 806906 - فاكس: 05 813906

دار المنهاج للنشر والتوزيع

لصاحبها عمّ سئالم بأجخيف
وَقَفَّه اللهُ تَعَالَى

المملكة العربية السعودية - جدة

حي الكندرة - شارع أبها تقاطع شارع ابن زيدون

هاتف رئيسي 6326666 - الإدارة 6300655

المكتبة 6322471 - فاكس 6320392

ص . ب 22943 - جدة 21416

عضو في الاتحاد العام للناشرين العرب

عضو في إدارة جمعية الناشرين السعوديين

عضو في نقابة الناشرين في لبنان

www.alminhaj.com

E-mail: info@alminhaj.com

الموزعون المعتمدون داخل المملكة العربية السعودية

جدة

مكتبة دار كنوز المعرفة

هاتف 6510421 - 6570628

مكة المكرمة

مكتبة نزار الباز

هاتف 5473838 - فاكس 5473939

مكة المكرمة

مكتبة الأسدي

هاتف 5570506 - 5273037

المدينة المنورة

مكتبة الزمان

هاتف 8366666 - فاكس 8383226

المدينة المنورة

دار البدوي

هاتف 0503000240

الدمام

مكتبة المتنبّي

هاتف 8344946 - فاكس 8432794

الطائف

مكتبة المزيبي

هاتف 7365852

الرياض

مكتبة الرشيد

هاتف 2051500 - فاكس 2253864

الرياض

دار التدمرية

هاتف 4924706 - فاكس 4937130

الرياض

مكتبة العبيكان

وجميع فروعها داخل المملكة

هاتف 4654424 - فاكس 2011913

الرياض

مكتبة جرير

وجميع فروعها داخل المملكة وخارجها

هاتف 4626000 - فاكس 4656363

الموزعون المعتمدون خارج المملكة العربية السعودية



فيرجن وفروعها في العالم العربي

الإمارات العربية المتحدة

حروف للنشر والتوزيع - أبو ظبي

هاتف 5593007 - فاكس 5593027

مكتبة الإمام البخاري - دبي

هاتف 2977766 - فاكس 2975556

مكتبة دبي للتوزيع - دبي

هاتف 3339998 - فاكس 3337800

الجمهورية اليمنية

مكتبة تريم الحديثة - حضرموت

هاتف 417130 - فاكس 418130

مملكة البحرين

مكتبة الفاروق - المنامة

هاتف 1727204 - فاكس 17256936

جمهورية مصر العربية

دار السلام - القاهرة

هاتف 22741578 - فاكس 22741750

مكتبة نزار الباز - القاهرة

هاتف 25060822 - جوال 0122107253

دولة الكويت

مكتبة دار البيان - حوكلي

تلفكس 22616490 - جوال 9952001

دار الضياء للنشر والتوزيع - حوكلي

هاتف 22658180 - فاكس 22658180

المملكة المغربية

مكتبة التراث العربي - الدار البيضاء

هاتف 0522853562 - فاكس 0522854003

دار الأمان - الرباط

هاتف 0537723276 - فاكس 0537200055

الجمهورية اللبنانية

الدار العربية للعلوم - بيروت

هاتف 785107 - فاكس 786230

مكتبة التمام - بيروت

هاتف 707039 - جوال 03662783

المملكة الأردنية الهاشمية

دار محمد دنديس - عمان
هاتف 4653390 فاكس 4653380

دولة قطر

مكتبة الثقافة - الدوحة
هاتف 44421132 فاكس 44421131

جمهورية العراق

مكتبة دار الميثاق - الموصل
هاتف 7704116177 فاكس 7481732016

الجمهورية العربية السورية

مكتبة المنهاج القويم - دمشق
هاتف 2235402 فاكس 2242340

جمهورية الصومال

مكتبة دار الزاهر - مقديشو
هاتف 002525911310

جمهورية الجزائر

دار البصائر - الجزائر
هاتف 021773627 فاكس 021773625

ماليزيا

مكتبة نوء كنالي - كوالا لمبور
هاتف 00601115726830

جمهورية أندونيسيا

دار العلوم الإسلامية - سوروبايا
هاتف 0062313522971 فاكس
حوال 00623160222020

انكلترا

دار مكة العالمية - برمنجهام
هاتف 01217739309 فاكس 07533177345 حوال
01217723600

جمهورية فرنسا

مكتبة سنا - باريس
هاتف 0148052928 فاكس 0148052997

الهند

مكتبة الشباب العلمية - لكانا
هاتف 00919198621671

الجمهورية التركية


مكتبة الإرشاد - إستانبول
هاتف 02126381633 فاكس 02126381700

جميع إصداراتنا متوفرة على

 Furat.com

موقع رائد لتجارة الكتب والبرمجيات العربية
www.furat.com



موقع مكتبة نيل وفرات . كوم لتجارة الكتب
www.nwf.com




قال رسول الله ﷺ

مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا
وَآكَلَ ذَبِيحَتَنَا
فَذَكَرَ الْمُسْلِمَ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ
وَذِمَّةُ رَسُولِهِ
فَلَا تُخْفِرُ وَاللَّهُ فِي ذِمَّتِهِ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ





بین یدِیے کے کتاب

سَبْحَانَ مَنْ وَسِعَتْ رَحْمَتُهُ كُلَّ شَيْءٍ ، فَسَبَّحْتَ لَهُ السَّمَاوَاتُ
وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ، وَالصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ عَلَى الرَّحْمَةِ الْمَهْدَاةِ ، مَنْ قَامَ لِلَّهِ حَتَّى تَوَرَّمَتْ قَدَمَاهُ ، مَنْ
خَاطَبَهُ خَلِيلُهُ وَمَوْلَاهُ مُسْلِيًّا : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ
بِحَمْدِهِ ﴾ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْمُقْتَفِينَ آثَارَهُ ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ
بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

وبعد :

فما أكثر المزامعَ وما أقلَّ اليقينَ ! والمسلمونَ قد تنازعَتْهُمْ
أبوابُ الفتنِ فولَّجُوا فيها ، ونادَتْ فيهم دواعي الحقِّ فضَجِرُوا
منها ، وما سعى ساع لرأبِ الصَّدْعِ يفتلُ حبلَ العصمةِ .. إلا
قطعوه ، أو أذَّنَ مُؤَدِّنًا بـ ﴿ وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ ..
إلا تركوه وهجروه ، فصاروا بينَ اجتهاداتِهِم وتشعُّبِ أقوالِهِم
مُتَرَدِّدِينَ مُتَحَيِّرِينَ ، وما كانَ ذاكَ إلا لحكمةٍ خفيَّةٍ ، وليقضيَ اللهُ
أمرًا كانَ مفعولاً .

ولقد رزقَ اللهُ تعالى بعضَ القلوبِ سماحةَ الإسلامِ ونورَ اليقينِ ،
فكانَ أصحابُها حكماءَ الإسلامِ وهداةَ الأمةِ ، وهم حُجَّةُ اللهِ تعالى

الكبرى على خلقه في كلِّ عصرٍ ومُصرٍ ، ترى الجامعَ الأكبرَ لهم
حبَّ جمعِ الكلمةِ ، ورضيَّ الصَّفِّ ، والاعتصامِ بحبلِ اللهِ المتينِ ،
وكلِّ معلومٍ ضروريٍّ مِنَ الدِّينِ ، والرِّضا بظواهرِ الأمورِ والأحوالِ ،
وإيكالِ ما في طوايا النفوسِ إلى علَّامِ الغيوبِ سبحانهُ وتعالى .

وكتابتنا هذا : « فيصلُ التفرقةِ بينَ الإسلامِ والزندقَةِ » هو لأهلِ
العِلْمِ وأربابِ الفِرَقِ والمذاهبِ ، وكانَ قد اختارَ لكتابهِ هذا حدًّا
تحرَّى فيه ألاَّ يخرُجَ مسلمٌ - أيًّا كانَ انتماؤُهُ ونعتُهُ بينَ الفِرَقِ
الإسلاميةِ - عن دائرةِ (لا إلهَ إلاَّ اللهُ ، محمدٌ رسولُ اللهِ) .

فُتِبَةُ الإسلامِ تجمعُ هؤلاءِ ولا تُفرِّقُ بينهمُ ؛ فكلُّ مَنْ آمَنَ بنبوِّتِهِ
صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم وأقرَّ بكلِّ معلومٍ مِنَ الدِّينِ بالضرورةِ . . فهوَ
المسلمُ المصونُ الدِّمَ والعِرضِ والمالِ ، وهوَ مِنْ سَعَداءِ الآخرةِ في
المالِ ؛ مصداقاً لقولهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم : « مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا ،
وَأَسْتَقْبَلَ قِبَلَتَنَا ، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا . . فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللهِ
وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ، فَلَا تَخْفِرُوا اللهُ فِي ذِمَّتِهِ » (١) .

وقد تنبَّهَ لشأنِ كتابنا « فيصلُ التفرقةِ » علامةٌ له نزعاً تجديديةً
معتدلةً ؛ هو العلامةُ الدمشقيُّ جمالُ الدِّينِ القاسميُّ ؛ حيثُ
قالَ : (صَنَّفَ حُجَّةَ الإسلامِ الغزاليُّ كتابَهُ « فيصلَ التفرقةِ » ،

(١) رواه البخاري (٣٩١) ، والنسائي في « الكبرى » (٣٤١٦) من حديث أنس رضي الله عنه .

ودمغ بحججه أولئك المتعصبين ؛ الذين سهل عليهم الرمي لمن خالفهم بالزندقة ، ولعمرو الحق ؛ إن هذا مما فرق الكلمة ، ونفر حَمَلَة العِلْم عن تعرّف المشارب والآراء ، حتى أصبح باب التوسع في العِلْم مُرتجأ ، ومحيطه بعد مدّه منحسراً ؛ إذ هجرت كتب الفرق الأخرى بل أحرقت ، وأهين من يتأثّلها ، ورُمي بالابتداع أو التزندق (١) .

وقال في موضع آخر وقد أجاد : (اتفق المحققون من أهل السنة والجماعة من أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة ؛ كما بسط في كتب العقائد ، وأوضحه النووي في « شرح مقدمة مسلم » ، وقبله الإمام الغزالي في كتابه « فيصل التفرقة » ، وقد كان من جملة البلاء في القرون الوسطى التسرع من الفقهاء بالكفير والزندقة ، وكم أريقت دماء في سبيل التعصب لذلك ؛ كما يمر كثير منه بقارئ التاريخ !) (٢) .

إن من معالم الفطنة في الدين أن يعلم المرء الكبائر والصغائر في أصول الاعتقادات كما يعلمها في فروع الفقهيات ؛ ليدرك التفرقة الضرورية بين المبتدع الضالّ مهما هوى في بدعته وضلاله ، وبين الكافر المحكوم عليه بالخلود الأبدي في نار

(١) انظر تفسير القاسمي « محاسن التأويل » (٥٥٩٤/١٥) .

(٢) انظر تفسير القاسمي « محاسن التأويل » (٥٤٣٦/١٥) .

جهنم ، وانظر إلى قول الإمام الغزالي رحمه الله في هذا الكتاب :
(وكيفما كان .. فلا ينبغي أن يكفر كل فريقي خصمه ؛ بأن يراه
غالطاً في البرهان .

نعم ؛ يجوز أن يُسميه ضالاً أو مُبتدعاً ، أمّا ضالاً .. فمن حيث
إنه ضلّ عن الطريق ، وأمّا مُبتدعاً .. فمن حيث إنه أبدع قولاً لم
يُعهد من السلف التصريح به)^(١) .

ومع المسيرة المتواصلة لدار المنهاج في بعث كتب حجة
الإسلام مُحَقَّقة مُدَقَّقة مراجعة .. نخرج هذا الكتاب الفذ في
بابه ، والمرحلي في أوانه ، وعين الأمل ترنو أن يكون بين أيدي
أهل العلم قريباً ، وأن ينال استحسانهم ورضاهم .

﴿ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَّحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ
وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴾

النَّاشِر

(١٢) ربيع الأنور (١٤٣٨ هـ)

(١) انظر (ص ٧٢ - ٧٣) .

ترجمته
الإمام المجدد، حجة الإسلام
محمد بن محمد بن محمد الغزالي
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(١)
(٤٥٠ - ٥٠٥ هـ)

هو الإمام حجة الإسلام زين الدين ، أبو حامد ، محمد بن محمد بن محمد الطوسي الطبراني ، الشافعي ، الغزالي .
وُلِدَ بطوس سنة (٤٥٠ هـ) ، وتوفي أبوه وهو صغير ، وكان قد أوصى به وبأخيه أحمد إلى صديق له ، فرعاهما حتى أدخلهما المدرسة يتعلمان إلى أن كبرا فيها .

ثم بدأت مرحلة التحصيل العلمي على أكابر شيوخ العصر فقرأ الإمام الغزالي رضي الله عنه على الشيخ الإمام أحمد بن محمد الراذكاني بطوس .

وسافر إلى جرجان ، فقرأ على الشيخ الإمام أبي القاسم الإسماعيلي ، وعلّق عنه « التعليقة » .

(١) أهم مصادر الترجمة : « تاريخ دمشق » (٢٠٠ / ٥٥) ، « سير أعلام النبلاء » (٣٢٢ / ١٩) ، « طبقات الشافعية الكبرى » (١٩١ / ٦) ، « إتحاف السادة المتقين » (٦ / ١) .

ثمَّ قدَمَ نيسابورَ ، ولازمَ الإمامَ أبا المعالي الجُوينيَّ إمامَ
الحرَمينِ وتخرَّجَ به ، وعرضَ عليه باكورةٌ مؤلَّفَاتِهِ « المنخولَ » في
أصولِ الفقه .

ولمَّا تُوفِّيَ الإمامُ الجُوينيُّ . . خرجَ إلى المعسكرِ ، وسمعَ به
الوزيرُ نظامُ المُلكِ ، فقدَّمَهُ في مجلسِهِ ، وحظيَ عندهُ بالقبُولِ ،
وبرعَ في المناظرةِ حتى ظهرَ اسمُهُ في الآفاقِ ، فأرسلَ إلى بغدادَ
للتدريسِ في المدرسةِ النَّظاميةِ سنةَ (٤٨٤ هـ) .

وفي أثناءِ تدريسِهِ ببغدادَ تفرَّغَ للتأليفِ ؛ فكثُرَت مؤلَّفَاتُهُ ،
وعَلَّتْ شهرتُهُ ؛ حتى أضحى يُشارُ إليه بالبَنانِ .

ثمَّ جاءتْهُ السعادةُ الحقيقيةُ ؛ فسلكَ طريقَ الزهدِ والتألهِ ،
وخرجَ مِنْ جميعِ ما كانَ فيه ، وتركَهُ وراءَ ظهرِهِ ، وقصدَ بيتَ اللهِ
الحرامَ ؛ فخرجَ إلى الحجِّ سنةَ (٤٨٨ هـ) .

ثمَّ دخلَ دمشقَ سنةَ (٤٨٩ هـ) ، فأقامَ بها نحوَ عشرِ سنينَ ،
أخذَ نفسَهُ فيها بالرياضةِ ، والمجاهدةِ والخلوةِ ، وألَّفَ فيها كتابَهُ
العظيمَ « إحياءَ علومِ الدينِ » .

ثمَّ عادَ إلى طوسَ ، فاستدعاهُ فخرُ المُلكِ إلى نيسابورَ ، فدرَّسَ
بها في المدرسةِ النَّظاميةِ .

ثمَّ تركَ المدرسةَ ، وعادَ إلى بيتِهِ مُوزِعاً أوقاتهَ بينَ تلاوةِ

القرآن ، والتدريس والإفادة ، والنصح والإرشاد ، إلى أن وافته
المنية بطوس سنة (٥٠٥ هـ) .

ترك الإمام الغزالي رضي الله عنه مؤلفات مشهورة لم يسبق
إليها ، من تأملها . . علم فضله وقدره في فنون العلم ، وقد قيل :
(أحصيت كتب الغزالي التي صنفها ، ووَزَعَتْ على عمره ؛ فخصت
كل يوم أربع كراريس ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء)^(١) .

ومن هذه المؤلفات النافعة : « إحياء علوم الدين » ،
و« الاقتصاد في الاعتقاد » ، و« مقاصد الفلاسفة » ، و« بداية
الهداية » ، و« تهافت الفلاسفة » ، و« المنقذ من الضلال » ،
و« محك النظر » ، و« معيار العلم » ، و« القسطاس المستقيم » ،
و« المنحول » ، و« المستصفى » ، و« البسيط » ، و« الوسيط » ،
و« الوجيز » ، و« الخلاصة » ، و« إلجام العوام » ، و« أيها الولد » ،
و« فيصل التفرقة » ، وهو كتابنا هذا ، وغيرها الكثير^(٢) .

(١) الكراريس - جمع كُرَاسَة - : وهي عبارة عن مجموع من الأوراق المزدوجة المتداخلة فيما
بينها بحدود عشر ورقات ، فكان ما يكتبه رضي الله عنه يقارب أربعين ورقة يوميا ، وهذا راجع
للبركة في الوقت ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

(٢) وقد أكرم الله سبحانه وتعالى دار المنهاج بخدمة بعض كتب هذا الإمام الجليل ؛ وأهمها :
« إحياء علوم الدين » ، و« الاقتصاد في الاعتقاد » ، و« بداية الهداية » ، و« المنقذ من الضلال » ،
و« الخلاصة » ، و« معيار العلم » ، و« محك النظر » ، و« القسطاس المستقيم » ، ونسأل الله أن
يتم نعمته علينا بخدمة جميع كتب هذا الإمام العبقري رضي الله عنه .

وَمِنْ ثَنَاءَاتِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي حَقِّهِ :

قَالَ فِيهِ شَيْخُهُ الْإِمَامُ الْجَوَيْنِيُّ : (الْغَزَالِيُّ بَحْرٌ مُغْرَقٌ) .

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَسَاكَرَ : (كَانَ إِمَامًا فِي عِلْمِ الْفِقْهِ مَذْهَبًا
وَخِلَافًا ، وَفِي أَصُولِ الدِّيَانَاتِ) .

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ النُّجَارِ : (إِمَامُ الْفِقْهَاءِ عَلَى الْإِطْلَاقِ ، وَرَبَّانِي
الْأُمَّةِ بِاتِّفَاقٍ ، وَمُجْتَهِدٌ زَمَانِهِ) .

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ : (الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْبَحْرُ ، حُجَّةُ الْإِسْلَامِ ،
أَعْجُوبَةُ الزَّمَانِ) .

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ السَّبْكِتِيِّ : (حُجَّةُ الْإِسْلَامِ ، وَمَحَجَّةُ الدِّينِ الَّتِي
يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى دَارِ السَّلَامِ ، جَامِعُ شَتَاتِ الْعُلُومِ ، وَالْمُبْتَرِّزُ فِي
الْمَنْقُولِ مِنْهَا وَالْمَفْهُومِ) .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ ، وَأَكْرَمَ نَزْلَهُ وَمَشَاوَاهُ ، وَنَفَعَ بَعْلُومَهُ

إِنَّهُ خَيْرٌ مَسْئُولٍ

آمِينَ

كتاب «فصل التفرقة»

يتصدَّرُ كتابُ «فصل التفرقة بين الإسلام والزندقه» قائمة الكتبِ الأصولية التي تُعنى بمسألة التكفير، والتي عَوَّلَ عليها الفقهاءُ والمُتكلِّمونَ في تحرير المسألة وتأصيلها، وما أصعب الحديثَ عن التكفيرِ عندَ مَنْ يهابُهُ ويخافُهُ! وما أيسرُهُ عندَ مَنْ لا يعرفُ قدرَهُ وخطرَهُ! وما تحرَّجَ فقيهٌ مُتضلعٌ كتحرُّجِه في مسألة كُفْرِ تُرْفَعُ إليه، ولا سيَّما مِنْ تلك اللواتي تدقُّ ويخفى مأخذها.

الغزاليُّ يرمى بالكفر والضلال!

كانَ السببُ لتأليفِ الكتابِ: أنَ طالباً أو صديقاً للإمام الغزاليِّ رحمه الله سمعَ مِنْ خصومِ الإمامِ كلاماً يرمونه فيه بالكفر والضلال، منشؤه الغيرةُ والحسدُ، فجاءَ إليه يشكو ما سمعَ وهو حنقٌ مُغضبٌ، فكانَ لهذا سببِ التأليفِ؛ قالَ في مقدمته: (فإني رأيتُكَ أيُّها الأخُ المُشفِقُ والصديقُ المُتعصِّبُ.. مُوغرَ الصدرِ، مُقسِّمَ الفكرِ؛ لِمَا قرعَ سمعَكَ مِنْ طعنِ طائفةٍ مِنَ الحسدةِ على بعضِ كتبنا المصنفةِ في أسرارِ معاملاتِ الدِّينِ، وزعمِهِم أنَ فيها ما يخالفُ مذهبَ الأصحابِ المتقدمينَ والمشايخِ المُتكلِّمينَ،

وَأَنَّ الْعُدُولَ عَنِ مَذْهَبِ الْأَشْعَرِيِّ لَوْ فِي قَيْدِ شَبْرٍ . . كَفْرٌ ، وَمَبَايِنَتُهُ
وَلَوْ فِي شَيْءٍ نَزْرٍ . . ضَلَالٌ وَخَسْرٌ (١) .

ثُمَّ قَالَ لَهُ كَلِمَتُهُ الذَّهَبِيَّةُ فِي تَوْصِيْفِ سَنَةِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْكَمَلِ مِنْ
عِبَادِهِ : (وَاسْتَحَقَّرَ مَنْ لَا يُحْسَدُ وَلَا يُقَدَّفُ ، وَاسْتَقْصَرَ مَنْ بِالْكَفْرِ
وَالضَّلَالِ لَا يُقَرَفُ ؛ فَأَيُّ دَاعٍ أَكْمَلُ وَأَعْقَلُ مِنْ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ،
وَقَدْ قَالُوا : إِنَّهُ مَجْنُونٌ مِنَ الْمَجَانِينِ ؟ ! وَأَيُّ كَلَامٍ أَجَلُّ وَأَصْدَقُ مِنْ
كَلَامِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَقَدْ قَالُوا : إِنَّهُ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ؟ !) (٢) .

وَمَعَ هَذَا لَا شَكَّ بِأَنَّ الْإِمَامَ الْغَزَالِيَّ أَرَادَ « فَيَصِلُ التَّفْرِقَةُ » كِتَابًا
مَرْجِعِيًّا عِنْدَ الْقَاضِي وَالْفَقِيهِ فِي قَضَايَا وَمَسَائِلِ التَّكْفِيرِ .

مَتَى وَلَمَنْ أَلَّفَ « فَيَصِلُ التَّفْرِقَةُ »

عِبَارَةُ الْإِمَامِ السَّالِفَةِ : (. . . عَلَى بَعْضِ كِتَابِنَا فِي أَسْرَارِ
مَعَامَلَاتِ الدِّينِ) تُومِئُ بِأَنَّ تَأْلِيْفَ « فَيَصِلُ التَّفْرِقَةُ » كَانَ بَعْدَ كِتَابِهِ
الْعَظِيمِ « إِحْيَاءِ عُلُومِ الدِّينِ » ، وَقَبْلَ سَيْرَتِهِ الْفِكْرِيَّةِ « الْمُنْقَذِ مِنَ
الضَّلَالِ » ؛ إِذْ قَالَ فِيهِ : (وَقَدْ ذَكَرْنَا فِي كِتَابِ « فَيَصِلُ التَّفْرِقَةُ بَيْنَ
الْإِسْلَامِ وَالزَّنْدَقَةِ » مَا يَتَبَيَّنُ بِهِ فِسَادُ رَأْيِي مَنْ يَتَسَارَعُ إِلَى التَّكْفِيرِ
فِي كُلِّ مَا يَخَالَفُ مَذْهَبَهُ) (٣) .

(١) انظر (ص ٤٥) .

(٢) انظر (ص ٤٦) .

(٣) المنقذ من الضلال (ص ٧٦) .

وكانَ قد أَلْفَ « المنقذ » على رأسِ الخمسينَ مِنْ عمرِهِ كما
نصَّ فِيهِ ؛ كما أَنَّهُ أَحَالَ إِلَى « فيصلِ التفرقة » فِي كتابِهِ الْأَصُولِيَّ
« المستصفي » وَالذِي أَلْفَهُ قُبَيْلَ وفاتِهِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى .

ويظهرُ لَكَ مِنْ نصِّ « المنقذِ » لِمَنْ أَلْفَ « فيصلُ التفرقة » ؛
لأولئكَ الَّذِينَ وَسَّعُوا دائِرَةَ التَّكْفِيرِ ، حتَّى صارَ ميزانُ التَّكْفِيرِ
عِنْدَهُمْ هُوَ اعتقادُهُمُ الَّذِي اعتقدوهُ ، ومذهبُهُمُ الَّذِي انتحلوهُ ،
فَمَنْ جاوزَهُ . . فهوَ كافرٌ .

وْغابَ عَنْهُمُ أَنَّ الشريعةَ كما فِيها كَبائِرٌ وصغائرٌ فِي الفقهياتِ . .
فكذلكَ الاعتقاداتُ فِيها كَبائِرٌ وصغائرٌ ؛ ثمَّ كَبائِرُها على ضربينِ :
مُخْرِجٍ مِنَ الإيْمَانِ وهُوَ موضوعُ الكتابِ .

ومُؤَبِّقٍ بالبدعةِ والضلالِ والتفسيقِ ؛ كِنْفِي صفاتِ المعاني عَنِ
الذاتِ العليةِ ، أو تشبيهِها بالحوادثِ مِنْ غيرِ سوءِ طويةِ ، أو نفيِ
لعذابِ القبرِ ، وتأويلِ لمراحلِ الحشرِ والنشرِ .

فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة

العقلُ الْأَصُولِيُّ الفِذُّ الَّذِي سَكَنَ قلبَ الإمامِ الغزاليِّ ، وَالذِي
امتازَ بِهِ كَثِيرًا مِنْ أَقرانِهِ وَأهلِ زمانِهِ . . كانَ مَوْلَعًا بوضعِ المعاييرِ
والموازنِ ؛ إذ بها تُعرَفُ حقائقُ الْأَشْيَاءِ ؛ فلَمَّا كانَ اليقينُ عزيزَ
المنالِ وأدعياؤُهُ كُثْرًا . . وضعَ لِتحقيقِ أمرِهِ كتابَهُ « معيارَ العلمِ » ،
ولَمَّا كانَ العملُ مُشْتَبِهًا على الْعُمَّالِ الجادِّينَ فِي السيرِ إِلَى اللهِ

تعالى .. أَلَّفَ « ميزان العمل » ، ولئن كان لنا أن نُعَرِّفَ « فيصلَ
التفرقة » بهذا الأسلوب .. لقلنا : « معيارُ الكفر » ، أو « ميزانُ
الزندقة » .

فلم يكتفِ رحمه الله تعالى بما دَوَّنَهُ حولَ هذه المسألةِ في
كتبهِ الفقهيةِ ، بل أفرَدَ لَهُ فصلاً هاماً جداً ختمَ بِهِ كتابَهُ « الاقتصاد
في الاعتقاد » ، والذي أكَّدَ فِيهِ كَوْنَ التَّكْفِيرِ مسألةً فقهيةً محضَةً ،
فللهِ تعالى أن يجعلَ ما شاءَ علامةً على الكفرِ وعلى الإيمانِ .

ولهذا نَبَّهَ الإمامُ على ذلكَ فقالَ : (اعلمْ قبلَ كلِّ شيءٍ : أنَّ
التَّكْفِيرَ مسألةٌ فقهيةٌ ؛ أعني : الحكمَ بتكفيرِ مَنْ قالَ قولاً أو تعاطى
فعلاً ...) إلى أن قالَ : (معرفةُ الكذبِ والجهلِ يجوزُ أن يكونَ
عقليّاً ، أمّا معرفةُ كونهِ كافراً أو مسلماً .. فليسَ إلاَّ شرعيّاً) (١) ،
وبعدها تحدَّثَ عن مراتبِ التَّكْفِيرِ الستةِ .

وفي « المستصفى » أيضاً سَرَّحَ القلمَ في هذا وردَّ الكفرَ إلى
أصولِ ثلاثةِ .

وفي « تهافتِ الفلاسفةِ » تحدَّثَ بإيجازٍ عن تكفيرِ الفلاسفةِ
الإسلاميينِ مِنْ حيثُ إنكارُهُم مسائلَ ثلاثةً أيضاً .

ولكنَّ هذا كُلُّهُ مُفَرَّغٌ عن أصلِ أصيلٍ للتَّكْفِيرِ كانَ قد فَصَّلَهُ
في « فيصلِ التفرقة » ؛ وهوَ : (أنَّ كلَّ مَنْ كَذَّبَ محمداً صَلَّى اللهُ

(١) انظر « الاقتصاد في الاعتقاد » (ص ٤٠٧ - ٤٠٨) .

عليه وسلّم . . فهو كافرٌ (١) ، وقال : (الكفرُ : هو تكذيبُ الرسولِ صلواتُ الله عليه في شيءٍ ممّا جاء به ، والإيمانُ : هو تصديقُه في جميع ما جاء به) (٢) .

فهو صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ الفيصلُ ، وعلى الإيمانِ به وبما جاءَ المَعوّلُ ؛ إذ هو الواسطَةُ بينَ الخلقِ والحقِّ ، وأركانُ الإيمانِ مِنَ الإلهياتِ والنبوّاتِ والغيبياتِ تصدرُ عنه ، وهو الصلّةُ بينَ العبدِ وربِّه ، فلا عجبَ بعدُ أن صَلَّى المولى عليه ، وأمرنا بالصلاةِ عليه ، صلواتُ ربِّي وتسلّماتُه عليه .

ولهذه العلةُ قرَّرَ الإمامُ الغزاليُّ في « فيصلِ التفرقةِ » قاعدةً متينةً ؛ وهي : (كلُّ كافرٍ . . فهو مُكذِّبٌ للرسولِ ، وكلُّ مُكذِّبٍ . . فهو كافرٌ) ، وهي العلامةُ المطردةُ المنعكسةُ (٣) .

أهل الفترة وصفٌ لم يقيد بزمن بعينه

لقد فاجأ الإمامُ الغزاليُّ خصومَهُ بتحريضِ هذه المسألةِ الدقيقةِ ؛ وهي ما ذهبَ إليه جماهيرُ علماءِ السنّةِ مِنْ نجاةِ أهلِ الفترةِ ، بل نجاةِ كلِّ مَنْ لم تبلغهُ دعوةُ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ ، وهذا

(١) انظر « الاقتصاد في الاعتقاد » (ص ٤٠٩) .

(٢) انظر (ص ٥٤) .

(٣) انظر (ص ٥٥) .

إلى هنا لا غرابة فيه ، غير أن الإمام الغزالي يُدَقِّقُ النظرَ ، ويَحَرِّزُ
المسألةَ ، فيجعلُهُم على ثلاثة أصنافٍ مِنْ حيثُ بلوغُ الدعوةِ :
الصنفُ الأولُ : مَنْ لم يبلغَهُمُ اسمُ النبيِّ محمدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وسَلَّمَ أصلاً ، وهؤلاءِ معذورونَ .

الصنفُ الثاني : بلغَهُمُ اسمُهُ وتأييدهُ بالمعجزاتِ ، وهؤلاءِ
هُمُ المجاورونَ لبلادِ الإسلامِ والمخالطونَ لَهُمُ ، وهُمُ الكفَّارُ
المُخَلَّدونَ .

الصنفُ الثالثُ : مَنْ بلغَهُمُ اسمُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ، ولكن
بلغَهُمُ وصفُهُ مُحَرَّفًا ؛ فسمعوا أَنَّ كَذَابًا مُلَبِّسًا اسمُهُ محمدًا ادَّعى
النبوةَ ، وهؤلاءِ معذورونَ أيضاً .

ولذلكَ قالَ : (بل أقولُ : أكثرُ نصارى الرومِ والتركِ في هذا
الزمانِ تشملُهُمُ الرحمةُ ...) (٤) ، ثُمَّ فَصَّلَ القولَ ، وأنتَ ترى
زيادةً على نصِّ إمامهِ الشافعيِّ رضيَ اللهُ عنهُ حيثُ يقولُ : (ولا
أعلمُ أحداً لم تبلغهُ الدعوةُ اليومَ إلا أن يكونَ مِنْ وراءِ عدونا
الذينَ يقاتلوننا أُمَّةً مِنَ المشركينَ ، فلعلَّ أولئكَ ألا تكونَ الدعوةُ
بلغتَهُمُ ، وذلكَ مثلُ أن يكونَ خلفَ الرومِ أو التركِ أو الخزرِ أُمَّةٌ
لا نعرفُهُمُ) (٥) .

فقد بيَّنَ الإمامُ الغزاليُّ أنَّ العلةَ ليستَ مفردةً ، بل هي مركبةٌ

(٤) انظر (ص ١٠٣) .

(٥) انظر « الأم » (٥٨١/٥) .

مِنْ بُلُوغِ الدَّعْوَةِ بُلُوغاً صَاحِحاً سَليماً يَدْعُو لِلبَحْثِ وَالطَّلَبِ ،
وَلَا يَخْفَاكَ اليَوْمَ حَجْمُ الهِجْمَةِ الإِعْلَامِيَّةِ فِي تَشْوِيهِ هَذَا الدِّينِ
الْحَنِيفِ ، بَلْ وَاصْطِنَاعِ إِسْلَامٍ جَدِيدٍ دَعْوَتُهُ الكَبْرَى تَنْفِيرُ النَّاسِ
عَنِ الدِّينِ القَوِيمِ .

أبرز القضايا التي عالجها « فيصل التفرقة »

لقد عرضَ الإمامُ الغزاليُّ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيَّ عَجَلٍ لِبَعْضِ القَضَايَا
العَلْمِيَّةِ الَّتِي تُهَمُّ البَاحِثِينَ :

- عَنَوَانُ الكِتَابِ الِذِي يَوْمِيٌّ بِالتَّسْوِيَةِ بَيْنَ الكُفْرِ وَالزَّنَدَقَةِ .

- هَجْرُ خِصَامِ العَوَامِ ، وَمَنْ هَمَّ فِي حُكْمِهِمْ مِنْ طَلَبَةِ العِلْمِ
القَاصِرِينَ ^(١) .

- بَيَانُ صِفَاتِ الفَقِيهِ الِذِي يَجُوزُ لَهُ الخَوْضُ فِي مَسَائِلَ دَقِيقَةٍ
كَمَسْأَلَةِ التَّكْفِيرِ ، وَهِيَ خَمْسَةٌ ^(٢) .

- تَلْمِيحُهُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى لِعَدَمِ التَّطَابُقِ بَيْنَ مِصْطَلَحِي (أَهْلِ
السَّنَةِ) وَ(المَسْلَمِينَ) ، وَأَنَّ الحَقَّ هُوَ شَرَعُ اللهُ وَهُوَ لِجَمِيعِ ^(٣) .

- ضَبْطُهُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى لِمَرَاتِبِ التَّأْوِيلِ ، وَمَا يَجُوزُ مِنْهُ وَمَا
يَمْنَعُ ، وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ مِنْ رُتَبٍ ، وَذَلِكَ فِي بَحْثٍ كَامِلٍ .

(١) انظر (ص ٥٢ ، ٩٣) .

(٢) انظر (ص ٨٩ - ٩٢) .

(٣) انظر (ص ٤٩) .

- جواز تسمية بعض المسلمين بالضلال والمبتدعة^(١) .
- تحريره رحمه الله تعالى لمعنى افتراق الأمة الإسلامية إلى بضع وسبعين فرقة^(٢) .
- إثباته رحمه الله تعالى لتفاوت مراتب التكفير ، ووجوب الأخذ بالاحتياط^(٣) .
- بحثه رحمه الله تعالى في إثبات صحة إيمان المقلد والرد على غلاة المتكلمين^(٤) .
- تجليله رحمه الله تعالى للأحكام التفصيلية في تعلم علم الكلام ، وقطع وجوبه العيني والكفائي في حق البعض^(٥) .

سعة رحمة الله تعالى

بلغ بالإمام الغزالي الشأن إلى أن قال : (إن اشتغل - غير المسلم - بالنظر والطلب ولم يقصّر ، فأدركه الموت قبل تمام التحقيق .. فهو أيضاً مغفور له ، تشمله الرحمة الواسعة ، فاستوسع رحمة الله تعالى ، ولا تزن الأمور الإلهية بالموازين المختصرة الرسمية)^(٦) .

(١) انظر (ص ٧٣) .

(٢) انظر (ص ١٠٤) .

(٣) انظر (ص ٨٧) .

(٤) انظر (ص ٩٤) .

(٥) انظر (ص ٩٧ - ٩٨) .

(٦) انظر (ص ١٠٧) .

إِنَّ هَذَا الْقَلْبَ الْمُفْعَمَ بِسَمَاحَةِ الْإِسْلَامِ ، الْمُتَضَلِّعَ بِعُلُومِهِ
 وَفَنُونِهِ ، الْمُنَوَّرَ بِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَحُبِّ نَبِيِّهِ وَمُصْطَفَاهُ وَحَبِيبِهِ ..
 لَهُوَ الْقَلْبُ الَّذِي تَطْمَئِنُّ لَهُ النُّفُوسُ الزَّكِيَّةُ ، وَتُطَاطِئُ أَمَامَهُ رُؤُوسُ
 الْمُخَالَفِينَ أَحْتِرَاماً وَتَقْدِيرًا ، وَبِمِثْلِ هَذِهِ التَّحْرِيرَاتِ وَالتَّدْقِيقَاتِ
 كَانَ الْغَزَالِيُّ حُجَّةَ الْإِسْلَامِ وَإِمَامَ أَهْلِ السَّنَّةِ .

وَكَمْ وَرَدَتْ كَلِمَةُ (الْكُفْرِ) فِي الْكِتَابِ وَالسَّنَّةِ عَلَى غَيْرِ
 مَعْنَاهَا الْأَصْطِلَاحِيِّ الشَّرْعِيِّ ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ الَّذِينَ بَدَّلُوا
 نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا ﴾ ، وَقَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ
 فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ، فَالْأُولَى : بِمَعْنَى الْجُحُودِ وَتَرْكِ
 الشُّكْرِ عَلَيْهَا ، وَالثَّانِيَةُ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ ؛ أَي : مُكْذِبًا بِهِ
 وَجَاحِدًا لَهُ .

وَكَمَا قَالَ عَمُومُ السَّلَفِ : كَفَرٌ دُونَ كَفْرٍ ، وَقَدْ عَقَدَ لِذَلِكَ
 الْبُخَارِيُّ بَابًا فِي « صَحِيحِهِ » عُنُونُهُ بِقَوْلِهِ : (بَابُ كُفْرَانِ
 الْعَشِيرِ ، وَكُفْرٍ دُونَ كَفْرٍ) وَسَاقَ الْآيَةَ ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النِّسَاءِ : « يَكْفُرُنَ الْعَشِيرُ » ^(١) ؛ أَي : يَكْفُرُنَ
 الْإِحْسَانَ .

وَقَالَ : « لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ
 بَعْضٍ » ^(٢) ؛ أَي : مُتَشَبِّهِينَ بِهِمْ ؛ إِذْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) رواه البخاري (٢٩) من حديث سيدنا ابن عباس رضي الله عنهما .

(٢) رواه البخاري (١٢١) ، ومسلم (٦٥) من حديث سيدنا جرير بن عبد الله رضي الله عنهما .

« إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسِّرَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ ، وَلَكِنْ فِي التَّخْرِيشِ
بَيْنَهُمْ » (١) .

وفي التنزيل الحكيم : ﴿ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَسْفَلَ الْكُفَّارِ بَنَاتُهُ ﴾ ﴿١٧٢﴾ أي :
الزراع ؛ لأنَّهم يسترون البذر في الأرض ، ومنه قول الشاعر :
يا ليلُ مالِكٍ آخرُ يأتي وهل لليلٍ آخرُ
لي فيك أجرٌ مجاهدٍ إن صحَّ أنَّ الليلَ كافرُ
بل قال أهلُ اللغةِ : إنَّ مادَّةَ (ك ف ر) دالَّةٌ على السترِ والتغطيةِ ،
وهذا يفيدُ أنَّ الكفرَ الشرعيَّ ناشئٌ عن عنادٍ وجحودٍ للحقِّ ، وهو
ما أكَّدهُ « فيصلُ التفرقة » .

وأوردَ الإمامُ الغزاليُّ حديثاً مفادُهُ أنَّ اللهَ تعالى يُدخلُ
سبعينَ ألفاً مع كلِّ واحدٍ منهم سبعينَ ألفاً مع المضاعفةِ
سبعينَ ألفاً بغيرِ حسابٍ ، وفيه : « فقلتُ : يَا رَبِّ ؛ لا يَبْلُغُ
هَذَا أُمَّتِي ؟ قَالَ : أَكْمَلْتُهُمْ لَكَ مِنَ الْأَعْرَابِ مِمَّنْ لا يَصُومُ
وَلَا يُصَلِّي » (٢) .

فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون

وهذا العطاء الربانيُّ والرحمةُ الواسعةُ لا تزيدُ المؤمنَ باللهِ
تعالى مع زيادةِ الرجاءِ إلا زيادةً خوفاً ، وقد قال العارفُ باللهِ

(١) رواه الترمذي (١٩٣٧) من حديث سيدنا جابر رضي الله عنه .

(٢) انظر « فتح الباري » (٤١١/١١) ، وانظر (ص ١٠١ - ١٠٢) .

تعالى سهلُ بنُ عبدِ اللهِ التستريُّ : (العارفُ يخافُ أن يُبتلىَ
بالكفرِ)^(١) .

وما خافَ السلفُ رضيَ اللهُ عنهم شيئاً كخوفِهِم مِنَ الخاتمةِ ،
وبعضُهُم تمحَّضَ خوفُهُم إلى السابقةِ الأزليةِ ، قالَ الإمامُ الغزاليُّ :
(وكلُّ ذلكَ خوفاً مِنْ خطرِ العاقبةِ)^(٢) .



(١) انظر « قوت القلوب » (٢٢٧/١) .

(٢) انظر « إحياء علوم الدين » (٥٥٦/٦) .

وصف النسخ الخطية

تمّ - بحمد الله وفضله - انتخاب ثلاث نسخ رئيسة من الكمّ الذي توافر لدينا لنسخ « فيصل التفرقة » ، تصدرت إحداهن قائمة النسخ القديمة له مع جودة الجميع .

النسخة الأولى : هي نسخة مكتبة شهيد علي بإستنبول ، ذات الرقم (١٧١٢) ، ولعلها أقدم النسخ الخطية للكتاب ؛ إذ بينها وبين وفاة المصنف ثلاث سنوات فقط ، وهي مجموع ضمّ عدداً من رسائل الإمام ، وفيها : « إجماع العوام عن علم الكلام » ، و« المنقذ من الضلال والمفصح بالأحوال » ، و« فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة » ، وقد وقع كتابنا « فيصل التفرقة » من الورقة (٥٧) إلى الورقة (٧١) .

وهي بخط عالمٍ محدّثٍ عرفت له نسخٌ لمؤلفات حجة الإسلام الغزالي ؛ وهو عبد المجيد بن الفضل بن علي بن حسين القَرَازي ، له رواية عن المبارك بن سعيد كما ذكر العلامة الحافظ ابن حجر العسقلاني في « تبصير المنتبه بتحريр المشتبه » (١١١٠/٣) .

كتبت هذه النسخة بخط نسخي معتاد ، ووقع الفراغ

من نسخها في شهر ذي القعدة من سنة ثمان وخمس مئة هجرية .

ورمز لها بـ (أ)

النسخة الثانية : هي نسخة مكتبة سليم آغا بإستنبول ، ذات الرقم (١٠٨) ، وهي كأختها مجموع عتيق قيّم نفيس ضامٌ لعدد من مؤلفات حجة الإسلام الغزالي ؛ ففيه : « جواهر القرآن » ، و« القسطاس المستقيم » ، و« الرسالة الروحية » ، و« مشكاة الأنوار » ، و« فيصل التفرقة » ، و« المقصد الأسنى » ، وقد وقع كتابنا « فيصل التفرقة » من الورقة (٢٠٦) إلى الورقة (٢٢١) .

كتبت بخط نسخي معتاد ، ووقع الفراغ من نسخها على يد ناسخها محمد بن محمد بن الحسين الحسيني في السادس والعشرين من المحرم ، سنة سبع وثمانين وخمس مئة هجرية .

ورمز لها بـ (ب)

النسخة الثالثة : هي نسخة مكتبة فيض الله أفندي بإستنبول ، ذات الرقم (٢١٢٣) ، وهي كأختها مجموع أيضاً ، تقع رسالة « فيصل التفرقة » فيه من الورقة (١٤) إلى الورقة (٢٣) .

كتبت بخط نسخي منمنم واضح ، وشكّل كثير من كلماتها ،
واعتورتها بعض السقوبات التي لم تخرجها عن الأهمية ، وعنونت
فصول الكتاب وأبرز مقاطعه باللون الأحمر .

ووقع الفراغ من نسخها في سلخ محرم ، سنة ست وثمان مئة
هجرية .

ورمز لها بـ (ج)

وقد اتفقت النسخ الثلاث على تسمية الكتاب بـ « فيصل التفرقة
بين الإسلام والزندقة » ، فلم يقع بينها اختلاف في ذلك .



منهج العمل في الكتاب

عندما يحظى كتابٌ ما بنسخٍ خطيّةٍ قيّمةٍ أو قريبةٍ من ذلك في مراحلٍ إخراجِهِ . . تكون هذه الخطوة سبباً رئيساً في تقديمه على طبقٍ من الطمأنينة والسكينة والارتياح إليه ، وكان ذلك بحمد الله متوافراً بجودة النسخ المعتمدة لكتابنا « فيصل التفرقة » .

فكان أن تمَّ اعتماد النسخة (أ) أصلاً لإخراج الكتاب ، وقوبلت مقابلة علمية تفصيلية بالنسختين (ب ، ج) ، وأثبت في حاشية الكتاب أهمُّ وأبرزُ الفروق التي يمكن أن تبرز معنىً جديداً أو تؤكِّد المعنى المثبت .

أثبتنا الآيات القرآنية بالرسم العثماني ، من رواية حفص عن عاصم رحمهما الله تعالى ، وخرَّجناها بذكر رقم السورة مع رقم الآية هكذا : (رقم السورة ^٣/_{١١} رقم الآية) .

كما تمَّ شكلُ الكتاب شكلاً إعرابياً كاملاً ، وضبط الغريب بتمامه ، مع بيان معناه ومعنى بعض المفردات الاصطلاحية ، والتمثيل لبعض التوقعيات التي لم يذكر لها المصنف مثلاً لشهرتها عند أهل عصره من طلبه العلم ، وبسط الكلام في بعض المسائل الدقيقة من كلام الإمام نفسه من كتبه العقديّة الأخرى وبعض كتبه الأصولية والعامّة .

وإضافةً إلى ذلك كان العملُ التحقيقيُّ المشارك ؛ من تخريجِ
نقولاتِ الكتابِ الأثرية وغيرها ، وإحالتها إلى مصادرها الأَمْ ،
ونظمِ الكتابِ في منهجِ ترقيمي علمي ؛ وهو المنهج المتبع في
الدار ، وإعدادِ المقدمات العلمية ؛ من ترجمةِ المصنفِ رحمه الله
تعالى ، والحديثِ عن « فيصل التفرقة » وقيمتِهِ العلمية ومكانتِهِ
بين كتب الإمام ، وإعدادِ فهرسة تفصيلية له ؛ لتكون غرر مسائله
في متناول يد الباحثين .

وختاماً :

نسأله سبحانه أن تُطوى صحائفُ أعمالنا على خيرٍ ما تقرُّ به
عينُ حبيبه ومصطفاه صلى الله عليه وسلم في أمته ، وأن تلهجَ
أرواحُ هؤلاء العلماء العاملين الزكية بالضراعة لمولاها بالرضا
والقبول ، وتحقيق المأمول ، وهو سبحانه من قبل ومن بعد خير
معطٍ وخير مسؤل .

وصلى الله على سيدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلم

الجنة العليّة


مركز دار المنهج للدراسات والتحقيق العلمي


باشرف

عمرالم باحيف

(١) ربيع الأول (١٤٣٨ هـ)

صور من مخطوطات العمدة





فِصْلُ التَّفَرُّقِ

بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالزَّنْدَقَةِ

تأليف

الإمام المجدد، حجة الإسلام والمسلمين


زبیر الدین، أبو حامد

محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزالي

الطوسي الطبراني الشافعي

رضي الله عنه

(٤٥٠-٥٠٠ هـ)



مقدمة الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
اللَّهُمَّ وفق وسد ويسر

أحمدُ الله تعالى استسلاماً لعِزَّتِهِ ، واستتماماً لنعمتِهِ ،
واستغناماً لتوفيقِهِ ومعونتِهِ ، واستعصاماً مِنْ خِذْلَانِهِ ومعصيتِهِ ،
واستدراراً لسواغِ رحمتهِ ، وأصليّ عليّ محمّدٍ عبده ورسوله وخيرِ
خليقتهِ ؛ انقياداً لنبوّتهِ ، واستجلاباً لشفاعتِهِ ، وقضاءً لحقِّ رسالتهِ ،
واعتصاماً بيؤمنِ نَقِيبَتِهِ ^(١) ، وعلى آله وأصحابِهِ وعترتهِ .

أما بعد :

فإني رأيتك أيُّها الأخُّ المُشْفِقُ والصديقُ المُتَعَصِّبُ .. مُوغِرَ
الصدرِ ^(٢) ، مُقَسِّمَ الفكرِ ؛ لِمَا قرعَ سمعَكَ مِنْ طائفَةٍ مِنْ
الحَسَدَةِ على بعضِ كُتُبِنَا المُصَنَّفَةِ في أسرارِ معاملاتِ الدينِ ^(٣) ،
وزعمِهِم أنَّ فيها ما يخالفُ مذهبَ الأصحابِ المُتَقَدِّمِينَ ،
والمشايخِ المُتَكَلِّمِينَ ، وأنَّ العدولَ عن مذهبِ الأشعريِّ

(١) النقية : السجية والخليقة .

(٢) أي : ممتلئ غيظاً .

(٣) وأعظم هذه الكتب كتابه « إحياء علوم الدين » ، وقد أُلِّفَ « الإملاء عن مشكل الإحياء »

ليبين ما ضاق عن فهم البعض .

ولو في قيدٍ شبرٍ . . كفرٌ ، ومباينتهُ ولو في شيءٍ نَزْرٍ . . ضلالٌ
وُخْسُرٌ .

فهوّن أيّها المُشفقُ المُتعصّبُ علىٰ نفسِكَ ، ولا يَضيقُ بهِ
صدرُكَ ، وفلّ منْ غزبك قليلاً^(١) ، واصبرِ علىٰ ما يقولونَ واهجرهُم
هجرًا جميلًا .

واستحقرْ مَنْ لا يُحسدُ ولا يُقذِفُ ، واستقصِرْ مَنْ بالكفرِ
والضلالِ لا يُقرِفُ^(٢) .

فأيُّ داعٍ أكملُ وأعقلُ منْ سيّدِ المرسلينَ ، وقد قالوا : إنّه
مجنونٌ منْ المجانينِ !؟

وأيُّ كلامٍ أجلُّ وأصدقُ منْ كلامِ ربِّ العالمينَ ، وقد قالوا : إنّه
أساطيرُ الأولينِ !؟

وإيّاكَ أنْ تشتغلَ بخصامِهِم ، وتطمعَ في إفحامِهِم ؛ فتطمعَ
في غيرِ مَطْمَعٍ ، وتضربَ^(٣) في غيرِ مُتَّسَعٍ ، أما سمعتَ ما
قيلَ^(٤) :

كُلُّ الْعَدَاوَةِ قَدْ تُرْجَى إِمَانَتُهَا إِلَّا عَدَاوَةَ مَنْ عَادَاكَ عَنْ حَسَدٍ

(١) أي : هوّن علىٰ نفسك .

(٢) أي : يُرمي ويؤثم .

(٣) في (ب ، ج) : (تضطرب) بدل (تضرب) .

(٤) البيت للإمام الشافعي رضي الله عنه . انظر « ديوانه » (ص ٥٤) ، ورواه الحافظ السلفي في

« الطيوريات » (١٠٨٧) ، والبيهقي في « مناقب الشافعي » (٧٤/٢) .

ولو كان فيه مطمع لأحدٍ من الناس . . لَمَا تَلِيَّ عَلَىٰ أَجْلِهِمْ
رَبَّةٌ آيَاتُ الْيَاسِ ؛ أَوْ مَا سَمِعَتْ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ
إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْعِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ
وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿١٠﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ ﴿١١﴾
لَقَالُوا إِنَّمَا سُكَّرَتْ أَبْصَارُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ ﴿١٢﴾ .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَابٍ فَامْسُوه بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ
كَفَرُوا إِنَّا هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾ .

وقوله : ﴿ وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَكِيَّةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ
شَيْءٍ فُبَلَا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ وَلَٰكِن أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١٤﴾ .

واعلم : أن حقيقة الكفر والإيمان وحدّهما ، والحق والضلال
وسرّهما . . لا يتجلّى للقلوب المُدَنِّسَةِ بطلبِ الجاهِ والمالِ
وحبّهما ، بل إنّما ينكشف ذلك لقلوبٍ طَهَّرَتْ عن أوضارِ الدنيا
أولاً^(١) ، ثمَّ صُقِلَتْ بالرياضةِ البالغةِ ثانياً ، ثمَّ نُورَتْ بالدِّكْرِ
الصافيِ ثالثاً ، ثمَّ غُدِّيت بالفكرِ الصائبِ رابعاً ، ثمَّ زِينَتْ بملازمةِ
حدودِ الشرعِ خامساً ؛ حتّى فاضَ عليها النورُ من مشكاةِ النبوةِ ،
وصارت كأنّها مرآةٌ مجلّوةٌ ، وصارَ مصباحُ الإيمانِ في زجاجةِ

(١) أوضار الدنيا : أوساطها .

قلبه مُشْرِقَ الأنوارِ ، يكادُ زيتُهُ يُضيءُ ولو لم تمسسه نارٌ .

وأنتى تتجلى أسرارُ الملكوتِ لقومِ إلههم هواهم ، ومعبودهم
سلاطينهم ، وقبلتهم دراهمهم ودنانيرهم ، وشريعتهم رعونتهم ،
وإرادتهم جاههم وشهواتهم ، وعبادتهم خدمتهم أغنياءهم ،
وذكرهم وساوسهم ، وفكرهم استنباطُ الحيلِ لما تقتضيه
حسنتهم!؟

فهؤلاءٍ من أينَ يتميِّزُ لهم ظلمةُ الكفرِ من ضياءِ الإيمانِ!؟
أبإلهامِ إلهيٍّ ولم يُفرِّغوا القلوبَ عن كدوراتِ الدنيا لقبولها!؟
أم بكمالِ علميٍّ وإنما بضاعتهم في العلمِ مسألةُ إزالةِ النجاسةِ
بماءِ الزعفرانِ وأمثالها!؟

هيهات !! هذا المطلَّبُ أنفسُ وأعرزُ من أن يُدرِكَ بالمُنَى ، أو
يُنالَ بالهُوَيْنَى .

فاشغلِ أنتَ بشأنِكَ ، ولا تضيعِ فيهم بقيَّةَ زمانِكَ ، ﴿ فَأَعْرِضْ
عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ [١٨] ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ
هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ أَهْتَدَى ﴿١٧﴾ .



فَصَحْحَا

[الحقُّ شرعةٌ للجميع]

فأما أنتَ إن أردتَ أن تنزعَ هذه الحسيكةَ عن صدركَ^(١) ،
وصدرِ مَنْ هوَ في مثلِ حالِكَ ؛ ممَّن لا تُحرِّكُهُ غوايةُ الحسدِ^(٢) ،
ولا تُقيِّدُهُ عمايةُ التقليدِ^(٣) ، بل تعطُّشُهُ إلى الاستبصارِ لحِزَاةِ
إشكالِ أثارها فِكْرٌ ، وهيَّجها نظرٌ . . فخاطبَ نفسَكَ وصاحبَكَ
وطالبهُ بحدِّ الكفرِ .

فإن زعمَ أنَّ حدَّ الكفرِ ما يخالفُ مذهبَ الأشعريِّ ، أو مذهبَ
المعتزليِّ أو الحنبليِّ أو غيرِهِم . . فاعلمْ أنَّه غرٌّ بليدٌ ، قد قيِّدُهُ
التقليدُ ، فهو أعمى مِنَ العُميانِ ، فلا تُضَيِّعْ بإصلاحِهِ الزمانَ .

وناهيكَ حُبَّةً في إفحامِهِ مقابلةً دعواهَ بدعوى خصومِهِ ؛ إذ لا
يجدُ بينَ نفسه وبينَ سائرِ المُقلِّدينِ المخالفينَ له فرْقاً وفضلاً .

ولعلَّ صاحبَكَ يميلُ مِنْ بينِ سائرِ المذاهبِ إلى الأشعريِّ ،
ويزعمُ أنَّ مخالفتَهُ في كلِّ وِرْدٍ وصَدْرٍ مِنَ الكفرِ الجليِّ ، فاسألهُ :

(١) الحسيكة : الضغن والعداوة .

(٢) في (أ) : (الحسود) بدل (الحسد) .

(٣) العماية : الغواية واللجاج في الباطل ، وتطلق على السحاب الكثيف ؛ ففي كلامه استعارة .

مِنْ أَيْنَ ثَبَتَ لَهُ كَوْنُ الْحَقِّ وَقَفًّا عَلَيْهِ حَتَّى قَضَى بِكُفْرِ الْبَاقِلَانِيِّ ؛
إِذْ خَالَفَهُ فِي صِفَةِ الْبَقَاءِ لِلَّهِ تَعَالَى ، وَزَعَمَ أَنَّهُ لَيْسَ وَصْفًا زَائِدًا
عَلَى الذَّاتِ !؟ (١) .

وَلِمَ صَارَ الْبَاقِلَانِيُّ أَوْلَى بِالْكَفْرِ بِمُخَالَفَةِ الْأَشْعَرِيِّ مِنَ الْأَشْعَرِيِّ
بِمُخَالَفَةِ الْبَاقِلَانِيِّ !؟

وَلِمَ صَارَ الْحَقُّ وَقَفًّا عَلَى أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ !؟

أَذَلِكَ لِأَجْلِ السَّبْقِ فِي الزَّمَانِ ؟ فَقَدْ سَبَقَ الْأَشْعَرِيُّ غَيْرُهُ مِنَ
الْمُعْتَزِلَةِ ؛ فليكنِ الْحَقُّ لِلسَّابِقِ عَلَيْهِ .

أَمْ لِأَجْلِ التَّفَاوُتِ فِي الْفَضْلِ وَالْعِلْمِ ؟ فبِأَيِّ مِيزَانٍ وَمِكْيَالٍ قَدَّرَ
دَرَجَاتِ الْفَضْلِ حَتَّى لَاحَ لَهُ أَنْ لَا أَفْضَلَ فِي الْوُجُودِ مِنْ مَتْبُوعِهِ
وَمُقَلَّدِهِ !؟

فَإِنْ رَخَّصَ لِلْبَاقِلَانِيِّ مُخَالَفَتَهُ . . فَلِمَ حَجَرَ عَلَى غَيْرِهِ !؟ وَمَا
الْفَرْقُ بَيْنَ الْبَاقِلَانِيِّ وَالْكَرَابِيسِيِّ وَالْقَلَانِسِيِّ وَغَيْرِهِمَا ؟ وَمَا مُدْرِكُ
التَّخْصِصِ لِهَذِهِ الرَّخْصَةِ ؟

وَإِنْ زَعَمَ أَنَّ خِلَافَ الْبَاقِلَانِيِّ يَرْجِعُ إِلَى لَفْظٍ لَا تَحْقِيقَ وَرَاءَهُ ؛
كَمَا تَعَسَّفَ بِتَكْلُفِهِ بَعْضُ الْمُتَعَصِّبِينَ ؛ زَاعِمًا أَنَّهُمَا جَمِيعًا مُتَوَافِقَانِ
عَلَى دَوَامِ الْوُجُودِ ، وَالْخِلَافُ فِي أَنَّ ذَلِكَ يَرْجِعُ إِلَى الذَّاتِ أَوْ إِلَى

(١) قَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي « الْمَقْصِدِ الْأَسْنَى » : (وَلَقَدْ أَبْعَدَ مِنْ قَالَ : الْبَقَاءُ صِفَةٌ
زَائِدَةٌ عَلَى ذَاتِ الْبَاقِي ، وَأَبْعَدُ مِنْهُ مِنْ قَالَ : الْقَدَمُ وَصْفٌ زَائِدٌ عَلَى ذَاتِ الْقَدِيمِ ، وَنَاهِيكَ بَرَهَانًا
عَلَى فُسَادِهِ . . مَا لَزِمَهُ مِنَ الْخِطْبِ فِي بَقَاءِ الْبَقَاءِ وَبِقَاءِ الصِّفَاتِ ، وَقَدَمِ الْقَدَمِ وَقَدَمِ الصِّفَاتِ) .

وصفٍ زائدٍ عليه خلافٌ قريبٌ لا يُوجبُ التشديدَ . . فما باله يُشددُ القولَ على المعتزليِّ في نفيه الصفاتِ ، وهو مُعترفٌ بأنَّ الله تعالى عالمٌ محيطٌ بجميعِ المعلوماتِ ، قادرٌ على جميعِ الممكناتِ ، وإنَّما يخالفُ الأشعريِّ في أنَّه عالمٌ وقادرٌ بالذاتِ أو بصفةٍ زائدةٍ ؟!

فما الفرقُ بينَ الخلافينِ ؟!

وأَيُّ مطلبٍ أجلُّ وأخطرُ من صفاتِ الحقِّ سبحانه والنظرِ في نفيها وإثباتها ؟!

فإن قالَ : إنَّما أكفَّرُ المعتزليِّ وأشدَّدُ عليه ؛ لأنَّه يزعمُ أنَّ الذاتِ الواحدةَ تصدرُ منها فائدةُ العِلْمِ والقدرةِ والحياةِ ، وهي صفاتٌ مختلفةٌ بالحدِّ والحقيقةِ ، والحقائقُ المختلفةُ يستحيلُ أن تُوصَفَ بالاتِّحادِ ، أو تقومَ مقامها الذاتُ الواحدةُ . . فما باله لا يستبعدُ من الأشعريِّ قولهَ : إنَّ الكلامَ صفةٌ واحدةٌ قائمةٌ بذاتِ الله تعالى ، ومع كونه واحداً فهو زبورٌ وإنجيلٌ وتوراةٌ وقرآنٌ ، وهو أمرٌ ونهيٌ ، وخبرٌ واستخبارٌ ، وهذه حقائقٌ مختلفةٌ ؛ وكيف لا وحدُ الخبرِ ما يتطرَّقُ إليه التصديقُ والتكذيبُ ، ولا يتطرَّقُ ذلكُ إلى الأمرِ والنهيِّ ؟! فكيفَ تكونُ حقيقةً واحدةً يتطرَّقُ إليها التصديقُ والتكذيبُ ولا يتطرَّقُ ؛ فيجمعُ النفيَ والإثباتَ ؟! (١) .

(١) أجاب الإمام الغزالي رحمه الله تعالى نفسه عن ذلك في «الاقتصاد في الاعتقاد» (ص ٢٥٤) ، فليس المرادُ من هذا السياق تقريرَ خلافِ المعتزلة وجعله قولاً سديداً ، بل ←

فإن تخبَّطَ في جوابِ هذا ، وَعَجَزَ عن كشفِ الغطاءِ فيه . .
فاعلمُ أَنَّهُ ليسَ مِن أَهلِ النظرِ ، وإِنَّمَا هُوَ مُقَلِّدٌ ، وشرطُ المُقَلِّدِ أَن
يسكُتَ وَيُسكُتَ عنه ؛ لِأَنَّهُ قاصرٌ عن سلوكِ طريقِ الحِجاجِ ، ولو
كانَ أهلاً لَهُ . . كانَ مُسْتَتَبِعاً لا تابِعاً ، وإماماً لا مأموماً ، فإن خاضَ
المُقَلِّدُ في المُحاجَّةِ . . فذلِكَ منه فضولٌ ، والمُستغَلُّ به ضاربٌ في
حديدِ باردٍ ، وطالبٌ إصلاحِ الفاسدِ ، وهل يُصلِحُ العطارُّ ما أفسدَ
الدهرُ !؟

ولعلَّكَ إن أنصفتَ . . علمتَ أَن مَنْ جعلَ الحقَّ وَفياً على
واحدٍ مِنَ النُّظَارِ بعينه فهو إلى الكفرِ والتناقضِ أقربُ :
أما الكفرُ . . فلأنَّهُ نَزَلَهُ منزلةَ النبيِّ المعصومِ الذي لا يثبتُ
الإيمانُ إلَّا بموافقتِهِ ، ولا يلزمُ الكفرُ إلَّا بمخالفتِهِ .
وأما التناقضُ . . فهو أَن كلَّ واحدٍ مِنَ النُّظَارِ مُوجِبٌ للنظرِ
وْمُحَرِّمٌ للتقليدِ ، فكيفَ تقولُ : يجبُ عليكَ النظرُ معَ تقليدي ،
أو يجبُ عليكَ أَن تنظرَ وألَّا ترى في نظركَ إلَّا ما رأيتُ ، فكلُّ ما
رأيتُهُ حُجَّةٌ . . فعليكَ أَن تعتقدَهُ حُجَّةً ، وما رأيتُهُ شبهةً . . فعليكَ
أَن تعتقدَهُ شبهةً !؟

→ المراد جعلُهُ قولاً إسلامياً محتماً ، وتصويرُ إمكانِ الخلافِ في الأصولِ غيرِ المعلومةِ من الدينِ
بالضرورة ، وإقامةِ التشكيكِ على المخالفِ المعرِّفِ للكفرِ بأنه مجردُ مخالفةِ أقوالِ الشيخِ
الأشعري ؛ حتى يعلمَ أَنه إلى التقليدِ أقربُ منه إلى التحقيقِ .

وأَيُّ فرقٍ بينَ مَنْ يقولُ : (قَلَدْنِي في مُجَرَّدِ مذهبي) ، وبينَ مَنْ يقولُ : (قَلَدْنِي في مذهبي ودليلي جميعاً) ؟! وهل هذا إلَّا تناقضٌ؟! (١) .



(١) قال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في « الاقتصاد » (ص ٣١٠) : (وكذلك نقرّر أمراً معقولاً عند العامي الأشعري ، ثم نقول له : إنَّ هذا قول المعتزلي ؛ فينفر عن قبوله بعد التصديق ويعود إلى التكذيب ! ولست أقول : هذا طبع العوام ، بل هو طبع أكثر من رأيت من المترسمين باسم العلم ؛ فإنهم لم يفارقوا العوامَ في أصل التقليد ، بل أضافوا إلى تقليد المذهب تقليدَ الدليل ، فهم في نظرهم لا يطلبون الحقَّ ، بل يطلبون طريقَ الحيلة في نصرة ما اعتقدوه حقاً بالسمع والتقليد ؛ فإن صادفوا في نظرهم ما يؤكِّد اعتقادهم .. قالوا : ظفرنا بالدليل ، وإن ظهر لهم ما يضعف مذهبهم .. قالوا : قد عرضت لنا شبهة) .

فَصَلِّ عَلَى

[حَدُّ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ]

لَعَلَّكَ تَشْتَهِي أَنْ تَعْرِفَ حَدَّ الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ تَنَاقَضَ عِنْدَكَ حَدُودُ
أَصْنَافِ الْمُقَلِّدِينَ .

فاعلم : أن شرح ذلك طويل ، ومُدْرَكُهُ غامضٌ ، ولكنِّي أعطيتك
علامةً صحيحةً مطَّردةً منعكسةً لتتخذها مطمحَ نظركَ ، وترعوي
بسببها عن تكفيرِ الفرقِ ، وتطويلِ اللسانِ في أهلِ الإسلامِ وإن
اختلفت طرقُهُم ؛ ما داموا مُتَمَسِّكِينَ بقولِ : (لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ،
مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) صادقِينَ بها ، غيرَ مناقضِينَ لها ؛ فأقول :

الكُفْرُ : هو تكذيبُ الرسولِ صلواتُ اللهِ عليه في شيءٍ ممَّا جاء
به .

والإيمانُ : تصديقُهُ في جميعِ ما جاء به .

فاليهوديُّ والنصرانيُّ كافرانِ ؛ لتكذيبِهِمُ الرسولَ ، والبرهميُّ
كافرٌ بطريقِ الأولى^(١) ؛ لأنَّهُ أنكرَ معَ رسولنا سائرَ الرسلِ ،
والدَّهْرِيُّ كافرٌ بطريقِ الأولى^(٢) ؛ لأنَّهُ أنكرَ المُرسِلَ معَ الرُّسُلِ .

(١) البراهمة : قومٌ من الهند لا يجوزون على الله بعثَ الرسلِ .

(٢) الدهرية : ملاحدة يقولون ببقاء الدهر ، ولا يؤمنون بالآخرة .

وهذا لأنَّ الكفرَ حكمٌ شرعيٌّ كالزِّقِّ والحريَّةِ مثلاً ؛ إذ معناه :
الحكمُ بإباحةِ الدمِ ، والحكمُ بالخلودِ في النارِ .

وَمُدْرَكُهُ شرعيٌّ ؛ فَيُدْرَكُ : إمَّا بنصٍّ ، أو بقياسٍ على
منصوصٍ ^(١) ، وقد وردتِ النصوصُ في اليهودِ والنصارى ، والتحقَّ
بهم بطريقِ الأولى البراهمةُ والثنويةُ والزنادقةُ والدَّهريَّةُ ^(٢) ، وكلُّهم
يَشتركون في أَنَّهُمْ مُكذِّبونَ للرسلِ ؛ فكلُّ كافرٍ . . فهو مُكذِّبٌ
للسوِلِ ، وكلُّ مُكذِّبٍ . . فهو كافرٌ .

فهذه هي العلامةُ المَطْرَدَةُ المنعكسةُ .



(١) وعبارة الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في « الاقتصاد » (ص ٤٠٧) : (اعلم قبل كل شيء :
أن هذه مسألة فقهية ؛ أعني : الحكم بتكفير من قال قولاً أو تعاطى فعلاً ، وأنها تارة تكون
معلومة بأدلة سمعية ، وتارة تكون مظنونة بالاجتهاد ، ولا مجال لدليل العقل فيها ألبتة) .

(٢) الثنوية : القائلون بالنور والظلام على مذهب أصحاب الاثنين ، والزنادقة : من لا يؤمن بالله
واليوم الآخر ، ويطلق أيضاً على الثنوية ، وكذا على المنافقين ، وكذا على الدهرية .

فَصَائِلُ

[في تحريرِ حَدِّ الإِيمَانِ وَالكَفْرِ]

اعلم: أن هذا الذي ذكرناه مع ظهوره تحت غور، بل تحت كل الغور^(١)؛ لأن كل فِرْقَةٍ تُكْفِرُ مخالفتها^(٢)، فتنسبُه إلى تكذيب الرسول:

فالحنبليُّ يُكْفِرُ الأشعريَّ زاعماً أنه كَذَّبَ الرسولَ في إثباتِ جهةِ فوقِ لله تعالى، وفي الاستواءِ على العرشِ .

والأشعريُّ يُكْفِرُهُ زاعماً أنه شَبَّهَ وكَذَّبَ الرسولَ في أنه ليسَ كمثلِه شيءٌ .

والأشعريُّ يُكْفِرُ المعتزليَّ زاعماً أنه كَذَّبَ الرسولَ في جوازِ رؤيةِ الله تعالى، وفي إثباتِ العِلْمِ والقدرةِ والصفاتِ له .

والمعتزليُّ يُكْفِرُ الأشعريَّ زاعماً أن إثباتِ الصفاتِ تكثيرٌ للقدماءِ، وتكذيبٌ للرسولِ في التوحيدِ !!

(١) يقال: عرفت غورَ هذه المسألة؛ أي: دقائقها، وغور كل شيء: قعره .

(٢) سيبين الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في هذا الفصل أن أهل السنة لا يكفرون مخالفتهم من الفرق الإسلامية وإن كفر أهل السنة مخالفوهم! وهذه من أهم سماتهم؛ إذ عموم فرق المخالفين لهم يكفر بعضهم بعضاً .

ولا ينجيك من هذه الورطة إلا أن تعرف حدَّ التكذيبِ والتصديقِ وحقيقتَهُما ؛ فبه ينكشف لك غلوُّ هذه الفرقِ ، وإسرافُها في تكفيرِ بعضها بعضاً ، فأقول :

التصديقُ إنما يتطرَّقُ إلى الخبرِ ، وحقيقتهُ : الاعترافُ بوجودِ ما أخبرَ الرسولُ صلواتُ اللهِ عليه عن وجودِهِ .

إلا أنَّ للوجودِ خمسَ مراتبٍ ، ولأجلِ الغفلةِ عنها نَسَبَتْ كُلُّ فِرْقَةٍ مخالفتها إلى التكذيبِ ؛ فإنَّ الوجودَ ذاتيَّ ، وحسيَّ ، وخياليَّ ، وعقليَّ ، وشبهيَّ^(١) ، فمن اعترف بوجودِ ما أخبرَ الرسولُ عن وجودِهِ بوجهٍ من هذه الوجوه الخمسةِ . . فليس بمكذبٍ على الإطلاقِ .

فلنشرح هذه الأصنافَ الخمسةَ ، ولنذكر مثالها في التأويلاتِ :

أمَّا الوجودُ الذاتيُّ : فهو الوجودُ الحقيقيُّ الثابتُ خارجَ الحسِّ والعقلِ ، ولكن يأخذُ الحسُّ والعقلُ عنه صورةً ، فيسمي أخذهُ إدراكاً ، وهذا كوجودِ السماءِ والأرضِ والحيوانِ والنباتِ ، وهو

(١) يقسم الإمام الغزالي رحمه الله تعالى الوجودَ باعتباراتٍ متعددة تتناسب مع الموضوعات التي يبحث فيها ؛ فقد قسم الوجود في « المقصد الأسنى » إلى : وجود في الأعيان ، ووجود في الأذهان ، ووجود في اللسان ؛ ليتحصَّل له المقصود هناك من إثبات التغاير بين الاسم والمسئى والتسمية ، وهنا نرى تقسيماً اعتبارياً أشمل ممَّا هناك ، الغاية منه الحرص على توسيع دائرة أهل (لا إله إلا الله) ما كان إلى ذلك سبيل ، ولا سيما في إثباته العجيب للوجود الشبهي .

ظاهرٌ ، بل هو المعروف الذي لا يعرفُ الأَكثرونَ للوجودِ معنًى
سواه .

وأما الوجودُ الحسِّيُّ : فهو ما يتمثَّلُ في القوَّةِ الباصرةِ في العينِ
مما لا وجودَ له خارجَ العينِ ، فيكونُ موجوداً في الحسِّ ، ويختصُّ
به الحاسُّ ، ولا يشاركه غيرهُ ؛ وذلك كما يشاهدُ النَّائمُ ، بل كما
يشاهدُهُ المريضُ المستيقظُ ؛ إذ قد تتمثَّلُ له صورٌ لا وجودَ لها
خارجَ حسِّه ، حتَّى يشاهدُها كما يشاهدُ سائرَ الموجوداتِ الخارجةِ
عن حسِّه .

بل قد يتمثَّلُ للأنبياءِ والأولياءِ في الصَّحَّةِ واليقظةِ صورٌ
جميلةٌ محاكيةٌ لجواهرِ الملائكةِ ، وينتهي إليهمُ الوحيُّ والإلهامُ
بواسطتها ، فيتلقَّونَ مِنْ أمرِ الغيبِ في اليقظةِ ما يتلقَّاهُ غيرُهُمْ في
النومِ ، وذلك لشدةِ صفاءِ باطنِهِمْ ، كما قال تعالى : ﴿ فَتَمَثَّلَ لَهَا
بَشَرًا سَوِيًّا ﴾ .

وكما أنَّه صلواتُ الله عليه رأى جبريلَ عليه السلامُ كثيراً ،
ولكن ما رآه في صورتهِ إلا مرَّتينِ ، وكان يراه في صورٍ مختلفةٍ
يتمثَّلُ بها (١) .

وكما يُرى رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المنامِ ؛ فقد

(١) خبر أنه صلى الله عليه وسلم رأى جبريل في صورته الحقيقية مرتين رواه البخاري (٤٨٥٥) ، ومسلم (١٧٧) من حديث الصديقة سيدتنا عائشة رضي الله عنها .

قال: « مَنْ رَأَى . . فَقَدْ رَأَى ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي »^(١) ، ولا تكون رؤيته بمعنى انتقال شخصه من روضة المدينة إلى موضع النائم ، بل على سبيل وجود صورته في حسن النائم فقط ، وسبب ذلك وسره طويل^(٢) ، وقد شرحناه في بعض الكتب^(٣) .

فإن كنت لا تصدق به . . فصدق عينك ؛ فإنك تأخذ قبساً من نار كآته نقطة ، ثم تحركه بسرعة حركة مستقيمة ، فتراه خطأ من نار ، وتحركه حركة مستديرة ، فتراه دائرة من النار ، والدائرة والخط مشاهدان ، وهما موجودان في حسك ، لا في الخارج عن حسك ؛ لأن الموجود في الخارج هي نقطة في كل حال ، وإنما تصير خطأ في أوقات متعاقبة ، فلا يكون الخط موجوداً في حالة واحدة ، وهو ثابت في مشاهدتك في حالة واحدة .

وأما الوجود الخيالي : فهو صورة هذه المحسوسات إذا غابت عن حسك ؛ فإنك تقدر على أن تخرع في خيالك صورة فيل وفرس وإن كنت مغمضاً عينك حتى كأنك تشاهده ، وهو موجود بكمال صورته في دماغك ، لا في خارج .

(١) رواه البخاري (١١٠) ، ومسلم (٢٢٦٦) من حديث سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) وفي أصل (ب) : (وشرح ذلك وسره طويل) .

(٣) انظر « إحياء علوم الدين » (٥٨٥/٧) .

وأما الوجود العقليّ : فهو أن يكون للشيء روحٌ وحقيقةٌ ومعنى ، فيتلقّى العقلُ مُجرّدَ معناهُ ، دونَ أن تثبتَ صورتهُ في خيالٍ أو حسٍّ أو خارجٍ ؛ كاليدِ مثلاً ؛ فإنَّ لها صورةً محسوسةً ومتخيّلةً ، ولها معنى هو حقيقتُها ؛ وهي القدرةُ على البطشِ ، فالقدرةُ على البطشِ هي اليدُ العقليّةُ^(١) .

وللقلمِ صورةٌ ، ولكن حقيقتُهُ ما يُنقَشُ به العلومُ ، وهذا يتلقّاهُ العقلُ من غير أن يكون مقروناً بصورة خشبٍ وقصبٍ وغير ذلك من الصور الخياليّة والحسيّة .

وأما الوجودُ الشبهيّ : فهو ألا يكون نفسُ الشيء موجوداً لا بصورته ولا بحقيقتِهِ ، لا في الخارج ولا في الحسِّ ولا في الخيال ولا في العقلِ ، ولكن يكون الموجودُ شيئاً آخر يشبههُ في خاصّةٍ من خواصِّهِ ، وصفةٍ من صفاته^(٢) ، وستفهمُ هذا إذا ذكرتُ لك مثاله في التاويلات .

فهذه مراتبُ وجودِ الأشياءِ .



(١) في هامش (أ) : (بلغ) .

(٢) وقوّة هذه الوجودات على حسب ترتيبها هنا ؛ فأقواها : الوجود الذاتي ، ثم الحسي ، ثم الخيالي ، ثم العقلي ، ثم الشبهي ؛ لأنه إن ثبت السابق .. فقد ثبت ما بعده بالتضمّن ، وسيأتي تفصيل ذلك .

فَصَلِّ

[في التمثيل للوجودات الخمسة بالشرعيّات وما يتأوّل منها]

اسمع الآن أمثلة هذه الدرجات في التأويلات :

أمّا الوجود الذاتي : فلا يحتاج إلى المثال ، وهو الذي يجري على الظاهر ولا يُؤوّل ، وهو الوجود المطلق الحقيقي ؛ وذلك كإخبار الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن العرش والكرسيّ والسموات السبع ؛ فإنه مُجرى على ظاهره ؛ إذ هذه أجسام موجودة في أنفسها ، أدركت بالحسّ والخيال أو لم تُدرَك .

وأما الوجود الحسيّ : فأمثلته في التأويلات كثيرة ، فاقنع منها بمثالين :

أحدُهما : قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يُوتَى بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي صُورَةِ كَبْشٍ أَمْلَحَ ، فَيُدْبَحُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ » (١) ؛ فإنَّ مَنْ قَامَ عِنْدَهُ الْبِرْهَانُ عَلَى أَنَّ الْمَوْتَ عَرَضٌ أَوْ عَدَمٌ عَرَضٍ ، وَأَنَّ قَلْبَ الْعَرَضِ جَسَماً مُسْتَحِيلٌ غَيْرُ مُقَدَّرٍ (٢) . . . فَيُنزَلُ الْخَبَرَ

(١) رواه البخاري (٤٧٣٠) ، ومسلم (٢٨٤٩) من حديث سيدنا أبي سعيد الخدري رضي الله عنه بنحوه .

(٢) وعبارة الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في « قانون التأويل » (ص ٢٢) : (الموت عرض لا

على أن أهل القيامة يشاهدون ذلك ويعتقدون أنه الموت ، ويكون ذلك موجوداً في حسيهم لا في الخارج ، ويكون سبباً لحصول اليقين باليأس عن الموت بعد ذلك ؛ إذ المذبوح مأبوس عنه ، ومن لم يقم عنده هذا البرهان . . فعساه يعتقد أن نفس الموت ينقلب كبشاً في ذاته ويذبح .

المثال الثاني : قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ » (١) ، فمن قام عنده البرهان على أن الأجسام لا تتداخل ، وأن الصغير لا يتسع للكبير . . حمل ذلك على أن نفس الجنة لم تنتقل إلى الحائط ، لكن تمثل للحس صورتها في الحائط حتى كأنه يشاهدها .

ولا يستحيل أن يُشاهدَ مثالُ شيءٍ كبيرٍ في جِزْمٍ صغيرٍ ؛ كما تُشاهدُ السماءُ في مرآةٍ صغيرةٍ ، ويكون ذلك إبصاراً مفارقاً بمجرّد تخيّل صورة الجنة ؛ إذ تُدرِكُ التفرقة بين أن ترى السماء في المرآة ، وبين أن تُغمِضَ عينَكَ فتُقدِرَ صورةَ السماءِ في المرآة على سبيل التخيّل .

وأما الوجود الخيالي : فمثاله : قوله صلى الله عليه وسلم :

→ يؤتى به ؛ إذ الإتيان انتقال ، ولا يجوز على العرض ، ولا يكون له صورة كصورة كبش أملح ؛ إذ الأعراض لا تنقلب أجساماً ، ولا يذبح الموت ؛ إذ الذبح فصل الرقبة عن البدن ، والموت ما له رقبة ولا بدن ؛ فإنه عرض ، أو عدم عرض عند من يرى أنه عدم الحياة ؛ فإذا لا بد من التأويل .

(١) رواه البخاري (٥٤٠) ، ومسلم (٢٣٥٩) من حديث سيدنا أنس رضي الله عنه .

« كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيْهِ عَبَاءَتَانِ قَطَوَانِيَّتَانِ يُلَبِّي وَتُجِيبُهُ الْجِبَالُ ، وَأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : لَبَّيْكَ يَا يُونُسُ »^(١) ، فظاهرُ هذا إنباءٌ عن تمثُّلِ الصورةِ في خياله ؛ إذ كان وجودُ هذه الحالةِ سابقاً على وجودِ رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وقد انعدمَ ذلكَ ، فلم يكن موجوداً في الحالِ .

ولا يبعدُ أن يُقالَ أيضاً : تمثَّلَ هذا في حسِّه حتَّى صارَ يشاهدُه كما يشاهدُ النَّائمُ الصورَ ، ولكنَّ قوله : « كَأَنِّي أَنْظُرُ » يُشعرُ بأنَّه لم يكن حقيقةَ النظرِ ، بل كالنظرِ ، والغرضُ التفهيمُ بالمثالِ ، لا عينُ هذه الصورةِ .

وعلى الجملةِ : فكلُّ ما يتمثَّلُ في محلِّ الخيالِ يُتصوَّرُ أن يتمثَّلَ في محلِّ الإبصارِ ، فيكونُ ذلكَ مشاهدةً ، وقلَّما يتميَّزُ بالبرهانِ استحالةُ المشاهدةِ فيما يُتصوَّرُ فيه التخيُّلُ .

وأما الوجودُ العقليُّ : فأمثلتهُ كثيرةٌ ، فاقنعَ منها بمثالينِ :

أحدهما : قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « آخِرُ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ يُعْطَى مِنَ الْجَنَّةِ عَشْرَةَ أَمْثَالِ هَذِهِ الدُّنْيَا »^(٢) ؛ فإنَّ ظاهرَ

(١) الخبر عند الدليمي في « الفردوس » (٤٨٤٨) ، وكذا رواه الدارقطني في « الأفراد » كما ذكر ابن القيسراني في « أطراف الغرائب والأفراد » (٢٣٤٨) من حديث سيدنا عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، وقطوانيتان : نسبة إلى قَطَوَانَ ؛ موضع بالكوفة .

(٢) رواه البخاري (٦٥٧١) ، ومسلم (١٨٦) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

هذا يشير إلى أنه عشرة أمثالها بالطول والعرض والمساحة ؛ وهو التفاوت الحسي .

ثم قد يُتعجب فيقال : الجنة في السماء ، والسماء أيضاً من الدنيا كما دلت عليه ظواهر الأخبار ، فكيف تتسع السماء بعشرة أمثال الدنيا ؟!

وقد يقطع المؤول هذا التعجب فيقول : المراد به تفاوت معنوي عقلي ، لا حسي وخيالي ؛ كما يُقال مثلاً : هذه الجوهرة عشرة أضعاف الفرس ؛ أي : في روح المائيّة ومعناها المدرك عقلاً ، دون مساحتها المدركة بالحس والتخيّل^(١) .

المثال الثاني : قوله صلى الله عليه وسلم : « إن الله تعالى خمر طينة آدم بيده أربعين صباحاً »^(٢) ؛ فقد أثبت لله يداً .

ومن قام عنده البرهان على استحالة يد لله تعالى هي جارحة محسوسة أو متخيّلة .. فيثبت لله يداً روحانيّة عقليّة ؛ أعني : أنه

(١) وعبارة الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في « الإحياء » (٩٦/٧) : (ولا تظنن أن المراد به تقديره بالمساحة لأطراف الأجسام ؛ بأن يقابل فرسخ بفرسخين أو عشرة ؛ فإن هذا جهل بطريق ضرب المثل ، بل هذا كقول القائل : « أخذ منه جملاً وأعطاه عشرة أمثاله » ، وكان الجمل يساوي عشرة دنانير ، فأعطاه مئة دينار . . . ؛ فإن الجمل لا يقصد لثقله وطوله وعرضه ومساحته ، بل لماليته ، فروحه المالية ، وجسمه اللحم والدم ، ومئة دينار عشرة أمثاله بالموازنة الروحانية ، لا بالموازنة الجسمانية) .

(٢) رواه ابن سعد في « طبقاته » (١٠/١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٦٣/٨) ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » (ص ٣٠٩) موقوفاً على سيدنا سلمان أو ابن مسعود رضي الله عنهما ، وقال البيهقي عقب روايته : (وروي ذلك من وجه آخر ضعيف عن التيمي مرفوعاً وليس بشيء) .

يُثَبِّتُ معنى اليدِ وحقيقتَها وروحَها دونَ صورتِها ؛ إذ رُوحُ اليدِ ومعناها : ما بهِ تبطشُ وتفعلُ ، وتعطي وتمنعُ .

واللهُ تعالى يعطي ويمنعُ بواسطةِ الملائكةِ ؛ كما قالَ عليه السلامُ : « أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْعَقْلُ ، فَقَالَ : بِكَ أُعْطِي ، وَبِكَ أَمْنَعُ »^(١) ، ولا يمكنُ أن يكونَ المرادُ بذلكَ العقلَ عَرَضاً كما يعتقدُهُ المُتَكَلِّمُونَ ؛ إذ لا يمكنُ أن يكونَ العَرَضُ أَوَّلَ مخلوقٍ ، بل يكونُ عبارةً عن ذاتِ مَلَكٍ مِنَ الملائكةِ يُسَمَّى عقلاً مِنْ حيثُ يعقلُ الأشياءَ بجوهرِهِ وذاتِهِ مِنْ غيرِ حاجةٍ إلى تعلُّمِ .

وربَّما يُسَمَّى قَلَمًا باعتبارِ أَنَّهُ ينتقشُ بِهِ حقائقُ العلومِ في ألواحِ قلوبِ الأنبياءِ والأولياءِ وسائرِ الملائكةِ وحيأ وإلهاماً ؛ فَإِنَّهُ قد وردَ في حديثٍ آخَرَ : « إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ »^(٢) ، فإن لم يرجعْ ذلكَ إلى العقلِ تناقضَ الحديثانِ .

ويجوزُ أن يكونَ لشيءٍ واحدٍ أسماءٌ كثيرةٌ باعتبارِ اختلافِ ؛ فَيُسَمَّى عقلاً باعتبارِ ذاتِهِ ، ومَلَكًا باعتبارِ نسبَتِهِ إلى الله عزَّ وجلَّ في كونهِ واسطةً بينَهُ وبينَ الخَلْقِ ، وقلمًا باعتبارِ إضافَتِهِ إلى ما يصدرُ مِنْهُ مِنْ نقشِ العلومِ بالإلهامِ والوَحْيِ .

كما يُسَمَّى جبريلُ عليه السلامُ رُوحاً باعتبارِ ذاتِهِ ، وأميناً

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «العقل وفضله» (١٤) ، والبيهقي في «الشعب» (٤٣١٣) من حديث سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) رواه أبو داود (٤٧٠٠) ، والترمذي (٢١٥٥) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه .

باعتبار ما أُودِعَ مِنَ الأسرارِ ، وذا مِرَّةٍ باعتبارِ قدرته (١) ، وشديدَ القُوَى باعتبارِ كمالِ قُوَّتِهِ ، ومَكِيناً عندَ ذي العرشِ باعتبارِ قُرْبِ منزلتِهِ ، ومُطاعاً باعتبارِ كونه مَثْبوعاً في حقِّ بعضِ الملائكةِ .

فهذا القائلُ يكونُ قد أثبتَ قلماً ويدا: عقلياً ، لا حسيّاً وخيالياً ؛ فكذلكَ مَنْ ذهبَ إلى أنَّ اليدَ عبارةٌ عن صفةٍ لله ؛ إمَّا القدرةَ أو غيرها كما اختلفَ فِيهِ الْمُتَكَلِّمُونَ .

وأما الوجودُ الشَّبهيُّ : فمثالُهُ : الغضبُ ، والشوقُ ، والفرحُ ، والصبرُ ، وغيرُ ذلكَ ممَّا وردَ في حقِّ الله تعالى ؛ فَإِنَّ الغضبَ مثلاً حقيقتهُ أَنَّهُ غليانُ دمِ القلبِ لإرادةِ التَشْفِي ، وهذا لا ينفكُ عن نقصانِ وألمٍ ، فَمَنْ قامَ عندهُ البرهانُ على استحالةِ ثبوتِ نفسِ الغضبِ لله ثبوتاً ذاتياً وحسيّاً وخيالياً وعقلياً . . نَزَلَهُ على ثبوتِ صفةٍ أخرى يصدُرُ منها ما يصدُرُ مِنَ الغضبِ ؛ كإرادةِ العقابِ ، والإرادةُ لا تناسبُ الغضبَ في حقيقةِ ذاته ، لكنْ في صفةٍ مِنَ الصفاتِ تقارنُها ، وأثرٍ مِنَ الآثارِ تصدُرُ عنها ؛ وهو الإيلامُ .
فهذه درجاتُ التأويلاتِ .



(١) ذو مِرَّةٍ : ذو قوة وشدة وإحكام مع حسن منظر .

فَصَحْحُ

[في سَعَةِ وجوه الإقرار والتصديقِ وتقريرِ قانونِ التأويلِ]

اعلم: أن كلَّ مَنْ نَزَلَ قولاً مِنْ أقوالِ الشرعِ على درجةٍ مِنْ هذه الدرجاتِ . . فهو مِنَ المُصدِّقينَ ، وإنَّما التَّكْذِيبُ أن ينفِي جميعَ هذه المعاني ، ويزعمُ أنَّ ما قالَهُ لا معنى لَهُ ، وإنَّما هو كذبٌ محضٌ ، وغرضُهُ فيما قالَهُ التَّلبِيسُ أو مصلحةُ الدنيا ، وذلكَ هو الكُفْرُ المحضُ والزندقَةُ .

ولا يلزمُ الكُفْرُ المُؤوِّلِينَ ما داموا يلازمونَ قانونَ التأويلِ كما سنشيرُ إليه^(١) .

وكيفَ يلزمُ الكُفْرُ وما مِنْ فريقٍ مِنْ أهلِ الإسلامِ إلَّا وهو مضطرٌّ إليه؟!

فأبعدُ الناسِ عنِ التأويلِ أحمدُ ابنُ حنبلٍ ، وأبعدُ التأويلاتِ عنِ الحقيقةِ وأقربُها إلى أن يُجعلَ الكلامَ مجازاً واستعارةً . . الوجودُ العقليُّ والوجودُ الشَّبْهِيُّ ، والحنبليُّ مضطرٌّ إليه وقائلٌ به ؛ فقد سمعتُ الثقاتِ مِنْ أئمَّةِ الحنابلةِ ببغدادَ يقولونَ : إنَّ أحمدَ ابنَ حنبلٍ صرَّحَ بتأويلِ ثلاثةِ أحاديثٍ فقط^(٢) :

(١) وكما أفرده الإمام الغزالي رحمه الله تعالى أيضاً برسالة لطيفة مستقلة بعنوان : « قانون التأويل » .

(٢) وعبارة الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في « الإحياء » (١ / ٣٧٧) : (حتى سمعت بعض

أحدها : قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَمِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ » (١) .

والثاني : قوله عليه السلام : « قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ » (٢) .

والثالث : قوله عليه السلام : « إِنِّي لَأَجِدُ نَفْسَ الرَّحْمَنِ مِنْ قِبَلِ جَانِبِ الْيَمَنِ » (٣) .

فانظرِ الآنَ كيفَ أوَّلَ هذا حيثُ قامَ البرهانُ عندهُ على استحالةِ ظاهرِهِ ؛ فيقولُ : اليمينُ تُقبَّلُ في العادةِ تقرباً إلى صاحبِها ، والحجرُ الأسودُ أيضاً يُقبَّلُ تقرباً إلى الله تعالى ، فهو مثلُ اليمينِ لا في ذاته ولا في صفاتِ ذاتِهِ ، ولكن في عارضٍ مِنْ عوارضِهِ ، فيُسمَّى يميناً ، ولهذا هو الذي سَمَّيناهُ الوجودَ الشَّبهيَّ ، وهو أبعَدُ وجوهِ التأويلِ ، فانظرْ أنَّه كيفَ اضطرَّ إليه أبعَدُ الناسِ عن التأويلِ .

→ أصحابه يقول : إنه حسم باب التأويل إلا لثلاثة ألفاظ) ، والحق : أن الإمام أحمد لم يقصر التأويل على الأحاديث الثلاث الآتية ، كيف وقد تأوَّل آياتٍ في كتاب الله تعالى فضلاً عن جملة من الأحاديث النبوية غير المذكورة ؛ فقد نقل عنه الإمام ابن الجوزي في « دفع شبهة التشبيه » (ص ٢٦) : أنه تأوَّل قوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ ﴾ ﴿١﴾ بقدرته تعالى وأمره ، قال : (وقد بيَّنه في قوله تعالى : ﴿ أَوْ يَأْتِيَهُمْ أَمْرٌ رِيحًا ﴾) .

(١) رواه الحاكم في « المستدرک » (٤٥٧/١) ، والطبراني في « الأوسط » (٥٦٧) من حديث سيدنا عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما .

(٢) رواه مسلم (٢٦٥٤) من حديث سيدنا عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بنحوه .

(٣) رواه الطبراني في « مسند الشاميين » (١٠٨٣) من حديث سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه ، ونحوه عند أحمد في « المسند » (٥٤١/٢) .

وكذلك لما استحَالَ عندهُ وجودُ الإصْبَعينِ لله تعالى حسّاً ؛
 إذ مَنْ فَتَّشَ عن صدرِهِ .. لم يشاهدْ فِيهِ إصْبَعينِ ، فأوَّلُهُ على
 رُوحِ الإصْبَعينِ ؛ وهي الإصْبَعُ العَقْلِيَّةُ الرُوحَانِيَّةُ ؛ أعني : أَنَّ رُوحَ
 الإصْبَعِ : ما بِهِ يَتَيَسَّرُ تَقْلِيْبُ الأَشْيَاءِ ، وقلبُ المؤمنِ بَيْنَ لَمَّةِ المَلَكِ
 وَلَمَّةِ الشَّيْطَانِ ^(١) ، وبهْمَا يُقَلِّبُ اللهُ القلوبَ ، فكنَّى بالإصْبَعينِ
 عنهُمَا .

وإنَّما اقتصرَ أحمدُ على تأويلِ هذه الأحاديثِ الثلاثةِ ؛ لأنَّهُ لم
 يظهرْ عندهُ الاستحالةُ إلَّا في هذا القَدْرِ ؛ لأنَّهُ لم يكن مُمعِناً في
 النظرِ العَقْلِيّ ، ولو أمعنَ .. لظهرَ لَهُ ذلكَ في الاختصاصِ بجهةِ
 فوقِ وغيرِهِ ممَّا لم يُؤوِّلُهُ .

والأشعريُّ والمعتزليُّ لزيادةِ بحثِهِما جاوزوا إلى تأويلِ ظواهرِ
 كثيرةٍ ، وأقربُ الناسِ إلى الحنابلةِ في أمورِ الآخرةِ الأشعريَّةُ ؛
 فإنَّهُم قرَّروا فيها أكثرَ الظواهرِ إلَّا اليسيرَ ، والمعتزلةُ أشدُّ منهم
 توغُّلاً في التأويلاتِ ^(٢) ، ومعَ هذا فيُضطرُّونَ أيضاً إلى تأويلِ

(١) في هامش (ب) : (قال الأزهري : أراد باللمَّة : النزولُ به والقرب منه ، وقال شمر : اللمَّة :
 الهمة تقع في القلب) .

(٢) يقسم الإمام الغزالي رحمه الله تعالى الناس في قضية التأويل خمسَ فرقٍ : الأولى : من
 جرَّدتَ نظرها للمعقول فقط ؛ وهم الظاهرية ، والثانية : من جرَّدتَ نظرها للمعقول فقط ؛
 وهم الباطنية وزنادقة الفلاسفة ، والثالثة : من جعلت المعقول أصلاً وقلَّتْ عنايتها بالنقل ؛

أمور؛ أعني : الأشعريّة ؛ كما ذكرنا من قوله : « إِنَّهُ يُوتَى بِالْمَوْتِ فِي صُورَةِ كَبْشٍ أَمْلَحٍ » (١) .

وكما وردَ من وزنِ الأعمالِ بالميزانِ ؛ فإنَّ الأشعريَّ أوَّلَ فقالَ : تُوزَنُ صحائفُ الأعمالِ ، وتُخلَقُ فيها أوزانُ بقدرِ درجاتِ الأعمالِ ، وهذا ردُّ إلى الوجودِ الشَّبهيِّ البعيدِ ؛ فإنَّ الصحائفَ أجسامٌ كُتِبَتْ فيها رُقومٌ تدلُّ بالاصطلاحِ على أعمالٍ هي أعراضٌ ، فليسَ الموزونُ إذاً العملَ ، بل محلُّ نقشِ يدلُّ على العملِ بالاصطلاحِ .

والمعتزليُّ يُؤوِّلُ نفسَ الميزانِ ، ويجعلُهُ كنايةً عن سببٍ به ينكشفُ لكلِّ واحدٍ مقدارُ عمله ، وهو أبعَدُ عن التعسُّفِ في التأويلِ بوزنِ الصحائفِ .

وليسَ الغرضُ تصحيحَ أحدِ التأويلينِ ، بل أن يُعلَمَ أنَّ كلَّ فريقٍ - وإن بالغَ في ملازمةِ الظواهرِ - فهو مضطرٌّ إلى التأويلِ ، إلَّا أن يجاوزَ الحدَّ في الغباوةِ والتجاهلِ فيقولَ : الحجرُ الأسودُ يمينُ اللهِ تحقيقاً !! والموتُ وإن كانَ عَرَضاً فيستحيلُ كبشاً بطريقِ

→ وهم المعتزلة ، والرابعة : من جعلت المنقول أصلاً وقلَّت عنايتها بالعقل ؛ وهم الحنابلة دون غلاتهم ، والخامسة : الفرقة المتوسطة الجامعة بين البحث عن المعقول والمنقول ، الجاعلة كل واحد منهما أصلاً مهتماً ، المنكرة لتعارض العقل والشرع ، وانظر « قانون التأويل » (ص ١٥ - ١٩) .

(١) تقدم (ص ٦١) .

الانقلاب !! والأعمالُ وإن كانت أعراضاً وقد عُدِمَتْ فَتُنْقَلُ إلى
الميزانِ ، ويكونُ فيها أعراضٌ هي الثقلُ .
ومنْ ينتهي إلى هذا الحدِّ مِنَ الجهلِ . . فقد انخلعَ عن غريزة
العقلِ .



فُضِّلَ

[في تحريرِ قانونِ للتأويلِ]

فاسمع الآنَ قانونَ التأويلِ ، فقد عرفتَ اتفاقَ الفِرَقِ على هذه الدرجاتِ الخمسِ في التأويلِ ، وأنَّ كلَّ شيءٍ مِنْ ذَلِكَ ليسَ مِنْ حَيِّزِ التَّكْذِيبِ ، واتفقوا أيضاً على أنَّ جوازَ ذَلِكَ موقوفٌ على قيامِ البرهانِ على استحالةِ الظاهرِ ، والظاهرُ الأوَّلُ الوجودُ الذاتيُّ ؛ فَإِنَّهُ إِذَا ثَبَتَ .. تَضَمَّنَ الجَمِيعَ ، فَإِن تَعَدَّرَ .. فالوجودُ الحسِّيُّ ؛ فَإِنَّهُ إِذَا ثَبَتَ .. تَضَمَّنَ ما بَعْدَهُ ؛ فَإِن تَعَدَّرَ .. فالوجودُ الخياليُّ أوِ العَقْلِيُّ ؛ فَإِن تَعَدَّرَ .. فالوجودُ الشَّبَهِيُّ المَجَازِيُّ .

ولا رخصةً في العدولِ عن درجةٍ إلى ما دونها إلاَّ لضرورةِ البرهانِ ، فيرجعُ الاختلافُ على التحقيقِ إلى البراهينِ ؛ إذ يقولُ الحنبليُّ : لا برهانَ على استحالةِ اختصاصِ الباري بجهةٍ فوقِ ، ويقولُ الأشعريُّ : لا برهانَ على استحالةِ الرؤيةِ ، وكأنَّ كلَّ واحدٍ لا يرتضي ما ذكره الخصمُ ، ولا يراه دليلاً قاطعاً .

وكيفما كانَ .. فلا ينبغي أن يُكفَّرَ كلُّ فريقٍ خصمَهُ ؛ بأن يراه غالطاً في البرهانِ .

نعم ؛ يجوز أن يُسمَّيه ضالًّا أو مُبتدعاً .

أمَّا ضالًّا .. فَمِنْ حَيْثُ إِنَّهُ ضَلَّ عَنِ الطَّرِيقِ عِنْدَهُ .

وَأَمَّا مُبْتَدِعاً .. فَمِنْ حَيْثُ إِنَّهُ أَبْدَعَ قَوْلًا لَمْ يُعْهَدْ مِنَ السَّلْفِ
التصريحُ به ؛ إذ مِنَ المشهورِ فيما بينَ السلفِ أنَ اللهُ تعالى يُرى ،
فقولُ القائلِ : (لا يُرى) بدعةٌ ، وتصريحُه بتأويلِ الرؤيةِ بدعةٌ ، بل
إن ظهرَ عندهُ أنَ تلكَ الرؤيةَ معناها مشاهدةُ القلبِ .. فينبغي ألاَّ
يُظهره ولا يذكره ؛ لأنَّ السلفَ لم يذكروه .

لكنَّ عندَ هذا يقولُ الحنبليُّ : (إثباتُ الفوقِ لله تعالى مشهورٌ
عندَ السلفِ ، ولم يذكر أحدٌ منهم أنَ خالقَ العالمِ ليسَ متصلاً
بالعالمِ ولا منفصلاً ، ولا داخلياً ولا خارجاً ، وأنَّ الجهاتِ الستةُ
خاليةٌ عنه ، وأنَّ نسبةَ جهةٍ فوقٍ إليه كنسبةِ جهةٍ تحتٍ ، فهذا
قولٌ مُبتدعٌ ؛ إذ البدعةُ عبارةٌ عنِ إحداثِ مقالةٍ غيرِ مأثورةٍ عنِ
السلفِ) .

وعندَ هذا يتَّضحُ لك أنَ ها هنا مقامينِ :

أحدهُما : معَ عوامِّ الخلقِ :

والحقُّ فيه : الاتِّباعُ ، والكفُّ عنِ تغييرِ الظواهرِ رأساً ، والحدُّ
عنِ إبداعِ التصريحِ بتأويلاتٍ لم يُصرِّحَ بها الصحابةُ ، وحسْمُ بابِ
السؤالِ رأساً ، والزجرُ عنِ الخوضِ في الكلامِ والبحثِ واتِّباعِ ما
تشابهَ مِنَ الكتابِ والسنةِ .

كما رُوِيَ عن عمر رضي الله عنه : أَنَّهُ سَأَلَهُ سَائِلٌ عَنْ آيَتَيْنِ
مُتَعَارِضَتَيْنِ ، فَعَلَاهُ بِالذِّرَّةِ ^(١) .

وكما رُوِيَ عن مالكٍ لَمَّا سُئِلَ عَنِ الاسْتِوَاءِ فَقَالَ : (الاسْتِوَاءُ
مَعْلُومٌ ، وَالْإِيْمَانُ بِهِ وَاجِبٌ ، وَالْكِيفِيَّةُ مَجْهُولَةٌ ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ
بِدْعَةٌ) ^(٢) .

المقامُ الثاني : بَيْنَ النُّظَارِ الَّذِينَ اضْطَرَبَتْ عَقَائِدُهُمُ الْمَأْثُورَةُ :
فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ بَحْثُهُمْ بِقَدْرِ الضَّرُورَةِ ، وَتَرْكُهُمُ الظَّاهِرَ بِضَّرُورَةِ
الْبِرْهَانِ الْقَاطِعِ ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُكْفَرَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ ؛ بِأَنْ يَرَاهُ غَالِطاً
فِي مَا يَعْتَقِدُهُ بَرَهَاناً ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ أَمْراً هَيِّئاً سَهْلاً الْمُدْرَكَ .

وَلِيَكُنْ لِلْبِرْهَانِ بَيْنَهُمْ قَانُونٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ يَعْتَرَفُ كُلُّهُمْ بِهِ ؛ فَإِنَّهُمْ
إِذَا لَمْ يَتَّفِقُوا فِي الْمِيزَانِ . . لَمْ يُمْكِنْ لَهُمْ رَفْعُ الْخِلَافِ بِالْوَزْنِ ، وَقَدْ
ذَكَرْنَا الْمَوَازِينَ الْخَمْسَةَ فِي كِتَابِ « الْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ » ^(٣) ،

(١) انظر « مسند الدارمي » (١٥٠) ، و« الدر المنثور » (١٥٢/٢) .

(٢) روى البيهقي في « الاعتقاد » (ص ١١٩) عن يحيى بن يحيى يقول : (كُنَّا عِنْدَ مَالِكِ بْنِ
أَنْسَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ؛ ﴿ الْخَيْرُ عَلَى الْكَرْهِ أَشَدُّ ﴾ ، كَيْفَ اسْتَوَى ؟ قَالَ :
فَأَطْرَقَ مَالِكُ رَأْسَهُ حَتَّى عَلَاهُ الرَّحْضَاءُ ، ثُمَّ قَالَ : الْاسْتِوَاءُ غَيْرُ مَجْهُولٍ ، وَالْكِيفِ غَيْرُ مَعْقُولٍ ،
وَالْإِيْمَانُ بِهِ وَاجِبٌ ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ ، وَمَا أَرَاكَ إِلَّا مُبْتَدِعاً ، فَأَمْرٌ بِهِ أَنْ يَخْرُجَ) ، وَانْظُرْ كِتَابَ
« الْقَوْلِ التَّمَامِ بِإِثْبَاتِ التَّفْوِيضِ مَذْهَباً لِلْسَّلَفِ الْكِرَامِ » (ص ٢٨٧) ، ففیه بیان أن ما أثبتته الإمام
الغزالي رحمه الله تعالى هنا لم يثبت رواية ، وعلى فرض ثبوته . . فمعناه ما روي هنا .

(٣) انظر « القسطاس المستقيم » (ص ٤٧) ، وقد ذكر الموازين في مجمل الكتاب .

وهي التي لا يُتصوَّرُ الخلافُ فيها بعدَ فهمِها أصلاً ، بل يعترفُ كلُّ مَنْ فهمَها بأنَّها مداركُ اليقينِ قطعاً ، والمُحصِّلونَ لها يسهُلُ عليهم عندَ الإنصافِ والانتصافِ كشفُ الغطاءِ ورفعِ الخلافِ ، ولكن لا يستحيلُ بينهمُ الاختلافُ أيضاً :

إمَّا لقصورِ بعضِهِم عن إدراكِ تمامِ شروطِهِ .

وإمَّا لرجوعِهِم في النظرِ إلى محضِ القريحةِ والطبعِ دونَ الوزنِ بالميزانِ ؛ كالذي يرجعُ بعدَ تعلُّمِ العرُوضِ في الشعرِ إلى الذوقِ ؛ لاستثقالِهِ عَرَضَ كلِّ شعرٍ على العرُوضِ ، فلا يبعُدُ أن يغلطَ .

وإمَّا لاختلافِهِم في العلومِ التي هي مقدِّماتُ البراهينِ ؛ فإنَّ مِنَ العلومِ التي هي أصولُ البراهينِ تجرِيبِيَّةٌ وتواترِيَّةٌ وغيرُها ، والناسُ يختلفونَ في التَّجْرِبَةِ والتواترِ ؛ فقد يتواترُ عندَ واحدٍ ما لا يتواترُ عندَ غيره ، وقد يتولَّى تجربةً ما لا يتولَّاهُ غيرهُ .

وإمَّا لالتباسِ قضايا الوهمِ بقضايا العقلِ .

وإمَّا لالتباسِ الكلماتِ المشهورةِ المحمودَةِ بالضروريَّاتِ والأولِيَّاتِ ؛ كما فصلنا ذلكَ في كتابِ « محكِّ النظرِ »^(١) .

ولكنْ بالجملةِ : إذا حصَّلوا تلكَ الموازينَ ، وحقَّقوها .. أمكنَهُم الوقوفُ عندَ تركِ العنادِ على مواقعِ الغلطِ على يسرٍ .



(١) انظر « محك النظر » (ص ١٥١) .

فَضَائِلُ

[في بيانِ حكمِ التأويلِ بغيرِ برهانٍ]

مِنَ النَّاسِ مَنْ يبادِرُ إِلَى التَّأْوِيلِ بِغَلَبَاتِ الظُّنُونِ مِنْ غَيْرِ بَرَهَانٍ قاطِعٍ ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يُبادَرَ أَيْضاً إِلَى تَكْفِيرِهِ فِي كُلِّ مَقَامٍ ، بَلْ يُنظَرُ فِيهِ :

فَإِنْ كَانَ تَأْوِيلُهُ فِي أَمْرٍ لَا يَتَعَلَّقُ بِأَصُولِ الْعَقَائِدِ وَمَهَمَّاتِهَا .. فَلَ تَكْفِيرُهُ : وَذَلِكَ كَقَوْلِ بَعْضِ الصُّوفِيَّةِ : إِنَّ الْمَرادَ بِرُؤْيَةِ الْخَلِيلِ الْكوكِبِ وَالْقَمَرِ وَالشَّمْسِ وَقَوْلِهِ : (هَذَا رَبِّي) .. غَيْرُ ظَاهِرِهَا ، بَلْ هِيَ جَواهِرُ نَورانيَّةٍ مَلَكيَّةٍ ، وَنَورانيَّتُها عَقلِيَّةٌ لا حِسيَّةٌ ، وَلِها دَرجاتٌ مُتفاوتَةٌ فِي الكَمالِ ، نَسبَةٌ ما بَينَها فِي التَّفاوُتِ نَسبَةٌ الْكوكِبِ وَالْقَمَرِ وَالشَّمْسِ .

وَيَسْتَدِلُّ عَلَيْهِ : بِأَنَّ الْخَلِيلَ أَجَلٌ مِنْ أَنْ يَعتَقَدَ فِي جِسمٍ أَنَّهُ إِلَهُ حَتَّى يَحْتَاجَ إِلَى أَنْ يَشاهِدَ أَقوالَهُ ، أَفتَرى أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَأفُلْ .. أَكانَ يَتَّخِذُهُ إِلَهاً ، وَلَمْ يَعرِفِ اسْتِحالَةَ الإِلهِيَّةِ مِنْ حَيْثُ كَونُهُ جِسمًا مُقدَّراً ؟!

وَاسْتَدِلُّ : بِأَنَّهُ كَيفَ يَمكُنُ أَنْ يَكونَ أَوَّلُ ما رآهُ الْكوكِبِ وَالشَّمْسُ هِيَ الأَظهُرُ ، وَهِيَ أَوَّلُ ما يُرى ؟!

وَاسْتَدِلُّ أَيْضاً : بِأَنَّ اللَّهَ تَعالَى قالَ أَوَّلاً : ﴿ وَكَذَلِكَ نُرى إِبراهِيمَ

مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴿١٠﴾ ، ثُمَّ حَكَى هَذَا الْقَوْلَ ، فَكَيْفَ يُمْكِنُ
 أَنْ يَتَوَهَّمَ ذَلِكَ بَعْدَ كَشْفِ الْمَلَكُوتِ لَهُ !؟
 وَهَذِهِ دَلَالَاتٌ ظَنِيَّةٌ ، وَليْسَتْ بِبِرَاهِينِ .

أَمَّا قَوْلُهُ : (هُوَ أَجَلٌ مِنْ ذَلِكَ) . . فَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُ كَانَ صَبِيًّا لَمَّا
 جَرَى لَهُ ذَلِكَ ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ يَخْطُرَ لِمَنْ سَيَكُونُ نَبِيًّا فِي صَبَاهُ مِثْلُ
 هَذَا الْخَاطِرِ ^(١) ، ثُمَّ يَتَجَاوَزُهُ عَلَى قَرَبٍ ، وَلَا يَبْعُدُ أَنْ تَكُونَ دَلَالَةٌ
 الْأَقْوَالِ عَلَى الْحَدُوثِ عِنْدَهُ أَظْهَرَ مِنْ دَلَالَةِ التَّقْدِيرِ وَالْجَسَمِيَّةِ .

وَأَمَّا رُؤْيَا الكوكبِ أَوَّلًا . . فَقَدْ رُوِيَ أَنَّهُ كَانَ مَحْبُوسًا فِي صَبَاهُ
 فِي غَارٍ ، وَإِنَّمَا خَرَجَ بِاللَّيْلِ ^(٢) .

وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى أَوَّلًا : ﴿ وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ
 وَالْأَرْضِ ﴾ ﴿١١﴾ . . يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَدْ ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى حَالَ نَهَائِيَّتِهِ ، ثُمَّ
 رَجَعَ إِلَى حِكَايَةِ بَدَايَتِهِ ^(٣) .

(١) وقد أجاد القاضي عياض في « الشفا » (ص ٦٧٣) إذ قال : (وأما عصمتهم من هذا الفن - يعني : من الجهل بالله تعالى وصفاته - قبل النبوة . . فللناس فيه خلاف ، والصواب : أنهم معصومون عليهم السلام قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته ، والشك في شيء من ذلك . . . ، ولا يُشَبَّه عليك بقول إبراهيم في الكوكب والقمر والشمس : « هذا ربي » ؛ فإنه قد قيل : كان هذا في سنِّ الطفولية ، وابتداء النظر والاستدلال ، وقبل لزوم التكليف ، وذهب معظم الحدائق من العلماء المفسرين إلى أنه إنما قال ذلك مبكِّتاً لقومه ، ومستدلّاً عليهم ، وقيل : معناه : الاستفهام الوارد مورد الإنكار ، والمراد : فهذا ربي !؟ قال الزجاج : قوله : « هذا ربي » ؛ أي : على قولكم ؛ كما قال : أين شركائي ؛ أي : عندهم ، وبدلُ على أنه لم يعبد شيئاً من ذلك ولا أشرك قط بالله طرفة عين . . قولُ الله تعالى عنه : ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ ﴿١٢﴾ .

(٢) كذا في « تفسير البغوي » (١٠٩/٢) نقلاً عن محمد بن إسحاق .

(٣) في (ب) : (ثم رجع إلى حال بدايته) .

فهذه وأمثالها ظنونٌ يظنُّها براهينَ مَنْ لا يعرفُ حقيقةَ البرهانِ
وشرطَهُ ، فهذا جنسٌ تأويلهم .

وقد يُؤوِّلونَ العصا والنعلينِ في قوله تعالى : ﴿ فَاحْجَعْ
مَعَايِكَ ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ وَأَقِ مَا فِي يَمِينِكَ ﴾ ، ولعلَّ الظنَّ
في مثلِ هذه الأمور التي لا تتعلَّقُ بأصولِ الاعتقادِ . . يجري مجرى
البرهانِ في أصولِ الاعتقادِ ؛ فلا يُكفِّرُ فيه ولا يُبدَعُ .

نعم ؛ إن كانَ فتحُ هذا البابِ والتصريحُ به يتداعى إلى
تشويشِ قلوبِ العوامِ . . فيُبدَعُ به صاحبهُ في كلِّ ما لم يُؤثِرْ
عنِ السلفِ ذكرُهُ ، ويقربُ منه قولُ بعضِ الباطنيَّةِ : (إنَّ عَجَلَ
السامريِّ مُؤوَّلٌ ؛ إذ كيفَ يخلو خَلْقُ كثيرٍ عن عاقلٍ يعلمُ أنَّ
المُتَّخَذَ مِنَ الذهبِ لا يكونُ إلهاً ؟ !) ، وهذا أيضاً ظنٌّ ؛ إذ لا
يستحيلُ أن ينتهيَ جهلُ طائفةٍ مِنَ الناسِ إليه ؛ كعبدةِ الأصنامِ ،
وكونُهُ نادراً لا يُورثُ يقيناً .

فأمَّا ما يتعلَّقُ مِنْ هذا الجنسِ بأصولِ العقائدِ المهمَّةِ (١) . .
فيجبُ تكفيرٌ مَنْ يُغيِّرُ الظاهرَ بغيرِ برهانٍ قاطعٍ : كالذي ينكُرُ حشرَ

(١) أي : التأويل بغلبة الظنون من غير برهان قاطع . ١هـ هامش (ج) .

الأجسادِ ، وينكُرُ العقوباتِ الحسيَّةِ في الآخرة ؛ بظنونٍ وأوهامٍ واستبعداداتٍ مِنْ غيرِ برهانٍ قاطعٍ ، فيجبُ تكفيرُهُ قطعاً ؛ إذ لا برهانَ على استحالةِ رَدِّ الأرواحِ إلى الأجسادِ (١) ، وَذِكْرُ ذَلِكَ عَظِيمُ الضَّرَرِ فِي الدِّينِ ، فيجبُ تكفيرُ كُلِّ مَنْ نطقَ بِهِ ، وهوَ مذهبُ أكثرِ الفلاسفةِ .

وكذلكِ يجبُ تكفيرُ مَنْ قالَ منهمُ : (إنَّ اللهَ تعالى لا يعلمُ إلاَّ نفسه ؛ إذ لا يعلمُ إلاَّ الكلِّيَّاتِ ، فأما الأمورُ الجزئيةُ المتعلِّقةُ بالأشخاصِ .. فلا يعلمُها) ؛ لأنَّ ذلكَ تكذيبٌ للرسولِ قطعاً ، وليسَ مِنْ قبيلِ الدرجاتِ التي ذكرناها في التأويلِ ؛ إذ أدلَّةُ القرآنِ والأخبارِ على تفهيمِ حشرِ الأجسادِ ، وتعلُّقِ (٢) عِلْمِ اللهِ تعالى بتفصيلِ كلِّ ما يجري على الأشخاصِ .. تُجاوِزُ حدًّا يقبلُ التأويلَ (٣) .

وهم معترفون بأنَّ هذا ليسَ مِنَ التَّأويلِ ، ولكنَّ قالوا : (لَمَّا كَانَ صلاحُ الخلقِ في أنْ يعتقدوا حشرَ الأجسادِ ؛ لقصورِ عقولِهِم عن فهمِ المعادِ العقليِّ ، وكانَ صلاحُهُم في أنْ يعتقدوا أَنَّ اللهَ تعالى عالمٌ بما يجري عليهم ، وريقيبٌ عليهم ؛ ليورثَ ذَلِكَ رغبةً

(١) وقد بيَّن الإمام الغزالي رحمه الله تعالى بطلان دعواهم بالاستحالة في « نهافت الفلاسفة » (ص ٢٩٤) .

(٢) في (أ ، ب) : (وتفهم) بدل (وتعلق) .

(٣) في (ج) : (يجاوز حدًّا لا يقبل التأويل) ، وكلاهما مناسب .

وربهةً في قلوبهم . . جازَ للرسولِ أن يُفهمَهُم ذلكَ ، وليسَ بكاذِبٍ
مَنْ أصلَحَ غيرَهُ فقالَ ما فيه صلاحُهُ وإن لم يكنْ كما قالَهُ !
وهذا القولُ باطلٌ قطعاً ؛ لأنَّهُ تصرِيحٌ بالتكذيبِ ، ثمَّ طلبُ
عذرٍ في أَنَّهُ لِمَ كذبَ ، ويجبُ إجلالُ منصبِ النبوةِ عن هذهِ
الرديلةِ ؛ ففي الصدقِ وإصلاحِ الخلقِ بهِ مندوحةٌ عن الكذبِ .

وهذهِ أوَّلُ درجاتِ الزندقةِ ، وهي رتبةٌ بينَ الاعتزالِ وبينَ
الزندقةِ المطلقةِ ؛ فإنَّ المعتزلةَ يقربُ منهاجُهُم مِنْ منهاجِ الفلاسفةِ
إلا في هذا الأمرِ الواحدِ ؛ وهو أنَّ المعتزليَّ لا يُجوزُ الكذبَ على
رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بمثلِ هذا العذرِ ، بل يُؤوِّلُ الظاهرَ
مهما ظهرَ له بالبرهانِ خلافُهُ ، والفلسفيَّ لا تقتصرُ مجاوزتُهُ
للظواهرِ على ما يقبلُ التأويلَ على قُرْبٍ أو على بُعْدٍ .

وأما الزندقةُ المطلقةُ : فهو أن ينكرَ أصلَ المعادِ عقلياً وحيثياً ،
وينكرَ الصانعَ للعالمِ أصلاً ورأساً .

أما إثباتُ المعادِ بنوعِ عقلٍ مع نفيِ الآلامِ واللذاتِ الحسيَّةِ ،
وإثباتُ الصانعِ مع نفيِ علمِهِ بتفاصيلِ الأمورِ . . فهي زندقةٌ
مُقيَّدةٌ بنوعِ اعترافٍ بصدقِ الأنبياءِ .

وظاهرُ ظنِّي - والعِلْمُ عندَ اللهِ تعالى - أنَّ هؤلاءِ همُ المرادونَ

بقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي نَيْفًا وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، كُلُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا الزَّنَادِقَةَ ، وَهِيَ فِرْقَةٌ » (١) ، لهذا لفظ الحديث في بعض الروايات ، وظاهر الحديث يدلُّ على أنَّه أرادَ به الزنادقة مِنْ أُمَّتِهِ ؛ إذ قالَ : « سَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي » ، وَمَنْ لم يعترف بنبوِّتِهِ .. فليسَ مِنْ أُمَّتِهِ .

والذين ينكرون أصلَ المعادِ وأصلَ الصانع .. فليسوا معترفينَ بنبوِّتِهِ ؛ إذ يزعمون أنَّ الموتَ عَدَمٌ محضٌ ، وأنَّ العالمَ لم يَزَلْ كذلكَ موجوداً بنفسِهِ مِنْ غيرِ صانعٍ ولا يؤمنونَ باللهِ واليومِ الآخرِ ، وينسبونَ الأنبياءَ إلى التلبيسِ ، فلا يمكنُ نسبتَهُم إلى الأُمَّةِ ؛ فإذا لا معنى لزندقةِ هذه الأُمَّةِ إِلَّا ما ذكرناهُ .



(١) كذا في النسخ ، والخبر في «الذريعة» للراغب (ص ١٩١) ، وقد رواه العقيلي في «الضعفاء» (١٣٤٨/٤) من حديث سيدنا أنس رضي الله عنه بنحوه .

فَضَائِلُ

[في كَفِّ اللِّسَانِ عَنِ أَهْلِ الْقِبْلَةِ]

اعلم: أن شرح ما يُكْفَرُ بِهِ وما لا يُكْفَرُ يستدعي تفصيلاً طويلاً
يفتقر إلى ذكر كلِّ المقالات والمذاهب، وذكر شبهة كلِّ واحدٍ
ودليله، ووجه بُعده عن الظاهر ووجه تأويله، وذلك لا تحويه
مجلداتٌ، وليس تتسع لشرح ذلك أوقاتي، فاقنع الآن بوصيةٍ
وقانونٍ:

أما الوصية: فإن تكفَّ لسانك عن أهل القبلة ما أمكنك ما
داموا قائلين: (لا إله إلا الله، محمّد رسول الله) غير مناقضين
لها، والمناقضة: تجويزُهُم الكذب على رسول الله بعدرٍ أو غير
عذرٍ؛ فإنَّ التكفير فيه خطرٌ، والسكوت لا خطرَ فيه (١).

(١) وليس المراد بأهل القبلة عند إطلاقها مجرد مَنْ يصلي إلى القبلة أو يعتقد الصلاة، ولهذا
قيّد الإمام الغزالي رحمه الله تعالى هنا هذا الإطلاق بعدم المناقضة، وقد قال في «المستصفى»
(٣٣٢/٢): (الأمة ليست عبارة عن المصلين إلى القبلة، بل عن المؤمنين) وقد قال المصنف
في «بداية الهداية» (ص ١٩٣): (فإياك أن تلعن شيئاً مما خلق الله تعالى؛ من حيوان أو طعام
أو إنسان بعينه، أو تقطع شهادتك على أحد من أهل القبلة بشرك أو كفر أو نفاق؛ فإن المطلع
على السرائر هو الله تعالى، فلا تدخل بين العباد وبين الله عز وجل)، وقد روى أبو داود
(٢٥٣٢) من حديث سيدنا أنس رضي الله عنه مرفوعاً: « ثلاث من أصل الإيمان: الكفُّ عمن
قال: لا إله إلا الله، ولا نكفره بذنب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل... الحديث، وإذا
أطلقت: (لا إله إلا الله).. فالمراد مع الإقرار بالنبوة لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، ←

وأما القانون : فهو أن تعلم أن النظريات قسمان : قسم يتعلّق بأصول العقائد ، وقسم يتعلّق بالفروع .

وأصول الإيمان ثلاثة : الإيمان بالله ، وبرسوله ، وباليوم الآخر ، وما عداه فروع .

فاعلم : أنّه لا تكفير في الفروع أصلاً ، لكن في بعضها تخطئة ؛ كما في الفقهيّات ، وفي بعضها تبديع ؛ كالخطأ المتعلّق بالإمامة وأحوال الصحابة .

واعلم : أن الخطأ في أصل الإمامة ، وتعيينها ، وشروطها ، وما يتعلّق بها .. لا يُوجب شيء منه تكفيراً^(١) ؛ فقد أنكر ابن كيسان^(٢) أصل وجوب الإمامة ولا يلزم تكفيره ، ولا يلتفت إلى قوم يُعظّمون أمر الإمامة ، ويجعلون الإيمان بالإمام مقروناً

→ ولهذا قال الحافظ المناوي في « فيض القدير » (٢٩٣/٣) : « مع « محمد رسول الله » ، وروى ابن أبي الدنيا في « الصمت وآداب اللسان » (١٣٧) عن هشام بن عروة مرسلاً : « رحم الله من كفّ لسانه عن أهل القبلة إلا بأحسن ما يقدر عليه » يردد قوله سبع مرات .

(١) ولهذا قال إمام الحرمين الجويني في « الإرشاد » (ص ٤١١) : (الإمامة والقول فيها ليس من أصول الاعتقاد ، والخطر على من يزل فيه يربي على الخطر على من يجهل أصله) ، وقال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في « الاقتصاد » (ص ٣٩١) : (النظر في الإمامة ليس من المهمات ، وليس أيضاً من فن المعقولات ، بل من الفقهيّات ، ثم إنها مثار تعصبات ، والمُعرض عن الخوض فيها أسلم من الخائض فيها وإن أصاب ، فكيف إذا أخطأ ؟) .

(٢) وهو طاووس بن كيسان اليماني ، لا ابن كيسان الأصم .

بالإيمان بالله وبرسوله ، ولا إلى خصومهم المكفرين لهم بمجرّد
مذهبهم في الإمامة ، فكلّ ذلك إسرافٌ ؛ إذ ليس في أحدِ القولين
تكذيبُ الرسولِ أصلاً .

ومهما وُجِدَ التكذيبُ .. وجب التكفيرُ وإن كان في الفروع ،
فلو قال قائلٌ : (البيتُ الذي بمكّةَ ليسَ هو الكعبةُ التي أمرَ اللهُ
تعالى بحجّها) .. فهذا كفرٌ ؛ إذ ثبت تواتراً عن رسولِ اللهِ
صلى اللهُ عليه وسلّمَ خلافُه ، ولو أنكرَ شهادةَ الرسولِ صلى اللهُ
عليه وسلّمَ لذلك البيتِ أنّه الكعبةُ .. لم ينفعهُ إنكارُه ، بل يُعلّمُ
قطعاً أنّه معاندٌ في إنكارِه ، إلّا أن يكونَ قريبَ عهدٍ بالإسلامِ ولم
يتواترَ عندهُ ذلكُ ^(١) .

وكذلك مَنْ نسبَ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها إلى الفاحشةِ وقد
نزلَ القرآنُ ببراءتها .. فهو كافرٌ ؛ لأنّ هذا وأمثاله لا يمكنُ إلّا
بتكذيبِ أو إنكارِ المتواترِ ، والمتواترُ ينكرُه المنكرُ بلسانهِ ولا
يمكنُه أن يجهلهُ بقلبهِ .

(١) أي : لأنه أنكرَ أمراً متواتراً في أصل من أصول الدين المعلومة بالضرورة ؛ ولذلك قال الإمام
الغزالي رحمه الله تعالى في «الاقتصاد» (ص ٤١٤) : (ولسنا نكفره لأنه أنكرَ أمراً معلوماً
بالتواتر ؛ فإنه إن أنكرَ غزوة من غزوات رسولِ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم المتواترة ، أو أنكرَ
نكاحه حفصة بنت عمر رضي اللهُ عنهما ، أو أنكرَ وجود أبي بكر رضي اللهُ عنه وخلافتهُ ..
لم يلزم تكفيره ؛ لأنه ليس تكذيباً في أصل من أصول الدين مما يجب التصديق به ، بخلاف
الحج والصلاة وأركان الإسلام) ، قال العلامة المحقق ابن حجر في «الإعلام بقواطع الإسلام»
(ص ١٣١) معللاً ذلك : (إذ ليس فيه أكثر من الكذب والعناد) .

نعم ؛ لو أنكَر ما ثبتَ بأخبارِ الأحادِ .. فلا يلزمُهُ به الكفرُ ،
ولو أنكَر ما ثبتَ بالإجماعِ .. فهذا فيه نظرٌ ؛ لأنَّ معرفةَ كونِ
الإجماعِ حُجَّةً قاطعةً فيه غموضٌ يعرفُهُ المُحصِّلونَ لعلمِ أصولِ
الفقهِ ، وأنكَرَ النَّظَامُ كونَ الإجماعِ حُجَّةً قاطعةً^(١) ، فصارَ الإجماعُ
حُجَّةً مُختلفاً فيها^(٢) .

فهذا حكمُ الفروعِ .

وأما الأصولُ الثلاثةُ :

فكلُّ ما لم يحتملِ التأويلَ في نفسه ، وتواترَ نقلُهُ ، ولا يُتصوَرُ
أنَّ يقومَ برهانٌ على خلافِهِ .. فمخالفتُهُ تكذيبٌ محضٌ .

ومثالهُ : ما ذكرناه مِنْ حشرِ الأجسادِ ، وإحاطةِ عِلْمِ اللهِ تعالى
بتفاصيلِ الأمورِ^(٣) .

وما يتطرَّقُ إليه احتمالُ تأويلٍ ولو بالمجازِ البعيدِ .. فننظرُ فيه

(١) وإبراهيم بن سيار النظام أوَّل من صرَّح برِدِ الإجماعِ ، وانظر « البرهان » لإمام الحرمين
(١ / ٦٧٠ - ٦٧٥) .

(٢) ويستثنى الإجماعُ على أمر معلوم من الدين بالضرورة ، ولذلك قال الإمام الغزالي رحمه الله
تعالى في « المنخول » (ص ٤٠٦) : (فإن قيل : فهل تكفرون حارق الإجماع ؟ قلنا : لا ؛ لأن
النزاع قد كثر في أصل الإجماع لأهل الإسلام ، والفقهاء إذا أطلقوا التكفير لخارق الإجماع ..
أرادوا به إجماعاً يستند إلى أصل مقطوع به ؛ من نصٍّ ، أو خبر متواتر) ، وقال الإمام النووي في
« روضة الطالبين » (٤٨٨ / ٦) : (إن جحد مجمعا عليه يُعلم من دين الإسلام ضرورة .. كفر إن
كان فيه نصٌّ ، وكذا إن لم يكن فيه نصٌّ على الأصح ، وإن لم يعلم من دين الإسلام ضرورة ؛
بحيث لا يعرفه كل المسلمين .. لم يكفر) .

(٣) تقدم (ص ٧٩) .

إلى البرهان ؛ فإن كَانَ قاطعاً . . وجب القولُ به ، لكنْ إن كَانَ في إظهاره مع العوامِّ ضررٌ لقصورِ فهمِهِم . . فإظهارُهُ بدعةٌ .

وإن لم يكن البرهانُ قطعياً ، لكن يفيدُ ظناً غالباً وكانَ مع ذلكَ لا يعظمُ ضررُهُ في الدِّينِ ؛ كنفِي المعتزلةِ الرؤيةَ عن الباري سبحانه . . فهذه بدعةٌ وليسَ بكفرٍ .

وأما ما يظهرُ له ضررٌ . . فيقعُ في محلِّ الاجتهادِ والنظرِ ، فيحتملُ أن يُكفَّرَ ، ويحتملُ ألا يُكفَّرَ ، ومن جنسِ ذلكَ : ما يدَّعيه بعضُ مَنْ يدَّعي التصوُّفَ أَنَّهُ قد بلغَ حالةً بينَهُ وبينَ الله إلى حيثُ سقطتْ عنه الصلاةُ ، وحلَّ له شربُ المُسكرِ والمعاصي ، وأكلُ مالِ السلطانِ ؛ فهذا ممَّن لا أشكُّ في وجوبِ قتلهِ وإن كَانَ في الحكمِ بخلودِهِ في النارِ نظرٌ ، وقتلُ هذا أفضلُ من قتلِ مئةِ كافرٍ ؛ إذ ضررُهُ في الدِّينِ أعظمُ ، وينفتحُ به بابٌ من الإباحةِ لا ينسدُّ .

وضررُ هذا فوقَ ضررِ مَنْ يقولُ بالإباحةِ مطلقاً^(١) ؛ فإنه يُمتنعُ عن الإصغاءِ إليه ؛ لظهورِ كفرِهِ ، أمَّا هذا . . فيهدمُ الشرعَ من الشرعِ ، ويزعمُ أَنَّهُ لم يرتكبْ فيه إلا تخصيصَ عمومٍ ؛ إذ خصَّصَ

(١) لأن أهل الإباحة مطلقاً لا اعتداد عندهم للشرائع أصلاً .

عموم التكاليفات بمنّ ليس له مثلُ درجته في الدين ، وربّما يزعمُ
أنّه يلبسُ الدنيا ويقارفُ المعاصي بظاهره وهو بباطنه بريءٌ عنها ،
ويتداعى هذا إلى أن يدّعي كلُّ فاسقٍ مثلَ حاله ، وينحلّ به عصامُ
الشرع .

ولا ينبغي أن تظنَّ أنّ التكفيرَ ونفيهُ ينبغي أن يُدرَكَ قطعاً
في كلّ مقامٍ ، بل التكفيرُ حكمٌ شرعيٌّ يرجعُ إلى إباحةِ المالِ
وسفكِ الدمِ والحكمِ بالخلودِ في النارِ ، فمأخذُه كما أخذَ سائرُ
الأحكامِ الشرعيّةِ ، فتارةً يُدرَكُ بيقينٍ ، وتارةً بظنٍّ غالبٍ ، وتارةً
يُتردّدُ فيه .

ومهما حصلَ تردّدٌ .. فالتوقُّفُ في التكفيرِ أولى ، والمبادرةُ
إلى التكفيرِ إنّما يغلبُ على طباعِ مَنْ يغلبُ عليهمُ الجهلُ .

ولا بدّ من التنبية لقاعدةٍ أخرى ؛ وهو أنّ المُخالِفَ قد يُخالِفُ
نصّاً متواتراً ويزعمُ أنّه مُؤوَّلٌ ، ولكنّ تأويله لا انقداحَ له أصلاً في
اللسانِ لا على قُرْبٍ ولا على بُعْدٍ ؛ فذلكَ كفرٌ ، وصاحبهُ مُكذِّبٌ
وإن كان يزعمُ أنّه مُؤوَّلٌ .

ومثاله : ما رأيتهُ في كلامِ بعضِ الباطنيّةِ : أنّ الله تعالى واحدٌ ؛
بمعنى : أنّه يعطي الوَحْدَةَ ويخلُقُها ، وعالمٌ ؛ بمعنى : أنّه يُعطي

العِلْمَ ويخلقه لغيره ، وموجودٌ ؛ بمعنى : أنه يُوجدُ غيره ، فأما أن يكونَ في نفسه واحداً وموجوداً وعالمياً على معنى اتّصافه به .. فلا .

وهذا كفرٌ صُراخٌ ؛ لأنَّ حملَ الوَحْدَةِ على إيجادِ الوَحْدَةِ ليسَ مِنَ التَّأْوِيلِ في شيءٍ ، ولا تحتملُهُ لغةُ العربِ أصلاً ، ولو كانَ خالقُ الوَحْدَةِ يُسمَّى واحداً بخلقه للوَحْدَةِ .. لسُمِّيَ ثلاثاً وأربعاً ؛ لأنَّهُ خلقَ الأعدادَ أيضاً !!

فأمثلةُ هذه المقالاتِ تكذيباتٌ عُبرَ عنها بالتأويلاتِ .



فَصَلِّ

[في بيانِ مَاخِذِ التَّكْفِيرِ وَشُرُوطِهِ]

فقد فهمتَ مِنْ هَذِهِ التَّقْسِيمَاتِ أَنَّ النَّظَرَ فِي التَّكْفِيرِ يَتَعَلَّقُ
بِأُمُورٍ :

أَحَدُهَا : أَنَّ النَّصَّ الشَّرْعِيَّ الَّذِي عُذِلَ عَنْ ظَاهِرِهِ يَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ
أَمْ لَا ؟ وَإِنْ احْتَمَلَ . . فَهَوَّ قَرِيبٌ أَمْ بَعِيدٌ ؟

ومعرفة ما يقبلُ التَّأْوِيلَ وما لا يقبلُ لَيْسَ بِالْهَيْئِ ، بَلْ لَا يَسْتَقِلُّ
بِهِ إِلَّا الْمَاهِرُ الْحَادِثُ فِي عِلْمِ اللُّغَةِ ، الْعَارِفُ بِأَصْلِ اللُّغَةِ ، ثُمَّ
بِعَادَةِ الْعَرَبِ فِي الِاسْتِعْمَالِ ، وَفِي اسْتِعَارَتِهَا وَتَجَوُّزِهَا وَمِنْهَا جِهَا
فِي ضَرْبِ الْأَمْثَالِ .

الثَّانِي : فِي النَّصِّ الْمَتْرُوكِ أَنَّهُ ثَبَتَ تَوَاتُرًا أَوْ آحَادًا ، أَوْ ثَبَتَ
بِالْإِجْمَاعِ الْمُجَرَّدِ ؟

فَإِنْ ثَبَتَ تَوَاتُرًا . . فَهَوَّ عَلَى شَرْطِ التَّوَاتُرِ أَمْ لَا ؟ إِذْ رُبَّمَا يُظَنُّ
الْمُسْتَفِيزُ تَوَاتُرًا ؛ وَحَدُّ الْمَتَوَاتِرِ : مَا لَا يُمْكِنُ الشُّكُّ فِيهِ ؛ كَالْعِلْمِ
بِوُجُودِ الْأَنْبِيَاءِ وَوُجُودِ الْبِلَادِ الْمَشْهُورَةِ وَغَيْرِهَا .

وَأَنَّهُ مُتَوَاتِرٌ فِي الْأَعْصَارِ كُلِّهَا عَصْرًا بَعْدَ عَصْرٍ إِلَى زَمَانٍ

النبوة أم يُتصوّر أن يكون قد نقصَ عددُ التواترِ في عصرٍ من الأعصارِ؟ وشرطُ التواترِ ألاَّ يحتملَ ذلكَ ؛ كما في القرآنِ ، أمّا في غيرِ القرآنِ .. فيعْمُضُ مُدْرِكُ ذلكَ جدّاً ، ولا يستقلُّ بإدراكِهِ إلاَّ الباحثونَ عن كتبِ التواريخِ وأحوالِ القرونِ الماضيةِ ، وكتبِ الأحاديثِ وأحوالِ الرجالِ وأغراضِهِم في نقلِ المقالاتِ ؛ إذ قد يُوجدُ عددُ التواترِ في كلِّ عصرٍ ولا يحصلُ به العِلْمُ إذا كان يُتصوّرُ أن يكونَ للجمعِ الكثيرِ رابطةً في التوافقِ ، لا سيّما بعدَ وقوعِ التعصّبِ بينَ أربابِ المذاهبِ .

ولذلكَ ترى الروافضَ يدّعونَ النصَّ على عليٍّ رضي الله عنه في الإمامةِ بتواترِ عندهم ، وتواترَ عندَ خصومِهِم أشياء كثيرةً خلافَ ما تواترَ عندهم ؛ لشدةِ توافقِ الروافضِ على إفاضةِ أكاذيبِهِم وإشاعتِها .

وأما ما يستندُ إلى الإجماعِ .. فدركُ ذلكَ من أغمضِ الأشياءِ ؛ إذ شرطُهُ أن يجمعَ أهلَ الحَلِّ والعقدِ صعيدٌ واحدٌ ، فيتفقونَ على أمرٍ اتفاقاً بلفظٍ صريحٍ ، ثمَّ يستمرُّونَ عليه مُدَّةً عندَ قومٍ ، وإلى تمامِ انقراضِ العصرِ عندَ قومٍ ، أو يكاتبُهُم إمامٌ في أقطارِ الأرضِ ، فيأخذُ فتاويهِم في زمانٍ واحدٍ بحيثُ تتفقُ أقوالُهُم اتفاقاً صريحاً حتّى يمتنعَ الرجوعُ والخلافُ بعده .

ثمَّ النظرُ في أنّ مَنْ خالفَ بعده هل يكفّرُ؟ لأنَّ من الناسِ مَنْ قالَ : إذا جازَ في ذلكَ الوقتِ أن يختلفوا .. فيحتملُ توافقُهُم على

الاتفاق ، ولا يمتنع على واحدٍ منهم أن يرجع بعد ذلك^(١) ، وهذا أيضاً غامضٌ .

الثالث : النظرُ في أن صاحبَ المقالة هل تواترَ عندهُ الخبرُ ، أو هل بلغهُ الإجماعُ ؟ إذ كلُّ مَنْ يُولَدُ لا تكونُ الأمورُ عندهُ متواترةً ، ولا مواقعُ الإجماعِ عندهُ متميزةً عن مواضعِ الخلافِ ؛ إنَّما يدركُ ذلكَ شيئاً فشيئاً ، وإنَّما يعرفُ ذلكَ مِنْ مطالعةِ الكتبِ المصنَّفةِ في الاختلافِ والإجماعِ للسلفِ .

ثمَّ لا يحصلُ العلمُ في ذلكَ بمطالعةِ تصنيفٍ وتصنيفينِ ؛ إذ لا يحصلُ تواترُ الإجماعِ به ، وقد صنَّفَ أبو بكرٍ الفارسيُّ رحمهُ اللهُ كتاباً في مسائلِ الإجماعِ ، وأنكرَ عليه كثيرٌ منه ، وخولفَ في بعضِ تلكَ المسائلِ .

فإذا ؛ مَنْ خالفَ الإجماعَ ولم يثبتْ عندهُ بعدُ . . فهو جاهلٌ مخطئٌ وليسَ بمُكذِّبٍ ، فلا يمكنُ تكفيرُهُ ، والاستقلالُ بمعرفةِ التحقيقِ في هذا ليسَ بيسيرٍ .

الرابعُ : النظرُ في دليله الباعثُ له على مخالفةِ الظاهرِ أهو على شرطِ البرهانِ أم لا ؟ ومعرفةُ شروطِ البراهينِ لا يمكنُ

(١) في (ب) زيادة : (قبل انقراضِ العصر) .

شرحها إلا في مجلّداتٍ ، وما ذكرناه في كتاب « القسطاسِ »
 وكتاب « محكّ النظر » . . أنموذجٌ منه ، وتكلُّ قريحته أكثر فقهاء
 الزمان^(١) عن فهم شروط البرهان على الاستيفاء ، ولا بدّ من
 معرفة ذلك ؛ فإنّ البرهان إذا كان قاطعاً . . رُخص في التأويل
 وإن كان بعيداً ، وإذا لم يكن قاطعاً . . لم يُرخص إلا في تأويل
 قريب سابقٍ إلى الفهم .

الخامسُ : في أنّ ذكر تلك المقالة هل يعظم ضرره في الدّين
 أم لا ؟ فإنّ ما لا يعظم ضرره . . فالأمر فيه أسهل ، وإن كان القولُ
 شنيعاً وظاهر البطلان ؛ كقول المنتظرة : (إنّ الإمام مختفٍ في
 سردابٍ ، وإنه ينتظرُ خروجه) ، فإنّه قولٌ كاذبٌ ظاهرُ البطلانِ
 شنيعٌ جدّاً ، ولكن لا ضررَ فيه على الدّين ، إنّما الضررُ على
 الأحمقِ المُعتقِدِ لذلك ؛ إذ يخرجُ كلَّ يومٍ من بلده لاستقبالِ الإمامِ
 حتّى يدخلَ ويرجعَ إلى بيته خائباً .

وهذا مثلاً ، والمقصودُ : أنّه لا ينبغي أن تُكفّرَ بكلِّ هذيانٍ وإن
 كان ظاهراً البطلانِ .

وإذا فهمت أنّ النظرَ في التكفيرِ موقوفٌ على جميعِ هذه

(١) في (أ) : (أهل البرهان) بدل (فقهاء الزمان) .

المقامات التي لا يَسْتَقِلُّ بِأَحَادِهَا الْمُبَرِّزُونَ . . علمتَ أَنَّ المُبَادِرَ
إِلَى تَكْفِيرِ مَنْ يَخَالِفُ الْأَشْعَرِيَّ أَوْ غَيْرَهُ جَاهِلٌ مُجَازِفٌ ، وَكَيْفَ
يَسْتَقِلُّ الْفَقِيهَ بِمُجَرَّدِ الْفَقْهِ بِهَذَا الْخَطْبِ الْعَظِيمِ ؟! وَفِي أَيِّ رِبْعٍ
مِنْ أَرْبَاعِ الْفَقْهِ يَصَادَفُ هَذِهِ الْعُلُومَ ؟!

فَإِذَا رَأَيْتَ الْفَقِيهَ الَّذِي بَضَاعَتُهُ مُجَرَّدُ الْفَقْهِ يَخُوضُ فِي التَّكْفِيرِ
وَالتَّضْلِيلِ . . فَأَعْرِضْ عَنْهُ ، وَلَا تُشْغِلْ بِهِ قَلْبَكَ وَلِسَانَكَ ؛ فَإِنَّ
التَّحْدِيَّ بِالْعُلُومِ غَرِيضَةٌ فِي الطَّبَعِ لَا يَصْبِرُ عَنْهُ الْجُهَّالُ ، وَلَا أَجْلِيهِ
كَثَرَ الْخِلَافُ بَيْنَ النَّاسِ ، وَلَوْ سَكَتَ مَنْ لَا يَدْرِي . . لَقَلَّ الْخِلَافُ
بَيْنَ الْخَلْقِ ^(١) .



(١) وَقَدْ رَوَى التِّرْمِذِيُّ (٢٣١٧) مِنْ حَدِيثِ سَيِّدِنَا أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً : « مِنْ
حَسَنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ » ، قَالَ الْإِمَامُ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي « الْإِحْيَاءِ »
(٤٠٧/٥) : (وَحَدُّ مَا لَا يَعْنِيكَ : أَنْ تَتَكَلَّمَ بِكُلِّ مَا لَوْ سَكَتَ عَنْهُ . . لَمْ تَأْتُمْ ، وَلَمْ تَتَضَرَّرْ
فِي حَالٍ وَلَا مَالٍ) .

فَصِيحَةٌ

[في صحة إيمان المُقلِّدِ وأدلة ذلك]

مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ غُلُوبًا وَإِسْرَافًا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ كَفَرُوا عَوَامًّا
الْمُسْلِمِينَ ، وَزَعَمُوا أَنَّ مَنْ لَا يَعْرِفُ الْكَلَامَ مَعْرِفَتَنَا ، وَلَمْ يَعْرِفِ
الْعَقَائِدَ الشَّرْعِيَّةَ بِأَدْلَتِنَا الَّتِي حَرَّرْنَاهَا . . فَهَوَّ كَافِرٌ !!

فَهَلْؤَلَاءِ ضَيَّقُوا رَحْمَةَ اللَّهِ الْوَاسِعَةَ عَلَى عِبَادِهِ أَوَّلًا ، وَجَعَلُوا
الْجَنَّةَ وَقْفًا عَلَى شِرْذِمَةٍ يَسِيرَةٍ مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ .

ثُمَّ جَهِلُوا مَا تَوَاتَرَ مِنَ السُّنَّةِ ثَانِيًا ؛ إِذْ ظَهَرَ مِنْ عَصْرِ الرِّسُولِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَصْرِ الصَّحَابَةِ حُكْمُهُمْ بِإِسْلَامِ طَوَائِفَ مِنْ أَجْلَافِ
العَرَبِ كَانُوا مَشْغُولِينَ بِعِبَادَةِ الْوَثَنِ ، وَلَمْ يَشْتَغَلُوا بِتَعَلُّمِ الدَّلَائِلِ ،
وَلَوْ اشْتَغَلُوا بِهَا . . لَمْ يَفْهَمُوهَا .

وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ مُدْرَكَ الْإِيمَانِ الْكَلَامُ وَالْأَدْلَةُ الْمُحَرَّرَةُ وَالتَّقْسِيمَاتُ
الْمُرْتَبَةُ . . فَقَدْ أَبْعَدَ ^(١) ، لَا بَلِ الْإِيمَانُ نُورٌ يَقْدِفُهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي
قَلْبِ عَبْدِهِ عَطِيَّةً وَهَدِيَّةً مِنْ عِنْدِهِ ؛ تَارَةً بِتَنْبِيهِهِ مِنَ الْبَاطِنِ لَا يُمْكِنُ
التَّعْبِيرُ عَنْهُ .

وتارةً بسببِ رؤيا في المنام .

(١) لفتاوت أحوال الناس ومراتب عقولهم واختلاف طبائعهم .

وتارةً بمشاهدةِ حالِ رجلٍ مُتديّنٍ ، وسرايةِ نورهِ إليه عندَ صحبتهِ
ومجالستهِ .

وتارةً بقرينةِ حالٍ ؛ فقد جاءَ أعرابيٌّ إلى رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عليه وسلّمَ جاحداً له مُنكراً ، فلمّا وقعَ بصرُهُ على طلعتهِ البهيّةِ ،
فراها تتلأأُ منها أنوارُ النبوةِ . . قالَ : واللهِ ؛ ما هذا بوجهِ كذابٍ ،
وسألَ أن يَعرَضَ عليه الإسلامُ ^(١) .

وجاءَ آخرُ إليه عليه السلامُ وقالَ : أنشدُكَ اللهُ ؛ آلهُ بعثَكَ
نبيّاً ؟ فقالَ : « إِي وَاللّهِ ؛ اللهُ بَعَثَنِي نَبِيّاً » ، فصدّقَهُ بيمينِهِ
وأسلمَ ^(٢) .

فهذا وأمثالهُ ممّا لا يُحصى ، ولم يشتغلْ واحدٌ منهم بالكلامِ
وتعلّمِ الأدلّةِ ، بل كانَ يبدو نورُ الإيمانِ أولاً بمثلِ هذه القرائنِ
في قلوبِهِم لُمةً بيضاءَ ، ثمّ لا يزالُ يزدادُ إشراقاً بمشاهدةِ تلكِ
الأحوالِ العظيمةِ ، وبتلاوةِ القرآنِ وتصفيّةِ القلوبِ .

فليتَ شعري ! متى نُقِلَ عن رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ

(١) روى الترمذي (٢٤٨٥) من حديث سيدنا عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال : (لَمَّا قَدِمَ
رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة . . انجفل الناس إليه ، وقيل : قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، فبحث في الناس لأنظر إليه ، فلمّا استبنتُ وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم . .
عرفت أنّ وجهه ليس بوجه كذاب) .

(٢) رواه النسائي (١٢٢/٤) من حديث سيدنا أنس رضي الله عنه ، والسائل هو سيدنا ضمام بن
ثعلبة رضي الله عنه .

وعن الصحابة إحصاءُ أعرابيٍّ أسلمَ وقولُهُ لهُ : الدليلُ على أنَّ العالمَ حادثٌ : أنَّه لا يخلو عنِ الحوادثِ ، وما لا يخلو عنِ الحوادثِ .. فهو حادثٌ ، وأنَّ اللهَ تعالى عالِمٌ وقادرٌ بعِلْمٍ وقُدرةٍ زائِدٍ على الذاتِ ، لا هوَ هوَ ، ولا هوَ غيرُهُ ... إلى غيرِ ذلكِ مِنْ رسومِ المُتكلِّمينَ !؟

ولستُ أقولُ : لم تجرِ هذه الألفاظُ ، بل لم يجرِ أيضاً ما معناه معنى هذه الألفاظِ ^(١) ، بل كانَ لا تنكشفُ مَلحمةٌ إلَّا عن جماعةٍ مِنَ الأجلافِ يُسَلِّمونَ تحتَ ظلالِ السيفِ ، وجماعةٌ مِنَ الأسارىِّ يُسَلِّمونَ واحداً واحداً بعدَ طُولِ الزمانِ أو على القربِ ، فكانوا إذا نطقوا بكلمةِ الشهادةِ .. عُلِّموا الصلاةَ والزكاةَ ، ورُدُّوا إلى صناعتِهِمْ مِنْ رعايةِ الغنمِ أو غيرها .

نعم ؛ لستُ أنكرُ أنَّه يجوزُ أن تكونَ أدلَّةُ المُتكلِّمينَ أحدَ أسبابِ الإيمانِ في حقِّ بعضِ الناسِ ، ولكنَّ ذلكَ ليسَ بمقصودِ عليه ، وهوَ أيضاً نادرٌ ، بل الأنفعُ الكلامُ الجاري في مَعْرِضِ الوعظِ ؛ كما يشتملُ عليه القرآنُ .

فأمَّا الكلامُ المُحرَّرُ ^(٢) على رسمِ المُتكلِّمينَ .. فإنَّه يُشعرُ نفوسَ المُستمعِينَ بأنَّ فيه صنعةً جدلٍ ليعجزَ عنه العاميُّ ، لا

(١) قال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في « الاقتصاد » (ص ١٠٨) بعد سوقه معنى ما ذكره هنا : (ولا تظنُّ أن هذا الذي ذكرناه غضُّ من منصب العقل وبرهانه ، ولكن نور العقل كرامة لا يخصُّ الله بها إلا الأحاد من أوليائه) .

(٢) في (أ ، ج) : (المجرَّد) ، وهي نسخة هامش (ب) .

لكونه حقاً في نفسه ، وربما يكون ذلك سبباً لرسوخ العناد في قلبه .

ولذلك لا ترى مجلس مناظرة للمتكلمين ولا للفقهاء ينكشف عن واحد انتقل من اعتزال أو بدعة إلى غيرها ، ولا عن مذهب الشافعي إلى مذهب أبي حنيفة ولا على العكس ، وتجري هذه الانتقالات بأسبابٍ أُخرى ؛ حتى في القتال بالسيف ، ولذلك لم تجر عادة السلف بالدعوة بهذه المجادلات ، بل شدّدوا القول على من يخوض في الكلام ، ويشغل بالبحث والسؤال .

وإذا تركنا المداينة ومراقبة الجوانب . . صرّحنا بأن الخوض في الكلام حرام ؛ لكثرة الآفة فيه ، إلا لشخصين :
أحدهما : رجل وقعت له شبهة ، ليست تزول بكلام قريب وعظي ولا بحديث نقلتي . . عن قلبه ، فيجوز أن يكون القول المرتب الكلامي رافعاً شبهته ، ودواء له في مرضه ، فيستعمل معه ، ويحرص عنه سمع الصحيح الذي ليس به ذلك المرض ؛ فإنه يوشك أن يحرك في نفسه إشكالاً ، ويثير له شبهة تُمرضه وتستنزله عن اعتقاده المجزوم الصحيح .

والثاني : شخص كامل العقل ، راسخ القدم في الدين ، ثابت

الإيمان بأنوار اليقين ، يريد أن يُحصَلَ هذه الصنعة ليداوي بها مريضاً إذا وقعت له شبهةٌ ، وليفجَم به مُبتدِعاً إذا نبغَ ، وليحرسَ به مُعتقدهُ إذا قصدَ مُبتدِعُ إغواءه ، فتعلّم ذلك لهذا الغرضِ مِنْ فروضِ الكفائاتِ ، وتعلّم قَدْرَ ما يزيلُ الشكَّ والشبهةَ في حقِّ المُتَشَكِّكِ فرضُ عينٍ إذا لم يمكنَ إعادةُ اعتقادهِ المجزومِ بطريقٍ آخرَ سواه^(١) .

والحقُّ الصريحُ : أن كلَّ مَنْ اعتقدَ ما جاء به الرسولُ صَلَّى اللهُ عليه وسلّمَ ، واشتمَلَ عليه القرآنُ اعتقاداً جَزْماً . . فهو مؤمنٌ وإن لم يعرف أدلتهُ ، بل الإيمانُ المستفادُ مِنَ الدليلِ الكلاميِّ ضعيفٌ جداً ، مشرفٌ على التزلزلِ بكلِّ شبهةٍ^(٢) .

(١) وبهذا يتجلّى بأن ما ذكره الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في علم الكلام متناغم مع رأيه فيه في عامة مؤلفاته ؛ وهو قول تفصيلي كما رأيت ، بل هو حكمٌ عامة أعلام المدرسة الأشعرية ، ورحم الله شيخ المصنف إمامَ الحرمين الجوينيِّ إذ يقول في كتابه العظيم « نهاية المطلب » (١٧/١٧) : (ولو قيل : العلم المترجم بالكلام هل يستلحق بفرائض الكفائات ؟ قلنا : لو بقي الناس على ما كانوا عليه في صفوة الإسلام . . لَكُنَّا نقول : لا يجب التشاغل بالكلام ، وقد كُنَّا ننهي إلى النهي عن الاشتغال به ، والآن قد ثارت الآراء ، واضطربت الأهواء ، ولا سبيل إلى ترك البدع ، فلا ينتظم الإعراض عن الناس يتهاكون على الردئ ، فحقُّ على طلبة العلم أن يُعدُّوا عتادَ الدعوة إلى المسلكِ الحقِّ ، والذريعة التامة إلى حلِّ الشبه . . . ، فإذا علم التوحيد من أهم ما يطلب في زماننا هذا ، وإن استمكن الإنسان من ردِّ الخلقِ إلى ما كانوا عليه أولاً . . فهو المطلوب ، وهيهات ! فهو أبعد من رجوع اللبن إلى الضرع في مستقرِّ العادة) .

(٢) قال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في « الإحياء » (٢٠٤/٨) : (إذ لم يفارق المُتَكَلِّمُ العاميُّ في الاعتقاد ، بل في صنعة تليق الكلام الذي به يدفع حيل المبتدع) .

بل الإيمان الراسخ إيمان العوامِّ الحاصل في قلوبهم في الصِّبا بتواتر السماع ، أو الحاصل بعد البلوغ بقرائن لا يمكن التعبير عنها^(١) ، وتمام تأكُّده بملازمة العبادة والذِّكر ؛ فإنَّ مَنْ تَأَدَّتْ بِهِ العبادة إلى حقيقة التقوى ، وتطهَّر الباطن عن كدورات الدنيا ، وملازمة ذكرِ الله تعالى دائماً . . تجلَّتْ لَهُ أنوار المعرفة ، وصارت الأمور التي كانَ قد أخذها تقليداً عنده كالمعانيه والمشاهده .

وتلك حقيقة المعرفة التي لا تحصل إلا بعد انحلال عقدة الاعتقادات ، وانسراح الصدر بنورِ الله تعالى ، ومَنْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُ . . يشرح صدره للإسلام ، فهو على نورٍ مِنْ رَبِّهِ ؛ كما سُئِلَ رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن معنى شَرْحِ الصدرِ فقالَ : « نُورٌ يُقَدَّفُ فِي قَلْبِ الْمُؤْمِنِ » . فقيلَ : وما علامتهُ ؟

فقالَ : « أَلْتَجَافِي عَنْ دَارِ الْعُرُورِ ، وَالْإِنَابَةُ إِلَى دَارِ الْخُلُودِ »^(٢) .

فهذا نعلمُ أَنَّ الْمُتَكَلِّمَ الْمُقْبِلَ عَلَى الدنْيَا الْمُتَهَالِكِ عَلَيْهَا . . غيرُ مُدْرِكِ حَقِيقَةِ الْمَعْرِفَةِ ، ولو أدركَهَا . . لتجافى عن دارِ العُرُورِ قطعاً .



(١) قال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في « الإحياء » (٣٤٣/١) : (قسْ عَقِيدَةَ أَهْلِ الصَّلَاحِ وَالتَّقَى مِنْ عَوَامِّ النَّاسِ بِعَقِيدَةِ الْمُتَكَلِّمِينَ وَالمُجَادِلِينَ ، فَتَرَى اعْتِقَادَ الْعَامِيِّ فِي الثِّبَاتِ كَالطُّوْدِ الشَّامِخِ ، لَا تَحْرِكُهُ الدَّوَاهِي وَالصَّوَاعِقُ ، وَعَقِيدَةَ الْمُتَكَلِّمِ الْحَارِسِ اعْتِقَادَهُ بِتَقْسِيمَاتِ الْجَدَلِ كَخَيْطٍ مَرْسَلٍ فِي الْهَوَاءِ تَسْفِيهِ الرِّيحُ مَرَّةً هَلْكَانًا وَمَرَّةً هَلْكَانًا) .

(٢) رواه الحاكم في « المستدرک » (٣١١/٤) ، والبيهقي في « الشعب » (١٠٠٦٨) من حديث سيدنا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

فَضَائِلُ

[في بيان سعة رحمة الله عز وجل]

لعلك تقول: أنت تأخذ التكفير من التكذيب للنصوص الشرعية، والشارع صلوات الله عليه وسلامه هو الذي ضيق الرحمة على الخلق دون المتكلم؛ إذ قال عليه السلام: «يقول الله تعالى لإدم يوم القيامة: يا آدم؛ أخرج^(١) من ذريتك بعث النار، فيقول: كم؟ فيقول الله تعالى: من كل ألف تسع مئة وتسعة وتسعين»^(٢).

وقال عليه السلام: «ستفترق أمتي على نيف وسبعين فرقة، الناجية منها واحدة»^(٣).

الجواب: إن الحديث الأول صحيح، ولكن ليس المعنى به أنهم كفارٌ يخلدون، بل أنهم يدخلون النار ويعرضون عليها، ويتركون فيها بقدر ما تقتضيه ذنوبهم ومعاصيهم، والمعصوم من المعاصي لا يكون في الألف إلا واحداً، ولذلك قال تعالى: ﴿وَأَنْ مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾.

(١) كذا في هامش (ب)، وفي سائر النسخ: (ابعث) بدل (أخرج).

(٢) رواه البخاري (٣٣٤٨)، ومسلم (٢٢٢) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) رواه أبو داود (٤٥٩٦) من حديث سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه.

ثُمَّ بَعَثَ النَّارَ عِبَارَةً عَمَّنِ اسْتَوْجَبَ النَّارَ بِذُنُوبِهِ ، وَيَجُوزُ أَنْ يُصْرِفُوا عَنْ طَرِيقِ جَهَنَّمَ بِالشَّفَاعَةِ كَمَا وَرَدَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ .

وتشهدُ الأخبارُ الكثيرةُ الدالَّةُ على سَعَةِ الرَّحْمَةِ ، وَهِيَ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَى ؛ فَمِنْهَا : مَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ :

فَقَدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فابْتَغَيْتُهُ ؛ فَإِذَا هُوَ فِي مَشْرَبَةٍ يُصَلِّي (١) ، فَرَأَيْتُ عَلَى رَأْسِهِ أَنْوَاراً ثَلَاثَةً .

فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ . . قَالَ : « مَهَيْمٌ ؟ مَنْ هَذِهِ ؟ » .

قُلْتُ : أَنَا عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

قَالَ : « رَأَيْتِ الْأَنْوَارَ الثَّلَاثَةَ ؟ » .

قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ .

فَقَالَ : « إِنْ أَتَيْتَنِي مِنْ رَبِّي ، فَبَشَّرَنِي أَنَّ اللَّهَ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ .

ثُمَّ أَتَانِي فِي النُّورِ الثَّانِي آتٍ مِنْ رَبِّي ، فَبَشَّرَنِي أَنَّ اللَّهَ يُدْخِلُنِي مِنْ أُمَّتِي مَكَانَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ السَّبْعِينَ أَلْفًا سَبْعِينَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ .

(١) الْمَشْرَبَةُ : الْغُرْفَةُ .

ثُمَّ أَتَانِي فِي التُّورِ الثَّلَاثِ آتٍ مِنْ رَبِّي ، فَبَشَّرَنِي أَنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ
مِنْ أُمَّتِي مَكَانَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ السَّبْعِينَ أَلْفًا الْمُضَاعَفَةَ سَبْعِينَ أَلْفًا
بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ .

فقلتُ : يا رسولَ اللهِ ؛ لا تبلغُ هذا أُمَّتَكَ !

قالَ : « يُكْمَلُونَ لَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ لَا يَصُومُ وَلَا يُصَلِّي » (١) .

فهذا وأمثاله من الأخبارِ الدالَّةِ على سَعَةِ الرَّحْمَةِ كَثِيرٌ ، وهذا
في أُمَّةِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً .

وأنا أقولُ : الرَّحْمَةُ تشملُ أَكْثَرَ الأُمَمِ السالفةِ وإن كانَ أَكْثَرُهُمْ
يُعْرَضُونَ على النَّارِ ؛ إمَّا عَرْضَةً خفيفةً حتَّى في لحظةٍ أو في ساعةٍ ،
وإمَّا في مُدَّةٍ حتَّى ينطلقَ عليهمُ اسمُ بَعْثِ النَّارِ .

(١) قال الحافظ في « فتح الباري » (٤١١/١١) : (رواه الكلاباذي في « معاني الأخبار » بسند
واو) وساقه ، ثم قال : (قال الكلاباذي : المراد بالأمة أولاً : أمة الإجابة ، وبقوله آخراً : « أمتي »
أمة الاتباع ؛ فإن أمة صلى الله عليه وسلم على ثلاثة أقسام ، أحدها أخص من الآخر ؛ أمة
الاتباع ، ثم أمة الإجابة ، ثم أمة الدعوة ؛ فالأولى : أهل العمل الصالح ، والثانية : مطلق
المسلمين ، والثالثة : من عداهم ممن بعث إليهم) .

ورواه بلفظ مقارب مع اختصار البيهقي في « الشعب » (٤٢٩/١) ، وروى الكلاباذي أيضاً في
« معاني الأخبار » (٤٥٨/١) ، والطبراني في « المعجم الكبير » (١٦٨/٣) : « والذي نفسي
بيده ؛ ليدخلن الجنة الفاجر في دينه ، الأحقق في معيشته ، والذي نفسي بيده ؛ ليدخلن الجنة
الذي قد محشته النار بذنبه ، والذي نفسي بيده ؛ ليغفرن الله يوم القيامة مغفرة بتناول لها إبليس
رجاء أن تصيبه » .

بل أقول : أكثر نصارى الروم والترك في هذا الزمان تشملهم
الرحمة ؛ أعني : الذين هم في أقاصي الروم والترك ولم تبلغهم
الدعوة ؛ فإنهم ثلاثة أصناف :

صنف لم يبلغهم اسم محمد صلى الله عليه وسلم أصلاً ؛ فهم
معذرون .

وصنف بلغهم اسمه وبعثه^(١) وما ظهر عليه من المعجزات ؛
وهم المجاورون لبلاد الإسلام ، والمخالطون لهم ، وهم الكفار
المُخلدون .

وصنف ثالث بين الدرجتين ؛ بلغهم اسم محمد صلى الله
عليه وسلم ، ولم يبلغهم بعثه وصفته ، بل سمعوا منذ الصبا أن
كذاباً ملتبساً اسمه محمد ادعى النبوة ؛ كما سمع صبياننا أن كذاباً
يُقَالُ له : المُقنَّع^(٢) تحدى بالنبوة كاذباً ؛ فهؤلاء عندي في معنى
الصنف الأول ؛ فإنهم مع أنهم لم يسمعوا صفته . . سمعوا ضد
أوصافه ، وهذا لا يحرك داعية النظر والطلب^(٣) .

(١) في (ب) : (وصفته) بدل (وبعثه) ، ومعنى (بعثه) : وصفه بأنه صلى الله عليه وسلم
مبعوث من عند الله تعالى للناس كافة .

(٢) في (ب) زيادة : (لعنه الله) ، وهو عطاء المقنَّع الخراساني ، وقد زاد إلى دعواه النبوة
دعوى الإلهية ، قتل نفسه مسموماً سنة (١٦٣ هـ) انظر « سير أعلام النبلاء » (٣٠٦/٧) وما
بعدها .

(٣) في (أ ، ج) : (داعية النظر في الطلب) ، واليوم كالأمس ؛ فترى بعض المسلمين ممن أقام ←

وأما الحديث الآخر ؛ وهو قوله : « النَّاجِيَةُ مِنْهَا وَاحِدَةٌ » ..
فالرواية مختلفة فيه ؛ فقد روي : « أَلْهَالِكَةُ مِنْهَا وَاحِدَةٌ » (١) ،
ولكن الأشهر تلك الرواية .

ومعنى (الناجية) : هي التي لا تُعرض على النار ولا تحتاج
إلى الشفاعة ، بل الذي يتعلّق به الزبانية ليجرّوه إلى النار ..
فليس بناجٍ على الإطلاق وإن انتزع بالشفاعة عن مخالبيهم .
وفي رواية : « كُلُّهَا فِي أَلْجَنَّةِ إِلَّا الزَّنَادِقَةَ ، وَهِيَ فِرْقَةٌ » (٢) .

ويمكن أن تكون الروايات كلها صحيحة ، فتكون الهالكة
واحدة ؛ وهي التي تُخلّد في النار ، وتكون الهالكة عبارة عمّن وقع
البأس من خلاصه ؛ لأنّ الهالك لا يُرجى له بعد الهلاك خيرٌ .

وتكون الناجية واحدة ؛ وهي التي تدخل الجنة بغير حساب

→ في غير ديار الإسلام منّ يجهل المعلوم من الدين بالضرورة ؛ كتحريم شرب الخمر مثلاً ، فكيف
بغير المسلمين !؟ ولا تغرّبك سعة الإعلام وانتشاره ؛ إذ حاله كما قال الإمام هنا : (سمعوا
ضدّ أوصافه ، وهذا لا يحرك داعية النظر) ، فبلوغ الدعوة لا يعتبر إلا بهذا الشرط ، وقد قال
العلامة ولي الله الدهلوي في « حجة الله البالغة » (١ / ٢٦٦) : (وقوم صحّت أمرجتهم ، وزكت
فطرتهم ، ولم تبلغهم الدعوة الإسلامية أصلاً ، أو بلغتهم ولكن بنحو لا تقوم به الحجة ، ولا
نزول به الشبهة ... ؛ فأولئك إذا ماتوا .. رجعوا إلى حالة عمياء ؛ لا إلى عذاب ، ولا إلى
ثواب ... ، وقوم نقصت عقولهم ؛ كأكثر الصبيان والمعتوهين والفلاحين والأرقاء ... ، إنما
يراد منهم أن يتشبهوا بالمسلمين ؛ لئلا تتفرق الكلمة) .

(١) رواه العقيلي في « الضعفاء » (٤ / ١٣٤٨) من حديث سيدنا أنس رضي الله عنه ، وفيه زيادة :
« وهي الزنادقة » .

(٢) هي رواية العقيلي المتقدمة .

ولا شفاعية ؛ لأنَّ مَنْ نُوقِشَ الحسابَ .. فقد عُذِّبَ ؛ فليسَ بناجٍ ،
ومَنْ افتقرَ إلى الشفاعَةِ .. فقد عُرضَ للمَذَلَّةِ ؛ فليسَ بناجٍ أيضاً
على الإطلاقِ .

وهذا طرفانِ ، وهما عبارتانِ عن شرِّ الخلقِ وخيرِهِ ، وباقي
الفِرَقِ كلِّهِم بينَ هاتينِ الدرجتينِ :
فمنهُم مَنْ يُعذَّبُ بالحسابِ فقط .

ومنهُم مَنْ يَقْرُبُ مِنَ النارِ ثُمَّ يُصْرَفُ بالشفاعةِ .
ومنهُم مَنْ يدخلُ النارَ ثُمَّ يُخْرَجُ ؛ على قدرِ خطيئِهِم في عقابِهِم
وبدعتِهِم ، وعلى حَسَبِ كثرةِ معاصيهِم وقلَّتِها^(١) .

فأمَّا الهالكةُ المُخلَّدةُ في النارِ مِنْ هذهِ الأُمَّةِ .. فهيَ فِرْقَةٌ
واحدةٌ ؛ وهيَ التي كَذَّبَتْ وَجَوَّزَتْ الكذبَ على رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ
عليه وسلَّمَ بالمصلحةِ .

(١) إذ الخطأ في الاعتقادات بالبدع غير المُكفِّرةِ أعظمُ من الكبائرِ في العملياتِ ، وقد روى
أبو نعيم في « الحلية » (٢٠/٣) : (عن خويلد قال : كنت عند يونس بن عبيد - وهو من صغار
التابعين الذين روى عنهم الستة - فجاء رجل فقال : أتئاننا عن مجالسة عمرو بن عبيد وقد دخل
عليه ابنك قبل ؟! فقال له يونس : اتق الله ، فتغيظ ، فلم يبرح أن جاء ابنه ، فقال : يا بني ؛ قد
عرفت رأيي في عمرو ؟! فقال : يا أبت ؛ كان معي فلان ، فجعل يعتذر إليه ، فقال : أنهاك عن
الزنا والسرقه وشرب الخمر ، ولأن تلقى الله عز وجل بهنَّ أحبَّ إليَّ من أن تلقاه برأي عمرو
وأصحاب عمرو) .

وَأَمَّا مِنْ سَائِرِ الْأُمَمِ . . فَمَنْ كَذَّبَهُ بَعْدَمَا قَرَعَ سَمْعَهُ عَلَى التَّوَاتُرِ
خُرُوجُهُ وَصَفْتُهُ وَمِعْجَزَاتُهُ الْخَارِقَةَ لِلْعَادَةِ ؛ كَشَقِّ الْقَمَرِ ، وَتَسْبِيحِ
الْحَصَى ، وَنَبْعِ الْمَاءِ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، وَالْقُرْآنِ الْمُعْجِزِ الَّذِي تَحَدَّى
بِهِ أَهْلَ الْفِصَاحَةِ فَعَجَزُوا عَنْهُ .

فَإِذَا قَرَعَ ذَلِكَ سَمْعَهُ ، فَأَعْرَضَ وَتَوَلَّى ، وَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ وَلَمْ
يَتَأَمَّلْ ، أَوْ لَمْ يَبَادِرْ إِلَى التَّصْدِيقِ . . فَهَذَا هُوَ الْجَاهِدُ الْمُكَذِّبُ ؛
وَهُوَ الْكَافِرُ ، وَلَا يَدْخُلُ فِي هَذَا أَكْثَرُ الرُّومِ وَالتَّرِكِ الَّذِينَ تَبَعُوا
بِلَادَهُمْ عَنِ بِلَادِ الْإِسْلَامِ .

بَلْ أَقُولُ : مَنْ قَرَعَ سَمْعَهُ هَذَا . . فَلَا بَدَّ وَأَنْ تَنْبَعَثَ مِنْهُ دَاعِيَةٌ
لِلطَّلَبِ لِيَتَبَيَّنَ حَقِيقَةُ الْأَمْرِ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ
الَّذِينَ اسْتَحْبَبُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ .

فَإِنْ لَمْ تَنْبَعَثْ هَذِهِ الدَّاعِيَةُ . . فَذَلِكَ لِرُكُونِهِ إِلَى الدُّنْيَا ، وَخُلُوقِهِ
عَنِ الْخَوْفِ وَخَطَرِ أَمْرِ الدِّينِ ، وَذَلِكَ كَفَرٌ .

وَإِنْ انْبَعَثَتِ الدَّاعِيَةُ فَقَصَّرَ فِي الطَّلَبِ . . فَهُوَ أَيْضاً كَفَرٌ .

بَلْ ذُو الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مِنْ أَهْلِ كُلِّ مِلَّةٍ لَا يُمْكِنُهُ
أَنْ يَفْتَرَّ عَنِ الطَّلَبِ بَعْدَ ظَهْوَرِ الْمَخَايِلِ بِالْأَسْبَابِ الْخَارِقَةِ
لِلْعَادَةِ .

فإن اشتغلَ بالنظرِ والطلبِ ولم يُقَصِّرْ ، فأدرَكه الموتُ قبلَ
تمامِ التحقيقِ . . فهو أيضاً مغفورٌ له^(١) ، تشملُهُ الرحمةُ الواسعةُ ،
فاستوسِعَ رحمةَ اللهِ تعالى ، ولا تَزِنِ الأمورَ الإلهيَّةَ ، بالموازنِ
المختصرةِ الرسميَّةِ .

واعلمُ : أنَّ الآخرةَ قريبٌ مِنَ الدنيا ، فما خلَقَكُم ولا بعثَكُم إلَّا
كنفسيً واحدةً ، وكما أنَّ أكثرَ أهلِ الدنيا في نعمةٍ أو في سلامةٍ أو
في حالةٍ يغبُطُها ؛ إذ لو خيَّرَ بيْنها وبينَ الإمامةِ والإعدامِ مثلاً لَمَّا
اختارها^(٢) ، وإنَّما المُعذَّبُ الذي يتمي الموتُ نادراً . . فكذلكَ
المُخلَّدونَ في النارِ بالإضافةِ إلى الناجينَ والمُخرَجينَ منها في
الآخرةِ نادراً ؛ فإنَّ صفةَ الرحمةِ لا تتغيَّرُ باختلافِ أحوالكِ^(٣) ،
وإنَّما الآخرةُ والدنيا عبارةٌ عنِ اختلافِ أحوالكِ ، ولولا هذا . .
لَمَّا كانَ لقوله عليه السلامُ معني حيثُ قالَ : « أَوَّلُ مَا خَطَّ اللهُ فِي
الْكِتَابِ الْأَوَّلِ : أَنَا اللهُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ، سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي ،

(١) بخلاف ما إذا استتمَّ النظر ، فظهر له خلاف الحق ، فهذا غير معذور ؛ لدخوله في الوسع
بخبر الشارع ، ولذلك قال الإمام الغزالي رحمه الله تعالى في « المستصفى » (٣٧/٤) : (بل
نَبَّه اللهُ تعالى على أنه أقدرهم عليه ؛ بما رزقهم من العقل ، ونصب من الأدلة ، وبعث من الرسل
المؤيِّدين بالمعجزات ، الذين نَبَّهوا العقول ، وحزَّكوا دواعي النظر ، حتى لم يبق على الله لأحد
حجة بعد الرسل) .

(٢) يعني : لَمَّا اختار الإمامة والإعدام ، وفي (أ) : (لاختارها) بدل (لما اختارها) يعني :
لاختار حالة النعمة أو السلامة أو الغبطة التي هو فيها ؛ والمراد : بيان قلة المُخلَّدين في نار
جهنم .

(٣) فكما أنَّ الأعم في الدنيا غلبتُ الرحمة . . فكذلك في الآخرة .

فَمَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .. فَلَهُ
الْجَنَّةُ « (١) .

واعلم : أن أهل البصائر قد انكشف لهم سبب الرحمة وشمولها
بأسباب ومكاشفات سوى ما سمعوه من الأخبار والآثار ، ولكن
ذكر ذلك يطول .

فأبشُرْ برحمة الله تعالى ، وبالنجاة المطلقة إن جمعت بين
الإيمان وبين العمل الصالح ، وبالهلاك المطلق إن خلوت عنهما
جميعاً ، وإن كنت صاحب يقين في أصل التصديق وصاحب خطأ
في بعض التأويلات ، أو صاحب شك فيها ، أو صاحب خلط في
الأعمال .. فلا تطمع في النجاة المطلقة .

واعلم : أنك بين أن تُعَذَّبَ مُدَّةً ثُمَّ تُخَلَّى ، وبين أن يشفع
فيك مَنْ تَيَقَّنَتْ صدقته في جميع ما جاء به ، أو غيره ، واجتهد
أن يغنيك الله بفضلِهِ عن شفاعَةِ الشفعاء ؛ فإنَّ الأمر في ذلك
مُخْطَرٌ .



(١) رواه البخاري (٣١٩٤) ، ومسلم (٢٧٥١) من حديث سيدنا أبي هريرة رضي الله عنه بنحوه .

فَصْحَانِ

[في بيان مأخذ التكفير]

قد ظنَّ بعضُ الناسِ أن مأخذَ التكفيرِ مِنَ العقلِ لا مِنَ الشرعِ ،
وأنَّ الجاهلَ باللهِ كافرٌ ، والعارفَ به مؤمنٌ .

فيُقالُ له : الحكمُ بإباحةِ الدمِ والخلودِ في النارِ حكمٌ شرعيٌّ ،
لا معنى له قبلَ ورودِ الشرعِ .

وإن أرادَ به أنَّ المفهومَ مِنَ الشارعِ أنَّ الجاهلَ باللهِ هو الكافرُ ..
فهذا لا يمكنُ حصرُهُ فيه ؛ لأنَّ الجاهلَ بالرسولِ وبالآخرةِ أيضاً
كافرٌ .

ثمَّ إنَّ خَصَّصَ ذلكَ بالجهلِ بذاتِ اللهِ تعالى ؛ بجَحْدِ وجودِهِ
أو جَحْدِ وحدانيَّتِهِ ولم يطردُهُ في الصفاتِ .. فربَّما سُوِّعَدَ عليه .

وإن جعلَ المخطئَ في الصفاتِ أيضاً جاهلاً وكافراً .. لزمَهُ
تكفيرٌ مَنْ نفى صفةَ البقاءِ وصفةَ القَدَمِ ، وَمَنْ نفى الكلامَ وصفاً
زائداً على العِلْمِ ، وَمَنْ نفى السَّمْعَ والبصرَ زائداً على العِلْمِ ، وَمَنْ
نفى جوازَ الرؤيَةِ ، وَمَنْ أثبتَ الجهةَ ، وأثبتَ إرادةَ حادثةٍ في
ذاتِهِ^(١) ، أو لا في محلِّ^(٢) ، أو تكفيرُ المخالفينَ فيه .

(١) وهذا قول الكرامية والمشبهة والمجسمة .

(٢) وهذا قول المعتزلة .

وبالجملة : يلزم التكفير في كل مسألة تتعلق بصفات الله تعالى ! وذلك تحكُّم لا مستند له ، وإن خَصَّصَ ببعض الصفات دون بعض .. لم يجد لذلك فيصلاً ومرداً ، فلا وجه إلا الضبط بالتكذيب ؛ ليعمَّ المُكذَّب بالرسول والمعاد ، ويُخرَج منه المُؤوَّل .

ثم لا يبعد أن يقع الشكُّ والنظر في بعض المسائل بأنه من جملة التأويل أو التكذيب ؛ حتَّى يكون التأويل بعيداً ويُقضى فيه بالظنِّ ومُوجِبِ الاجتهاد ؛ فقد عرفت أن هذه مسألة اجتهادية^(١) .



(١) انظر (ص ٨٦) .

فَصْنَعُوا

[في تخطيطه مَنْ قَالَ : أَكْفَرُ مَنْ يُكْفِرُنِي ، وَمَنْ لَا .. فلا]

مَنْ النَّاسِ مَنْ قَالَ : (إِنَّمَا أَكْفَرُ مَنْ يُكْفِرُنِي مِنَ الْفِرْقِ ، وَمَنْ لَا يُكْفِرُنِي .. فلا) .

وهذا لا مأخذ له ؛ فَإِنَّ قَوْلَ الْقَائِلِ : (عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْلَى بِالْإِمَامَةِ) إِذَا لَمْ يَكُنْ كَفَرًا .. فَبَأْنَ يُخْطِئَ صَاحِبَهُ وَيُظَنَّ أَنَّ الْمَخَالَفَ فِيهِ كَافِرٌ لَمْ يَصُرْ كَافِرًا ، وَإِنَّمَا هَذَا خَطَأٌ فِي مَسْأَلَةٍ شَرْعِيَّةٍ .

وكذلك الحنبليُّ إِذَا لَمْ يُكْفَرْ بِإِثْبَاتِهِ الْجَهَّةَ .. فَلِمَ يُكْفَرُ بِأَن يَغْلَطَ وَيُظَنَّ أَنَّ نَافِيَ الْجَهَّةِ مُكْذِبٌ وَلَيْسَ بِمُؤَوَّلٍ !؟

وَأَمَّا قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا قَذَفَ أَحَدُ الْمُسْلِمِينَ صَاحِبَهُ بِالْكَفْرِ .. فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدَهُمَا » (١) .. فَمَعْنَاهُ : أَن يُكْفِرَهُ مَعَ مَعْرِفَتِهِ بِحَالِهِ ، فَمَنْ عَرَفَ مِنْ غَيْرِهِ أَنَّهُ مُصَدِّقٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ كَفَّرَهُ .. فَيَكُونُ الْمُكْفِرُ كَافِرًا .

(١) رواه البخاري (٦١٠٤) ، ومسلم (٦٠) من حديث سيدنا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما بنحوه .

فَأَمَّا إِنْ كَفَّرَهُ لَظِيهِ أَنَّهُ يُكذِّبُ الرِّسُولَ . . فِهَذَا غَلَطٌ مِنْهُ فِي
حَالِ شَخْصٍ وَاحِدٍ ؛ إِذْ يَظُنُّ بِهِ أَنَّهُ كَافِرٌ مُكذِّبٌ وَليْسَ كَذَلِكَ ،
وَهَذَا لَا يَكُونُ كَفْرًا .

فَقَدْ أَفَدْنَاكَ بِهَذِهِ التَّرِيدَاتِ التَّنْبِيْهُ عَلَى عِظَمِ الْغُورِ فِي هَذِهِ
الْقَاعِدَةِ ، وَعَلَى الْقَانُونِ الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُتَّبَعَ فِيهِ ، فَاقْنَعْ بِهِ .

وَسَلَامٌ

خواتيم النسخ الخطية

خاتمة النسخة (أ)

نجز الكتاب ، وفرغ عبد المجيد بن الفضل القزازي الطبري عن نسخته ضحوة يوم الأربعاء لسبع مضين من ذي القعدة ، سنة ثمان وخمس مئة (...) حامداً (...) ، ومصلياً على نبيه محمد رسول الله وزمريه .

خاتمة النسخة (ب)


تم الكتاب بحمد الله ومنه ، وصلى الله على خير خلقه ، وعلى آله خير آل .

وقع الفراغ من كتابته في يوم السبت ، السادس والعشرون من المحرم ، سنة سبع وثمانين وخمس مئة .

خاتمة النسخة (ج)

والله أعلم ، نجز الكتاب بحمد الله وحسن توفيقه بتاريخ بكرة الأربعاء سلخ محرم ، سنة ست وثمان مئة ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين ، حسبنا الله ونعم الوكيل .





أهم مصادر ومراجع للتحقيق (١)

- إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين ، للزبيدي ؛ الإمام الكبير الحافظ الفقيه اللغوي الشريف أبي الفيض وأبي الوقت محمد مرتضى بن محمد بن محمد الحسيني الزبيدي الحنفي (ت ١٢٠٥ هـ) ، ط ١ ، (١٤١٤ هـ ، ١٩٩٤ م) ، طبعة مصورة لدى دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .

- إحياء علوم الدين ، للغزالي ؛ الإمام المجدد حجة الإسلام زين الدين أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الطبراني الشافعي (ت ٥٠٥ هـ) ، عني به اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي ، ط ١ ، (١٤٣٢ هـ ، ٢٠١١ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

- الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد ، لإمام الحرمين ؛ الإمام الكبير شيخ الشافعية ضياء الدين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الطائي الجويني النيسابوري الشافعي (ت ٤٧٨ هـ) ، تحقيق الدكتور محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد ، ط ٣ ، (١٤٢٢ هـ ، ٢٠٠٢ م) ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، مصر .

- الأسماء والصفات ، للبيهقي ؛ الإمام الحافظ الفقيه الأصولي أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي الخسروجردي البيهقي الشافعي (ت ٤٥٨ هـ) ، ط ١ ، (دون تاريخ) ، طبعة مصورة لدى دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- أطراف الغرائب والأفراد ، لابن القيسراني ؛ الإمام الحافظ الجوال الرحال الصوفي أبي الفضل محمد بن علي بن أحمد بن طاهر ابن القيسراني المقدسي الظاهري (ت ٥٠٧ هـ) ، تحقيق جابر بن عبد الله السريع ، ط ١ ، (١٤٢٨ هـ ، ٢٠٠٧ م) ، دار التدمرية ، الرياض ، السعودية .

(١) اعتمدنا في فهرسة المصادر على التالي : اسم الكتاب ، واسم المؤلف وسنة وفاته ، واسم المحقق ، ورقم الطبعة ، وتاريخ طبعه ، والدار الناشرة ومقرها .

- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد ، للبيهقي ؛ الإمام الحافظ الفقيه الأصولي أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي الخسروجردي البيهقي الشافعي (ت ٤٢٦ هـ) ، تحقيق أحمد أبو العينين ، ط ١ ، (١٤٢٠ هـ ، ١٩٩٩ م) ، دار الفضيلة ، القاهرة ، مصر .

- الإعلام بقواطع الإسلام ، لابن حجر الهيتمي ؛ الإمام المجتهد الفقيه شيخ الإسلام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد بن محمد ابن حجر السلمنتي الهيتمي السعدي المكي الشافعي (ت ٩٧٤ هـ) ، عني به اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي ، ط ١ ، (١٤٣٤ هـ ، ٢٠١٣ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

- الاقتصاد في الاعتقاد ، للغزالي ؛ الإمام المجدد حجة الإسلام زين الدين أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الطابراني الشافعي (ت ٥٠٥ هـ) ، تحقيق أنس محمد عدنان الشرفاوي ، ط ١ ، (١٤٣٧ هـ ، ٢٠١٦ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

- الأم ، للشافعي ؛ إمام الدنيا وفخر الزمان أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس المطلبي القرشي الشافعي (ت ٢٠٤ هـ) ، تحقيق الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب ، ط ١ ، (١٤٢٢ هـ ، ٢٠٠١ م) ، دار الوفاء ، المنصورة ، مصر .

- بداية الهداية ، للغزالي ؛ الإمام المجدد حجة الإسلام زين الدين أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الطابراني الشافعي (ت ٥٠٥ هـ) ، عني به محمد غسان نصوح عزقول وفريقه ، ط ١ ، (١٤٢٥ هـ ، ٢٠٠٤ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

- البرهان في أصول الفقه ، لإمام الحرمين ؛ الإمام الكبير شيخ الشافعية ضياء الدين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الطائي الجويني النيسابوري الشافعي (ت ٤٧٨ هـ) ، تحقيق العلامة الدكتور عبد العظيم محمود الديب (ت ١٤٣١ هـ) ، ط ١ ، (١٣٩٩ هـ ، ١٩٨٠ م) ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، قطر .

- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل أو اجتاز بنواحيها

من واردتها وأهلها ، لابن عساكر ؛ الإمام الحافظ الكبير المجود ثقة الدين أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر الدمشقي الشافعي (ت ٥٧١ هـ) ، تحقيق محب الدين عمر بن غرامة العمروي ، ط ١ ، (١٤١٥ هـ ، ١٩٩٥ م) ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان .

- تفسير البغوي (معالم التنزيل) ، للبغوي ؛ الإمام الحافظ الفقيه المجتهد ركن الدين أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٦ هـ) ، تحقيق خالد عبد الرحمن العك ومروان سوار ، ط ١ ، (١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م) ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

- تفسير القاسمي (محاسن التأويل) ، للقاسمي ؛ علامة الشام أبي الفرج محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم القاسمي الدمشقي (ت ١٣٣٢ هـ) ، تحقيق العلامة محمد فؤاد عبد الباقي (ت ١٣٨٨ هـ) ، ط ١ ، (١٣٧٦ هـ ، ١٩٥٧ م) ، دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ، مصر .

- تهافت الفلاسفة ، للغزالي ؛ الإمام المجدد حجة الإسلام زين الدين أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الطابري الشافعي (ت ٥٠٥ هـ) ، تحقيق العلامة الدكتور سليمان دنيا (ت بحدود ١٤٠٧ هـ) ، ط ٨ ، (١٤٢١ هـ ، ٢٠٠٠ م) ، دار المعارف ، القاهرة ، مصر .

- الجامع لشعب الإيمان ، للبيهقي ؛ الإمام الحافظ الفقيه الأصولي أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي الخسروجري البيهقي الشافعي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد ، ط ٢ ، (١٤٢٤ هـ ، ٢٠٠٤ م) ، مكتبة الرشد ، الرياض ، السعودية .

- حجة الله البالغة في أسرار الحديث وحكم التشريع ، للدهلوي ؛ العلامة المسند علامة الهند الشاه أبي محمد أحمد ولي الله بن عبد الرحيم بن وجيه الدين الشهيد العمري الدهلوي الحنفي (ت ١١٧٦ هـ) ، تحقيق محمد طعمه حلبي ، ط ١ ، (١٤١٨ هـ ، ١٩٩٧ م) ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، لأبي نعيم الأصبهاني ؛ الإمام الحافظ المؤرخ الثقة أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد المهراني الأصبهاني الشافعي

(ت ٤٣٠ هـ)، ط ٥، (١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧ م)، طبعة مصورة عن نشرة مطبعة السعادة والخانجي سنة (١٣٥٧ هـ) لدى دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي، القاهرة، مصر. بيروت، لبنان.

- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي؛ الإمام الحافظ البحر جلال الدين أبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي الخضيرى الشافعي (ت ٩١١ هـ)، ط ١، (١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٢ م)، دار الفكر، بيروت، لبنان.

- دفع شبهة التشبيه، لابن الجوزي؛ الإمام الحافظ المؤرخ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي القرشي البغدادي الحنبلي (ت ٥٩٧ هـ)، تحقيق العلامة محمد زاهد الكوثري (ت ١٣٧١ هـ)، ط ١، (دون تاريخ)، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، مصر.

- ديوان الشافعي وحكمه وكلماته السائرة، للشافعي؛ إمام الدنيا وفخر الزمان أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس المطليبي القرشي الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، جمع وضبط يوسف علي بديوي، ط ١، (١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠ م)، مكتبة دار الفجر، دمشق، سورية.

- الذريعة إلى مكارم الشريعة، للراغب الأصبهاني؛ الإمام اللغوي الحكيم أبي القاسم الحسين بن محمد بن المفضل الراغب الأصبهاني (ت ٥٠٢ هـ)، تحقيق الدكتور أبو اليزيد أبو زيد العجمي، ط ١، (١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧ م)، دار السلام، القاهرة، مصر.

- روضة الطالبين وعمدة المفتين، للنووي؛ شيخ الإسلام الحافظ المجتهد الحجة محيي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف بن مُرِّي النووي الحزامي الدمشقي الشافعي (ت ٦٧٦ هـ)، تحقيق عبده علي كوشك (ت ١٤٣٦ هـ)، ط ١، (١٤٣٣ هـ، ٢٠١٢ م)، دار الفيحاء ودار المنهل، دمشق، سورية.

- سنن أبي داوود، لأبي داوود؛ الإمام الحافظ الثبت أبي داوود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)، تحقيق العلامة محمد عوامة، ط ٣، (١٤٣١ هـ، ٢٠١٠ م)، دار المنهاج، جدة، السعودية.

- سنن الترمذي (الجامع الصحيح) ، للترمذي ؛ الإمام الحافظ العلم الفقيه أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) ، تحقيق العلامة أحمد محمد شاکر (ت ١٣٧٧ هـ) والعلامة محمد فؤاد عبد الباقي (ت ١٣٨٨ هـ) والشيخ إبراهيم عطوة عوض (ت ١٤١٧ هـ) ، ط ٢ ، (١٣٩٧ هـ ، ١٩٧٧ م) ، طبعة مصورة لدى دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .

- سنن النسائي (المجتبى) ، للنسائي ؛ الإمام الحافظ الثبت أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي الخراساني (ت ٣٠٣ هـ) ، ط ١ ، (١٣١٢ هـ ، ١٨٩٤ م) ، نسخة مصورة عن نشرة المطبعة الميمنية لدى دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان .

- سير أعلام النبلاء (مع السيرة النبوية وسير الخلفاء الراشدين) ، للذهبي ؛ الإمام محدث الإسلام ومؤرخ الشام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الدمشقي الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط ، ط ١١ ، (١٤١٧ هـ ، ١٩٩٦ م) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان .

- الشفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم ، للقاضي عياض ؛ الإمام الحافظ الأوحى القاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي الأندلسي المالكي (ت ٥٤٤ هـ) ، تحقيق عبده علي كوشك (ت ١٤٣٦ هـ) ، ط ١ ، (١٤٢٠ هـ ، ٢٠٠٠ م) ، مكتبة الغزالي ودار الفيحاء ، دمشق ، سورية .

- صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وسننه وأيامه) (الطبعة السلطانية اليونانية) ، للبخاري ؛ إمام الدنيا حبر الإسلام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري (ت ٢٥٦ هـ) ، عني به الدكتور محمد زهير بن ناصر الناصر ، ط ٣ ، (١٤٣٦ هـ ، ٢٠١٥ م) ، دار طوق النجاة ودار المنهاج ، بيروت ، لبنان . جدة ، السعودية .

- صحيح مسلم (الجامع الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ، لمسلم ؛ حافظ الدنيا المجود الحجة

أبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ) ،
عني به الدكتور محمد زهير بن ناصر الناصر ، ط ١ ، (١٤٣٣ هـ ، ٢٠١٣ م) ،
دار المنهاج ودار طوق النجاة ، جدة ، السعودية . بيروت ، لبنان .

- الصمت وآداب اللسان ، لابن أبي الدنيا ؛ الإمام الحافظ المؤدب أبي بكر
عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي الأموي البغدادي (ت ٢٨١ هـ) ، تحقيق
نجم عبد الرحمن خلف ، ط ١ ، (١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م) ، دار الغرب
الإسلامي ، بيروت ، لبنان .

- الضعفاء ومن نسب إلى الكذب ووضع الحديث ومن غلب على حديثه الوهم
ومن يتهم في بعض حديثه ومجهول روى ما لا يتابع عليه وصاحب بدعة
يغلو فيها ويدعو إليها وإن كانت حاله في الحديث مستقيمة ، للعقيلي ؛
الإمام الحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي
(ت ٣٢٢ هـ) ، تحقيق العلامة حمدي عبد المجيد السلفي (ت ١٤٣٣ هـ) ،
ط ١ ، (١٤٢٠ هـ ، ٢٠٠٠ م) ، دار الصميعي ، الرياض ، السعودية .

- طبقات الشافعية الكبرى ، للتاج السبكي ؛ الإمام الحافظ المجتهد النظار
قاضي القضاة تاج الدين أبي النصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي
الأنصاري السبكي الشافعي (ت ٧٧١ هـ) ، تحقيق العلامة محمود محمد
الطناحي (ت ١٤١٩ هـ) والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو (ت ١٤١٤ هـ) ،
ط ١ ، (١٣٩٦ هـ ، ١٩٧٧ م) ، طبعة مصورة لدئ دار إحياء الكتب العربية ،
القاهرة ، مصر .

- الطيوريات ، لأبي طاهر السلفي ؛ انتخبها الإمام الحافظ صدر الدين أبي طاهر
أحمد بن محمد بن أحمد السلفي الأصبهاني (ت ٥٧٦ هـ) من أصول كتب
الإمام المحدث أبي الحسين المبارك بن عبد الجبار بن أحمد الصيرفي
البغدادي ابن الطيوري (ت ٥٠٠ هـ) ، تحقيق دسمان يحيى معالي وعباس
صخر الحسن ، ط ١ ، (١٤٢٥ هـ ، ٢٠٠٤ م) ، دار أضواء السلف ، الرياض ،
السعودية .

- الطبقات الكبير ، لابن سعد ؛ الإمام الحافظ المؤرخ الثقة أبي عبد الله
محمد بن سعد بن منيع الهاشمي الزهري البصري (ت ٢٣٠ هـ) ، تحقيق

الدكتور علي محمد عمر ، ط ١ ، (١٤٢١ هـ ، ٢٠٠١ م) ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، مصر .

- العقل وفضله ، لابن أبي الدنيا ؛ الإمام الحافظ المؤدب أبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي الأموي البغدادي (ت ٢٨١ هـ) ، تحقيق لطفي محمد الصغير ، ط ١ ، (١٤٠٩ هـ ، ١٩٨٨ م) ، دار الراية ، السعودية .

- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر العسقلاني ؛ الإمام الحافظ الحجة شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن حجر العسقلاني الكتاني الشافعي (ت ٨٥٢ هـ) ، بعناية العلامة محب الدين الخطيب (ت ١٣٨٩ هـ) وترقيم العلامة محمد فؤاد عبد الباقي (ت ١٣٨٨ هـ) ، ط ١ ، (١٣٩٠ هـ ، ١٩٧٠ م) ، طبعة مصورة عن نشرة المطبعة السلفية لدئ مكتبة الغزالي ، دمشق ، سورية .

- الفردوس بمأثور الخطاب ، للدلمي ؛ الإمام الحافظ أبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه إلكيا الدلمي الهمذاني (ت ٥٠٩ هـ) ، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول ، ط ١ ، (١٤٠٦ هـ ، ١٩٨٦ م) ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .

- فيض القدير شرح الجامع الصغير ، للمناوي ؛ الإمام الحجة الفقيه الثبت زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي الحدادي المناوي القاهري الشافعي (ت ١٠٣١ هـ) ، ط ١ ، (١٣٥٧ هـ ، ١٩٣٨ م) ، طبعة مصورة عن المكتبة التجارية الكبرى لدئ دار المعرفة ، بيروت ، لبنان .

- قانون التأويل ، للغزالي ؛ الإمام المجدد حجة الإسلام زين الدين أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الطابراني الشافعي (ت ٥٠٥ هـ) ، عني به محمود بيجو ، ط ١ ، (١٤١٣ هـ ، ١٩٩٣ م) ، نشره محققه ، دمشق ، سورية .

- القسطاس المستقيم ، للغزالي ؛ الإمام المجدد حجة الإسلام زين الدين أبي حامد محمد بن محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الطابراني الشافعي (ت ٥٠٥ هـ) ، عني به اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي ، ط ١ ، (١٤٣٧ هـ ، ٢٠١٦ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

- قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التوحيد، لأبي طالب المكي؛ الإمام الفقيه شيخ الصوفية أبي طالب محمد بن علي بن عطية الحارثي المكي الشافعي (ت ٣٨٦ هـ)، بعناية العلامة محمد الزهري الغمراوي (ت بعد ١٣٦٧ هـ)، ط ١، (١٣١٠ هـ، ١٨٩٠ م)، طبعة مصورة عن نشرة المطبعة الميمنية لدى دار صادر، بيروت، لبنان.

- القول التمام بإثبات التفويض مذهباً للسلف الكرام، للدكتور سيف بن علي العصري؛ ط ١، (١٤٣٠ هـ، ٢٠١٠ م)، دار الفتح، عمان، الأردن.

- محك النظر، للغزالي؛ الإمام المجدد حجة الإسلام زين الدين أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الطبراني الشافعي (ت ٥٠٥ هـ)، عني به اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي، ط ١، (١٤٣٧ هـ، ٢٠١٦ م)، دار المنهاج، جدة، السعودية.

- المستدرك على الصحيحين، للحاكم؛ الإمام الحافظ الناقد شيخ المحدثين أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحاكم الطهماني النيسابوري الشافعي (ت ٤٠٥ هـ)، وبهامشه تعليقات الأئمة: البيهقي والذهبي وابن الملقن وابن حجر العسقلاني، ط ١، (١٤٣٥ هـ، ٢٠١٤ م)، دار الميمان، الرياض، السعودية.

- المستصفى من علم الأصول، للغزالي؛ الإمام المجدد حجة الإسلام زين الدين أبي حامد محمد بن محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الطبراني الشافعي (ت ٥٠٥ هـ)، تحقيق الدكتور حمزة بن زهير حافظ، ط ١، (دون تاريخ)، نشره محققه، المدينة المنورة، السعودية.

- مسند الإمام أحمد ابن حنبل، لابن حنبل؛ إمام أهل الدنيا الحجة الفقيه أبي عبد الله أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي (ت ٢٤١ هـ)، تحقيق جمعية المكنز الإسلامي بإشراف الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، ط ١، (١٤٣٢ هـ، ٢٠١١ م)، دار المنهاج، جدة، السعودية.

- مسند الدارمي (سنن الدارمي)، للدارمي؛ إمام أهل زمانه الحافظ الفقيه أبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل التميمي السمرقندي الدارمي

(ت ٢٥٥ هـ) ، تحقيق الشيخ حسين سليم أسد الداراني ، ط ١ ، (١٤٢١ هـ ، ٢٠٠٠ م) ، دار المغني ، الرياض ، السعودية .

- مسند الشاميين ، للطبراني ؛ الإمام الحافظ الرحلة الجوال أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، تحقيق العلامة حمدي عبد المجيد السلفي (ت ١٤٣٣ هـ) ، ط ١ ، (١٤٠٩ هـ ، ١٩٨٩ م) ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان .

- معاني الأخبار (بحر الفوائد) ، للكلاباذي ؛ الإمام المحدث الصوفي تاج الإسلام أبي بكر بن محمد بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي (ت ٣٨٠ هـ) ، تحقيق وجيه كمال الدين زكي ، ط ١ ، (١٤٢٩ هـ ، ٢٠٠٨ م) ، دار السلام ، القاهرة ، مصر .

- المعجم الأوسط ، للطبراني ؛ الإمام الحافظ الرحلة الجوال أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، تحقيق الدكتور محمود الطحان ، ط ١ ، (١٤٠٥ هـ ، ١٩٨٥ م) ، مكتبة المعارف ، الرياض ، السعودية .

- المعجم الكبير ، للطبراني ؛ الإمام الحافظ الرحلة الجوال أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الشامي الطبراني (ت ٣٦٠ هـ) ، ومعه : «الأحاديث الطوال» ، تحقيق العلامة حمدي عبد المجيد السلفي (ت ١٤٣٣ هـ) ، ط ٢ ، (١٤٠٤ هـ ، ١٩٨٣ م) ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .

- المقصد الأسنى شرح أسماء الله الحسنى ، للغزالي ؛ الإمام المجدد حجة الإسلام زين الدين أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الطابري الشافعي (ت ٥٠٥ هـ) ، عني به اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي ، ط ١ ، (١٤٣٧ هـ ، ٢٠١٧ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

- مناقب الشافعي ، للبيهقي ؛ الإمام الحافظ الفقيه الأصولي أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي الخسروجردي البيهقي الشافعي (ت ٤٥٨ هـ) ، تحقيق العلامة السيد أحمد صقر (ت ١٤١٠ هـ) ، ط ١ ، (١٣٩١ هـ ، ١٩٧١ م) ، مكتبة دار التراث ، القاهرة ، مصر .

- المنخول من تعليقات الأصول ، للغزالي ؛ الإمام المجدد حجة الإسلام زين الدين أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الطابرائي الشافعي (ت ٥٠٥ هـ) ، تحقيق الدكتور محمد حسن هيتو ، ط ٣ ، (١٤١٩ هـ ، ١٩٩٨ م) ، دار الفكر ، دمشق ، سورية .

- المنقذ من الضلال ، للغزالي ؛ الإمام المجدد حجة الإسلام زين الدين أبي حامد محمد بن محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي الطابرائي الشافعي (ت ٥٠٥ هـ) ، عني به اللجنة العلمية بمركز دار المنهاج للدراسات والتحقيق العلمي ، ط ١ ، (١٤٣٤ هـ ، ٢٠١٣ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .

- نهاية المطلب في دراية المذهب ، لإمام الحرمين ؛ الإمام الكبير شيخ الشافعية ضياء الدين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الطائي الجويني النيسابوري الشافعي (ت ٤٧٨ هـ) ، تحقيق العلامة الدكتور عبد العظيم محمود الديب (ت ١٤٣١ هـ) ، ط ٢ ، (١٤٢٨ هـ ، ٢٠١٠ م) ، دار المنهاج ، جدة ، السعودية .



محتوى الكتاب

- بين يدي الكتاب ١١
- ترجمة المؤلف ١٥
- نظرات في كتاب « فيصل التفرقة » ١٩
- وصف النسخ الخطية ٣٠
- منهج العمل في الكتاب ٣٣
- صور من المخطوطات المعتمدة ٣٥
- فصل التفرقة ٤٣
- مقدمة الكتاب ٤٥
- داعية التأليف ٤٥
- لمن تتجلى حقيقة الكفر والإيمان ؟ ٤٧
- فصل : الحق شرعة للجميع ٤٩
- فصل : حد الكفر والإيمان ٥٤
- التكفير إما بالنص ، أو بالاجتهاد ٥٥
- فصل : في تحرير حد الإيمان والكفر ٥٦
- حقيقة التصديق ومراتب الوجود ٥٧
- فصل : في التمثيل للوجودات الخمسة بالشرعيات وما يتأول منها ٦١
- فصل : في سعة وجوه الإقرار والتصديق وتقرير قانون التأويل ٦٧
- توسط الأشاعرة في قضية التأويل ٦٩

- فصلٌ : في تحريرِ قانونِ للتأويلِ ٧٢
- التأويل لا يكون إلا عن ضرورة ٧٢
- جواز نعت مخالفتي الحق في البرهان بالضلال والابتداع ٧٣
- فصلٌ : في بيانِ حكمِ التأويلِ بغيرِ برهانٍ ٧٦
- تأويل لا يوجب التكفير ٧٦
- تأويل يوجب التكفير ٧٨
- فرق ما بين المعتزلة والفلاسفة ٨٠
- الزندقة المطلقة والزندقة المقيدة ٨٠
- فصلٌ : في كفِّ اللسانِ عن أهلِ القبلةِ ٨٢
- قانون في بيانِ الأصولِ المكفرة من غيرِ المكفرة ٨٣
- أحكام الإمامة الكبرى من فروع الدين لا من أصوله ٨٣
- لا يكفّر منكر أخبار الآحاد والإجماع في غير المعلوم من الدين بالضرورة ٨٥
- بيان الأصول الثلاثة والملحق برتبته ٨٥
- تفاوت مراتب التكفير ٨٧
- فصلٌ : في بيانِ مآخذِ التكفيرِ وشروطِهِ ٨٩
- الإعراض عن الذي يخوض في التكفير والتضليل ٩٣
- فصلٌ : في صحةِ إيمانِ المُقلِّدِ وأدلةِ ذلك ٩٤
- رأي الغزالي في علم الكلام ٩٧
- نجاته المقلِّد الجازم في اعتقاده ٩٨
- فصلٌ : في بيانِ سعةِ رحمةِ الله عزَّ وجلَّ ١٠٠

- ١٠١ - طَرَفٌ مِنَ الْأَخْبَارِ الدَّالَّةِ عَلَى سَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى
- ١٠٣ - حَكْمٌ مِنْ لَمْ تَبْلُغَهُ الدَّعْوَةُ أَوْ بَلَغَتْهُ مَحْرَفَةً قَدِيمًا وَحَدِيثًا
- ١٠٤ - تَوْجِيهِ حَدِيثٌ : « تَفْتَرِقُ أُمَّتِي »
- ١٠٥ - بَيَانٌ مِنْ هُمِ الْكُفَّارِ الْمَخْلُدُونَ فِي النَّارِ
- ١٠٧ - نَجَاةٌ طَالِبِ الْحَقِّ الصَّادِقِ
- ١٠٩ - فَصْلٌ : فِي بَيَانِ مَا أَخَذَ التَّكْفِيرِ
- ١١١ - فَصْلٌ : فِي تَخْطِئَةِ مَنْ قَالَ : أَكْفَرُ مَنْ يُكْفِرُنِي ، وَمَنْ لَا فَلَ
- ١١١ - تَوْجِيهِ حَدِيثٌ « أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٍ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا »
- ١١٣ - خَوَاتِيمُ النُّسخِ الْخَطِيئَةِ
- ١١٥ - أَهْمُ مَصَادِرٍ وَمِرَاجِعِ التَّحْقِيقِ
- ١٢٥ - مَحْتَوَى الْكِتَابِ



فِيصَلَاةِ التَّفَرُّقِ

بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالزَّنْدَقَةِ

مسألة التكفير من أعظم الأخطار المحدقة بالمجتمع الإسلامي ، ومن أراد إثارة الفتنة . . فلن يفلح ، وسيؤوب بالخسران .

وهذا الكتاب لحجة الإسلام الغزالي . . هو اسم على مسمى ، بيّن فيه الإمام أن التكفير مسألة فقهية لا كلامية ، وفصل مراتب التكفير ، وتوسّع في الكلام عن أهل الفترة ، وذكر في ذلك مسائل مهمة ، وأن الحق شرعة للجميع .

وجعل المعتمد في ذلك : أن الإيمان هو التصديق بما جاء به النبي ﷺ ، وأن الكفر هو تكذيب النبي ﷺ في شيء مما جاء به وكان معلوماً من الدين بالضرورة ، إضافة إلى مسائل أخرى مهمة تجدها في ثنايا هذا الكتاب .

